حقوق عربية ضائعة..

قراءة فى قضايا إجتماعية معاصرة







محمد صادق اسماعيل

العربي للنشر والتوزيع

حقوق الإنسان فى الوطن العربى

إشكاليات معاصرة

المرأة – اطفال الشوارع – الشيعة – حقوق الشباب

محمد صادق اسماعيل

المقدمــة

أضحى مفهوم "حقوق الإنسان Human Rights" من المفاهيم شائعة الاستخدام في الأدبيات السياسية الحديثة وفي الخطاب السياسي المعاصر بشكل عام، وإن كانت العديد من الكتابات التي استخدمت هذا المفهوم لم تهتم بتأصيله، بل أصبح لشدة شيوعه يستعمل بدون تمحيص وكأنه لا مجال لمراجعته؛ لذا فمن المهم قراءة المفهوم في أصوله الغربية ومقارنته بوضع الإنسان وحقوقه/ واجباته في الإسلام.

وقد اكتسب مفهوم حقوق الإنسان Human Rights قبولاً على المستوى الأكاديمي والمستوى السياسي الدولي على حد سواء، فقد حاولت العديد من الأدبيات العربية إضفاء الصبغة الإسلامية على المفهوم، فبرزت كتابات تتحدث عن "حقوق الإنسان في الإسلام"، بل صدر بالفعل عن أحد المؤتمرات الإسلامية الدولية "بيان عالمي لحقوق الإنسان في الإسلام"، واحتفظ بنفس مفردات الميثاق العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة مع محاولة إثبات عدم تعارضه مع الإسلام بعرض الأدلة الشرعية التي تساند هذه الحقوق، وهو ما يجعل الإطار الغربي للمفهوم في التحليل الأخير هو المرجعية.

وبرغم أن مقفهوم "حقوق الإنسان" حديث نسبيًّا في الثقافة الغربية، بل لم يعرف اليونان مفهوم "الحق" ولم يضعوا له لفظًا يقابله لغويًّا، إلا أن الفكر الغربي التمس له في البداية جذورًا في الفلسفة اليونانية، فأسسه على فكر "القانون الطبيعي" الذي يمكن في إطاره الحديث عن "حق طبيعي"، وهي فكرة تفترض نسقًا من القيم المرتبطة بالإنسان والتي تمثل إنسانيته وتعبر عنها، وهي بدورها فكرة غامضة وتعرضت لانتقادات

أبرزها: أنه طالما افتقر "القانون الطبيعي" للوضوح والتجديد والتعاقدية والإلزام الذي يتسم به القانون الوضعي، فإن أي حقوق مرتبطة به تبقى غير محددة وغير معترف بها.

وبرغم قبول الفكر الغربي في تطوره في العصر الروماني ثم المسيحي لفكرة القانون الطبيعي، إلا أن بدايات الصراع بين الكنيسة والدولة في أوروبا شهدت بروز آراء تنتقد فكرة القانون الطبيعي باعتبارها من جهة ذات أبعاد غيبية/ فلسفية قد لا يقبلها البعض، ومن جهة أخرى تفترض ثبات هذا القانون الطبيعي كأصل وعدم تطوره، فطرح البعض مفهوم مبادئ العدالة كأساس لحقوق الإنسان.

ومع إرهاصات عصر البحث عن أساس لا ديني لحقوق الإنسان، برزت فكرة "العقد الاجتماعي" التي تقوم في جوهرها على علمانية نشأة الدولة ونفي البعد الإلهي عنها، ثم استقر في النهاية تأسيس مفهوم حقوق الإنسان على فكرة المنفعة بدءاً من كتابات "بنثام" وحتى الآن.

وقد أدت "المنفعة" كفكرة محورية في مشروع التنوير الغربي في تطورها إلى إخضاع تحليل الظاهرة الاجتماعية والسياسية للمفاهيم الاقتصادية، فكما يبحث الإنسان بشكل عقلاني عن تعظيم منفعته في التبادلات الاقتصادية، كذلك يسعى إلى الوصول إلى "نقطة التوازن" بين منفعته ومنفعة الآخرين في علاقاته الاجتماعية والسياسية، وهو يحترم بذلك حقوق الآخرين كي يضمن احترامهم لحقوقه في ظل مجموعة توازنات واقعية، وقانون وضعي ينظم هذه الحقوق المتبادلة.

وبرغم أن هذه الفكرة تفترض – نظريًا – وجود نقطة توازن بين حق الفرد وحق الآخرين، ومنفعته ومنفعتهم، إلا أن المنفعة الفردية في الواقع العملي تطغى على الرشادة والعقلانية، وكلما اصطبغت الحقوق بالصبغة التعاقدية والتحديد القانوني، غلبت المنفعة الفردية في العلاقات التي لا ينظمها القانون، وهي كثيرة، وكلما سعى الفرد في بعض الأحيان إلى تطويع القانون ذاته واستغلال ثغراته في سبيل منفعته الفردية التي تحتل الأولوية، وهو ما يمثل إشكالية نظرية ومأزقًا واقعيًّا لمشروع التنوير الذي يمثل أساس الفكر الغربي المعاصر.

وإذا كانت بعض الكتابات الغربية تحاول تأكيد هذه "العالمية" للمفهوم، فإن دراسات أخرى، خاصة في إطار علم الأنثروبولوجيا، تؤكد على نسبية المفهوم وحدوده الثقافية مؤكدة أهمية النظر في رؤية حضارات أخرى للإنسان وحقوقه انطلاقًا من الفلسفة التي تسود الدراسات الأنثروبولوجية الحديثة، وهي التأكد على التباين والتعددية في الثقافات والخصوصيات الحضارية لكل منطقة.

وقد استقرت أفكار حقوق الإنسان في العالم وأصبح لها في الثقافة العربية مكان ثابت، ولها أيضا جذور عميقة في التاريخ العربي منذ حلف الفضول الذي عقده العرب قبل الإسلام لنصرة المظلومين وحماية الناس. وفي بداية تشكل قيام المجتمع الإسلامي في المدينة كانت وثيقة المدينة دستورا ينظم الحقوق والواجبات ويستوعب بتسامح غير المسلمين.

ويبين المفكر الاسلامى محمد عابد الجابري أن مفهوم حقوق الإنسان في الإسلام يضبطه حقوق الناس على بعضهم في الإسلام وجلب كل مصلحة مندوبة ودرء كل مفسدة محرمة أو مكروهة، ويجمع ذلك قوله تعالى {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}، ويؤسس هذا الحق العدل الواجب ومبدأ تكريم الإنسان. ويصنف حقوق الإنسان في الإسلام إلى عامة هي الحق في الحياة والتمتع بها، وحرية الاعتقاد والمعرفة والاختلاف والشورى والمساواة، وحقوق خاصة هي البر والعفو للمستضعفين وحقوق المرأة. ومن الحقوق التي نص عليها القرآن الكريم حق الحياة والمساواة والحرية والملكية والتعليم والعمل والأمن وحقوق الأسرة والضمان والتكافل الاجتماعي.

وقد وجدت حقوق الإنسان كمنظومة مستقلة عن الدساتير والقوانين والضمانات التقليدية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، ولم تحدث إلا في نهاية الحرب العالمية الثانية ولم تحدث فعلا إلا في نهاية الستينيات مع تكوين أول منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان. وقد لعبت منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان دورا رئيسيا في نشر فكرة العمل ضد الانتهاكات ولفت نظر الشعوب إلى أهمية فكرة حقوق الإنسان.

وفي عالمنا العربي بدأ الاهتمام الرسمي والشعبي بحقوق الإنسان في السبعينيات من القرن الماضى، وتنص جميع الدساتير العربية على احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، ولكن ميثاق الجامعة العربية تجاهل مسألة حقوق الإنسان ولم يتخذ قرارا بإنشاء لجنة خاصة بحقوق الإنسان إلا في عام 1966 كضرورة للمشاركة في برنامج الاحتفال

العالمي بحقوق الإنسان. ولم تنجح الجامعة بالاتفاق على نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلا في عام 1994.

وبدأت الحركة الحقيقية للدفاع عن حقوق الإنسان في الوطن العربي في السبعينيات، وقد عرفت هذه الحركة نموا سريعا وقويا، وكان الفكر القومي واليساري بعيدا عن فكرة حقوق الإنسان لأن الحديث عن مثل هذه الحقوق يعني عدم الاعتراف بمشروعية النظام السياسي البرجوازي القائم والتخلي عن التحول الاجتماعي وأولوية تغيير الشروط المادية والاجتماعية والاقتصادية لحياة المجتمعات. ويشهد الوطن العربي نموا في الوعي بأهمية حقوق الإنسان، ولكن الجمود الذي يعرفه البنيان السياسي والإحباط الذي يعيشه نشطاء حقوق الإنسان بسبب صعوبة تحقيق إنجازات ملموسة ومستمرة جعل منه وعيا متوترا عنيفا ومتأزما يرادف الممارسة المتعثرة بل والمسدودة.

وعلى مدار التاريخ الحديث برزت اسماء عدة فى مجال الدفاع عن حقوق الإنسان. ومن رواد هذا الفكر والعمل رفاعة الطهطاوي وبطرس البستاني وخير الدين التونسي وجمال الدين الأفغاني ومحمد عبده وفرح أنطون وشبلي الشميل وقاسم أمين وعبد الرحمن الكواكبي ورشيد رضا. وقد انقطع الفكر السياسي بدءا من الثلاثينيات عن بدايات الفكر النهضوي التنويري، ويرجح أن هذا الانقطاع بدأت تجلياته مع فكر الإخوان المسلمين عندما حدث الدمج بين العقيدة السياسية والعقيدة الدينية في الدعوة إلى الدولة ومع أفكار الأحزاب القومية العقائدية والدمج بين الأمة والدولة وبين الدولة والمجتمع.

وعلى الجانب الآخر ومن خلال استعراض نصوص الدساتير العربية أو خطابات المناسبات ولغة الإعلام الرسمي يبدو أن الدول العربية والإسلامية دول ديمقراطية بالمعنى الكامل حيث تحرص على احترام حقوق الإنسان وتمنع انتهاكاتها بكل الوسائل، غير أن السلطات لم تكن معنية بتنفيذ حقوق الإنسان كما جاءت في الدساتير. كما يشهد العالم الإسلامي تحولا نحو نهضة جديدة، فبعد سبعة قرون من مرحلة سادت فيها الشروح والملخصات والغزو الخارجي على أيدي المغول والتتار والصليبيين والقهر الداخلي تحت الخلافة العثمانية بدأت مرحلة جديدة من القديم إلى الجديد ومن النقل إلى العقل ومن النص إلى الواقع. وترتبط قضية حقوق الإنسان بالتحول التاريخي من الإصلاح إلى النهضة، ومن مرحلة الوسيط الإسلامي إلى العصر الإسلامي الحديث القائم على العقل والحرية والمساواة والتقدم.

ولا يمكن فى هذا الصدد إغفال قضية حقوق المرأة، وهي حقوق احتدم النقاش حولها بين مؤيد ومعارض حيث اجمع المؤيدون أن المجتمع العربى مجتمع ذكوري ولم يشهد أى تطور فى منح المرأة العربية حقوقها، وثمة أمل كبير في أن يسهم خروج المرأة العربية إلى العمل ودخولها الحياة العامة ليس فقط في دفن تاريخ الاستعباد الذكوري للمرأة ومجاهرته بإنجاز نسوي حقيقي واستقلال مادي له في الدين الإسلامي مرجعية راسخة، بل أيضا إلى مجاهرة جديدة فيها من البراءة بقدر ما فيها من الحصافة والرؤيا الحداثية للحياة العامة ضد بقية أنواع الاستعباد التي يعانيها المجتمع. بينما يرى المعارضون أن المرأة فى

لحقوق الإنسان فى العالم العربى. إنها محاولة متواضعة للقراءة فى واقع عربى متأزم.

والله من وراء القصد،،،

المؤلف

الفصل الأول

حقوق الإنسان فى العالم العربى..إرهاصات نظرية

يرتبط مدى احترام حقوق الإنسان فى دولة معينة بمدى ديمقراطية هذه الدولة، فإن الدول الديمقراطية هي التي تحترم حقوق الإنسان كما يحدث فى دول العالم المتقدم التي بلغت الحدود القصوى فى الممارسة الديمقراطية، حيث أن لكل تيار سياسي الحق فى تشكيل الحزب السياسي الخاص به، وهناك إعلام يتمتع بالحرية الكاملة، وهناك أيضا تقاليد رصينة لإعمال مبدأ سيادة القانون بحيث يصبح هو الأمر الناهي الذي لا تعرقل تطبيقه أى عراقيل أخرى، وهو الأمر الذي يرسي مبدأ المساواة التامة بين جميع المواطنين بغض النظر عن انتماءاتهم.

أما فى الدول التي كان يطلق عليها العالم الثالث أو التى تندرج الأن ضمن جنوب العالم فهناك الكثير من الممارسات القانونية والعملية التي تنتهك حقوق الإنسان، وذلك بغض النظر عن نص الدستور الصريح على حماية هذه الحقوق. وينطبق ذلك على العالم العربي، لكن الواقع يؤكد أن هناك اتجاها واضحا فى الدول العربية لتدعيم توجهاتها الديمقراطية. وبدأت الصحافة العربية تعرف طريقها إلى الحرية، وأصدرت جميع الدول العربية تقريبا دساتير دائمة. وباختصار يبدو العالم العربي الأن أفضل من السابق فى مجال حقوق الإنسان.

أولا: الدساتير العربية وحقوق الإنسان

يمثل الدستور فى أى دولة من الدول القانون الأسمى، فهو الوثيقة القانونية الأساسية للدولة،وهو الذى يحدد الحقوق والحريات العامة للمواطنين، ومن ثم فإن تناول نصوص الدستور المتعلقة بهذه الحريات يعد نقطة البداية لفهم الأساس القانونى لحقوق الإنسان. لكن ما ينبغى التأكيد عليه أن ما ينص عليه الدستور قد لا ينفذ حرفيا فى الواقع، أو قد لا ينفذ مطلقا. وتنص سائر الدساتير العربية على مبدأ المساواة بين المواطنين فى الحقوق والواجبات كما يوضح د. علىّ الدين هلال ود. نيفين مسعد فى دراستهما عن النظم العربية. فنجد على سبيل المثال أن دستور قطر الصادر فى عام 1972 ينص على ما يلي الناس متساوون فى الحقوق والواجبات العامة، وذلك دون التمييز بسبب العنصر أو الجنس أوالدين. كما ينص دستور السودان لعام1971على أن الناس فى جمهورية السودان الديمقراطية متساوون أمام القضاء، والسودانيون متساوون فى الحقوق والواجبات ولا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الأصل أو العنصر أو الموطن المحلي أو اللغة أو الدين. وينص الدستور المصري لعام 1971 على نفس المبدأ بقوله: المواطنون لدى القانون سواء هم متساوون فى الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

لكن الممارسة تكشف أحياناً عن فجوة بينها وبين النصوص القانونية من خلال احتكار أقليات سياسية أو حزبية أو سلالية للسلطة وممارسة التمييز ضد بعض الفئات الاجتماعية والأقليات. كما يحدث فى أحيان

كثيرة أن تأتي القوانين مقيدة لما أباحه الدستور. ومن ذلك أن الدستور الكويتي نص فى المادة 29 على أن الناس سواسية فى الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدي القانون فى الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم فى ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين. لكن قانون الجنسية الكويتي لا يلتزم بتلك المادة، بل يقسم المواطنين إلى ثلاث فئات. الأولى فئة أصحاب الجنسية بالتأسيس ويمثلها أولئك الذين عاشوا فى الكويت منذ عام 1920 وهو عام تكاتف فيه أبناء الكويت لبناء سور لحماية المدينة. ويتمتع المنتمون لهذه الفئة بكافة حقوق المواطنة. والثانية فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس ويمثلها العرب الذين أقاموا فى الكويت لمدة عشر سنوات متصلة، وكذلك غير العرب الذين أقاموا بها لمدة خمس عشرة سنة متصلة. ولا تتمتع هذه الفئة بالحقوق السياسية للمواطنة، فلا يجوز لها الترشيح لعضوية البرلمان مثلا ولا انتخاب أعضائه، كما أنه لا يحق لها أن تتقلد المناصب الوزارية. والثالثة فئة أصحاب الجنسية بالتجنيس الاستثنائي، وقد استقرت التعديلات المختلفة على اعتبارهم أولئك الذين أدوا خدمات جليلة للبلاد من بين العرب، أو الذين ولدوا فى الكويت من أمهات كويتيات وأقاموا فى الدولة دون انقطاع حتى بلوغهم سن الرشد. وتنطبق على هذه الفئة نفس أحكام الفئة السابقة، أي أنها لا تتمتع بمباشرة حقوقها السياسية. على أن ما هو أخطر من ذلك هو وجود فئة من الكويتيين يطلق عليها المجتمع اسم فئة البدون أي بدون جنسية على الرغم من أن أصحابها عاشوا فى الكويت طيلة حياتهم.

وعادة ما تميز الدساتير العربية بين الحريات العامة مثل حرية الاعتقاد والعمل والتنقل والملكية التي تبدي تلك الدساتير إزاءها درجات مختلفة من التسامح والمرونة، والحريات ذات الطابع السياسي مثل حرية التنظيم والإضراب والرأي والتعبير التي غالبا ما تحاط بالقيود. ومن ناحية أخرى، يلاحظ على تنظيم الدساتير العربية للحقوق والحريات السياسية أنه يتم أحيانا بطريقة تعسفية. فنجد فيما يتصل بحرية الرأي والتعبير مثلا أن الدساتير العربية تتخذ عدة مواقف مختلفة. فهناك دساتير تكفل هاتين الحريتين معا لكنها تربطهما بالالتزام بأيديولوجية الدولة كما هو الحال فى دستور العراق. وهناك دساتير أخرى تسمح بحرية التعبير دون حرية الرأي كما هو الحال فى الدستور السورى رغم صعوبة الفصل بينهما. وهناك مجموعة ثالثة من الدساتير لا تتضمن أي إشارة للحريتين معا كما هو الحال فى دستور قطر.

وفيما يتصل بحرية الاجتماع، فإن الدساتير العربية إما تقفها على استلهام روح القانون (الأردن، والإمارات، وتونس، ولبنان، وسوريا)، أو الخط التقدمي للثورة (العراق)، وإما تميز فى إطارها بين اجتماع خاص مباح لا يحتاج أصحابه للحصول على إذن مسبق من السلطات المعنية واجتماع عام يشترط فيه الحصول على ترخيص مسبق من السلطات المعنية (مصر، والكويت، والبحرين).

ثانيا: الجامعة العربية وحقوق الإنسان

جاء ميثاق الجامعة العربية التى تأسست فى العام الأخير من الحرب العالمية الثانية (مارس1945) وقبيل تأسيس الأمم المتحدة، خاليا من أى ذكر لحقوق الإنسان وحرياته. وفى إطار الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة لوضع قضايا حقوق الإنسان فى دائرة اهتمام الحكومات والتجمعات الإقليمية المختلفة، وجعلها عام 1968 عاما دوليا لحقوق الإنسان، قرر مجلس الجامعة الإعداد لعقد أول مؤتمر عربي إقليمي لحقوق الإنسان فى بيروت فى ديسمبر من العام نفسه، لكن هذا المؤتمر قصر اهتمامه بالدرجة الأولى على فضح الانتهاكات التي تمارسها اسرائيل داخل الأراضي المحتلة. وقد سبق هذا المؤتمر بثلاثة أشهر صدور قرار من مجلس الجامعة - التي لم يتضمن ميثاق تأسيسها أي نص حول حقوق الإنسان - يقضي بتشكيل لجنة إقليمية دائمة لحقوق الإنسان، وذلك استجابة لمذكرة بعثت بها الأمانة العامة للأمم المتحدة 1967 تتضمن اقتراحا بذلك. وقد نص القرار على أن تنشأ اللجنة فى نطاق اللجان الدائمة المنصوص عليها فى المادة الرابعة من ميثاق الجامعة. ومن ثم فإن دورها اقتصر على اصدار توصيات تعرض على مجلس الجامعة. وقد بدا واضحا أن دور هذه اللجنة السياسي والإعلامي لا يتعدى فضح الانتهاكات الإسرائيلية فى الأراضي المحتلة، بينما ينحصر دورها الثقافى فى دراسة أوضاع حقوق الإنسان العربي وإيجاد حلول لها. وعلى الرغم من أن مهام اللجنة تتضمن تلقي تقارير من الدول العربية حول حقوق الإنسان فيها، إلا أن استعراض جوانب عملها

لا يظهر أن اللجنة قد قامت بهذه المهمة حتى فى حدودها الدنيا. وإذا كان بدء اهتمام الجامعة العربية بحقوق الإنسان قد جاء بمبادرة من خارجها –الأمم المتحدة– فإن جهودها فى صياغة مشروع ميثاق إقليمي لحقوق الإنسان جاءت بدورها بمبادرات من خارجها أيضا.

وقد جاءت المبادرة الأولى من جمعية حقوق الإنسان بالعراق التي تقدمت باقتراح إلى اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان فى عام 1970 بالعمل على إصدار إعلان عربي لحقوق الإنسان تمهيدا لاقرار اتفاقية عربية فى هذا الشأن وتشكيل محكمة عدل عربية. وقد استجابت اللجنة لهذا الاقتراح وشكلت فريقا من الخبراء لإعداده وصدر فى العام التالي بإسم إعلان حقوق المواطن فى البلاد العربية ولكن مواده لم ترتب أية التزامات على الدول العربية التي توافق عليه. وكما أن المادة الأخيرة منه تقوض كل ما يتضمنه الإعلان من حقوق بما تجيزه للحكومات من حق فى التنصل من هذه الحقوق دون استثناء – بما فى ذلك الحق فى الحياة – فى حالات الطوارئ العامة. ولم يلق هذا الإعلان اهتماما يذكر من أكثر من نصف الحكومات العربية، فى حين أبدت تسع دول فقط اهتماما بإبداء رأيها فى المشروع والذي تراوح ما بين التأييد دون تحفظ، والمطالبة بإدخال التعديلات عليه، والرفض الكامل شكلا وموضوعا، وانتهى المشروع إلى الحفظ بأرشيف الجامعة.

أما المبادرة الثانية فقد جاءت من اتحاد الحقوقيين العرب الذي عقد ندوة فى بغداد عام 1979 حول حقوق الإنسان فى الوطن العربي تمخضت عن إصدار مشروع اتفاقية عربية لحقوق الإنسان وعدد من

القرارات التي دعت الجامعة العربية إلى تنشيط دور لجنتها الدائمة لحقوق الإنسان. وقد دفع ذلك الأمانة العامة للجامعة إلى تكليف بعض الخبراء العرب بوضع ميثاق عربي لحقوق الإنسان أعلن فى مارس 1983 وأحيل إلى الحكومات العربية لإبداء الرأي فيه، وظل محلا للتعديل وتأجيل الإقرار حتى اعتمد فى سبتمبر 1994 من مجلس الجامعة العربية.

ثالثا: الميثاق العربي لحقوق الإنسان

يعتبر الميثاق العربي لحقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من انجازات الجامعة العربية، حيث تم إعداده وإقراره من جانب الجامعة، وهو يعد الوثيقة الأكثر أهمية لحقوق الإنسان فى العالم العربي. وقد اعتمد هذا الميثاق من قبل مجلس الجامعة العربية فى سبتمبر 1994، وذلك بعد مرور أكثر من 23 عاما على أول مشروع للميثاق فى يوليو 1971، أي أنه كانت هناك فترة طويلة بين إعداد الميثاق والتصديق عليه. وكان الميثاق الذي وصل إلى مرحلة الصياغة النهائية قبل حوالى عامين على اقراره هدفا لتحفظات سبعة بلدان عربية، ولم تغير أي منها تحفظاتها عندما جرى إقراره. ومع ذلك فقد تضمن الميثاق الإقرار بنمط من الحقوق تستنكره، أن لم تكن تجرمه، معظم البلدان العربية مثل الحق فى الإضراب. ولكن أحاط اعتماد هذا الميثاق بالصمت، حيث لم يكد يشعر بهذا التطور إلا القليلون من بين المتخصصين، وليس الرأي العام العربي.

يقع الميثاق فى ديباجة وأربعة أقسام، وتتوزع أحكامه على 43 مادة. وتؤسس الديباجة منطلقات الميثاق ومرجعيته. فتؤكد انطلاقه من إيمان الأمة العربية بكرامة الإنسان منذ أن أعزها الله بان جعل الوطن العربي مهداً للديانات وموطناً للحضارات التي أكدت حقه فى حياة كريمة على أسس من الحرية والعدل والسلام ونوهت بمبادئ الشريعة الإسلامية والديانات السماوية الأخرى فى الأخوة والمساواة بين البشر، كما نوهت بالوحدة والحرية وحق الأمم فى تقرير مصيرها والحفاظ على

ثرواتها والإيمان بسيادة القانون والتمتع بالحرية والعدالة وتكافؤ الفرص كمعايير للأصالة فى أي مجتمع. وأعربت عن رفض العنصرية والصهيونية اللتين تشكلان انتهاكا لحقوق الإنسان وتهديدا للسلام العالمي، وأكدت على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأحكام العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان فى الإسلام.

ويتضمن القسم الأول مادة واحدة تؤكد على حق كافة الشعوب فى تقرير مصيرها والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية، وأن تختار بحرية نمط كيانها السياسي وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما يؤكد – مرة أخرى – دور العنصرية والصهيونية والاحتلال كتحد للكرامة الإنسانية، وكعائق أساسي يحول دون إعمال الحقوق الأساسية للشعوب ووجوب إدانة جميع ممارساتها والعمل على إزالتها. أما القسم الثاني، فيضم 38 مادة تتضمن مجموعة الحقوق والحريات الأساسية. وتشمل الحقوق الأساسية (المواد 2،3،4) حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة فى الميثاق دون تمييز بسبب العنصر أو اللون.. الخ ودون تفرقة بين الرجال والنساء، وعدم جواز تقييد أي من الحقوق الأساسية المقررة أو القائمة فى أية دولة طرف فى الميثاق استنادا إلى عدم إقرار الميثاق لهذه الحقوق، أو إقرارها بدرجة أقل، وعدم جواز فرض قيود على الحقوق والحريات المكفولة بموجب الميثاق سوى ما ينص عليه القانون ويعتبر ضروريا لحماية الأمن والاقتصاد الوطنيين أو

النظام العام أو الصحة العامة، أو الأخلاق، أو حقوق وحريات الآخرين. وبينما أجاز الميثاق للدول الأطراف فى أوقات الطوارئ التي تهدد حياة الأمة أن تتخذ من الإجراءات ما يحلها من التزاماتها طبقا لهذا الميثاق إلى المدى الضروري الذي تقتضيه بدقة متطلبات الوضع، فقد استثنى حصرا خمس مجالات لا يجوز فيها التحلل من أحكام الميثاق وهي التعذيب والإهانة، والعودة إلى الوطن، واللجوء السياسي، والمحاكمة وعدم جواز تكرارها عن ذات الفعل، وشرعية الجرائم والعقوبات.

كما يشمل القسم الثاني كذلك إقرار الحق فى الحياة، وتأكيد مبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني، وبراءة المتهم حتى تثبت إدانته، والحق فى الحرية والسلامة الشخصية، وتساوي الناس أمام القضاء، وكفالة حق التقاضي، وعدم فرض عقوبة الإعدام إلا فى الجنايات البالغة الخطورة، وعدم جواز الحكم بعقوبة الإعدام فى جريمة سياسية، وحماية الدولة لكل إنسان مقيم على أرضها من التعذيب البدني والنفسي واعتبار هذه التصرفات أو الإسهام فيها جريمة يعاقب عليها، ووجوب معاملة المحكوم عليهم بعقوبة سالبة للحرية معاملة انسانية، وتجريم المساس بحرمة الحياة الخاصة بما فى ذلك خصوصيات الأسرة والمسكن وسرية المراسلات وغيرها، واعتبار الشخصية القانونية صفة ملازمة لكل انسان، والحق فى حرية التنقل، وعدم جواز نفى اللاجئين السياسيين، وعدم جواز إسقاط الجنسية بشكل تعسفي، وكفالة حق الملكية الخاصة، وحظر تجريد المواطن من أمواله بصورة تعسفية.

ويتضمن القسم الثاني كذلك مجموعة الحريات الأساسية، فأقر حرية العقيدة واعتبر حرية الفكر والرأي مكفولة لكل فرد، وكفل للأفراد من كل دين حق ممارسة شعائرهم الدينية والتعبير عن أفكارهم والرأي إلا بما نص عليه القانون، وأقر بحرية الاجتماع والتجمع السلمي وألا يفرض من القيود على ممارستها إلا ما تستوجبه دواعي الأمن القومي أو السلامة العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم، كذلك كفل الميثاق الحق فى تشكيل النقابات والحق فى الإضراب فى الحدود التي ينظمها القانون، وأكد كفالة الدولة للحق فى العمل لكل مواطن، وتكافؤ الفرص فى العمل والحق فى شغل الوظائف العامة. كما اعتبر محو الأمية التزاما واجبا والتعليم الابتدائي الزاميا كحد أدنى وبالمجان، وكفل للمواطنين الحق فى الحياة فى مناخ فكري وثقافى يعتز بالقومية العربية ويقدس حقوق الانسان وحق المشاركة فى الحياة الثقافية. كما أكد على عدم جواز حرمان الأقليات من التمتع بثقافتها أو إتباع تعاليم دياناتها ورعاية الدولة للأسرة والأمومة والطفولة والشيخوخة رعاية متميزة وكفالة حماية خاصة لها.

أما القسم الثالث فيضم مادتين اثنتين (40، 41) تتعلقان بتشكيل لجنة خبراء من سبعة أعضاء ينتخبون من بين مرشحين ترشحهم الدول الأعضاء أطراف الميثاق من ذوي الخبرة والكفاءة العالية فى مجال عمل اللجنة، ويعملون بصفتهم الشخصية، وتقوم الدول الأطراف بتقديم تقارير دورية كل ثلاث سنوات إلى اللجنة وأخرى تتضمن استفسارات من اللجنة، وتدرس اللجنة هذه التقارير، وترفع تقريرا بآراء الدول وملاحظاتها

إلـى اللجنـة الدائمـة لحقـوق الإنسـان فـى الجامعـة العربيـة. أمـا القسـم الرابـع والأخيـر، فيتضـمن مـادتين اجـرائيتين تتعلقـان بـأن يعـرض الأمـين العـام للجامعـة العربيـة الميثـاق علـى الـدول الأطـراف للتوقيـع والتصـديق أو الانضـمام، وسـريان الاتفـاق بعـد شـهرين مـن تـاريخ ايـداع وثيقـة التصـديق أو الانضمام السابعة لدى الأمانة العامة للجامعة العربية.

وبـالرغم مـن أهميـة مـا تضـمنه هـذا الميثـاق إلا أنـه لا يرقـى إلـى المعـايير الدوليـة، المتضـمنة فـى العهـدين الـدوليين، ويتجاهـل الحـق فـى التنظـيم السياسـى وحـق المشـاركة فـى إدارة الشـئون العامـة. كمـا افتقـد الميثـاق آليـات تكفـل تنفيـذ إحكامـه، وخاصـة أن لجنـة خبـراء حقـوق الإنسـان التـى يقضـى بتشـكيلها بـدت معدومـة الاختصاصـات. كمـا أن التقـارير المفتـرض تقـديمها مـن الحكومـات - وفـق هـذا الميثـاق - افتقـرت إلـى التحديـد. ولا يرقـى هـذا الميثـاق أيضـا إلـى مشـروع حقـوق الإنسـان والشـعب فـى الـوطن العربـى الـذى جـرى إعـداده عـام 1986 بمبـادرة مـن المعهـد الـدولى للعلـوم الجنائيـة بإيطاليـا الـذى وجـه الـدعوة لعـدد مـن رجـال الفكـر والقـانون فـى تسـع دول عربيـة لمـؤتمر خـاص عقـد بمدينـة سـيركوزا متسـقا مـع المواثيـق الدوليـة لحقـوق الإنسـان، وأنطلـق مـن موقـف ديمقراطـى عميـق انعكـس فـى الـنص علـى حـق تكـوين الأحـزاب والنقابـات وحـق الاضـراب ولـم يكتـف بحظـر التعـذيب، بـل اعتبـره جريمـة لا تسـقط بالتقـادم، كمـا فـرض قيـودا علـى لجـوء الحكومـات لحالـة الطـوارىء وتبنـى موقفـا اجتماعيا متقدما ينص علـى حـق الإنسـان فـى بيئـة خاليـة مـن التلـوث جنبـا إلـى جنـب مـع الحـق فـى الرعايـة الصـحية والنفسـية والاجتماعيـة والضـمان

الاجتماعى والغذاء والكساء والمسكن والتعليم المجانى. كما حدد اجراءات وآليات واضحة لضمان حماية حقوق الإنسان ترتكز على انشاء لجنة عربية لحقوق الإنسان ومحكمة عربية لحقوق الإنسان.

وقد أثار اعتماد مجلس الجامعة العربية للميثاق العربى لحقوق الإنسان جدالا فى أوساط حقوق الإنسان. فقد رأى البعض إنه يمكن أن يجذب البلدان العربية للتقيد بالتزامات فى وسعها أن تقبلها حتى وإن كانت متواضعة وأقل من المعايير الدولية، فيما رأى البعض الآخر انه ينبغى القبول بأقل مما التزمت به معظم الدول العربية التى أنضمت للشرعة الدولية لحقوق الإنسان، وأن الحركة العربية لحقوق الإنسان مطالبة بالتشديد على التزام الحكومات العربية بالمعايير الدولية حتى ولو لم تنضم اليها وذلك بحكم ما اكتسبته هذه المعايير من صفة العالمية والشمول وعدم القابلية للتجزئة.

رابعا: الحركة العربية لحقوق الإنسان

يقصد بالحركة العربية لحقوق الإنسان الهيئات والمنظمات العربية التى تهتم بقضية حقوق الإنسان. وقد اقترنت نشأة هذه الحركة ببدء الاهتمام بقضية حقوق الإنسان سواء على مستوى الحكومات العربية وجامعة الدول العربية أو على المستوى الشعبى فى عقد السبعينات. وربما يجد ذلك تفسيره فى عدد من الاعتبارات:

الأول: أن الأمم المتحدة كانت قد بدأت فى تكثيف جهودها من أجل حث الحكومات على الانضمام إلى العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اللذين اعتمدا من قبل الأمم المتحدة وطرحا للتصديق من قبل الحكومات عام 1996. ومن ثم فقد عرفت هذه الفترة جهودا دولية استهدفت وضع قضايا حقوق الإنسان فى دائرة اهتمام الحكومات والتجمعات الإقليمية المختلفة ومن بينها جامعة الدول العربية.

الثانى: انه بدخول العهدين الدوليين حيز النفاذ عام 1976، تحولت قضية حقوق الإنسان لتصبح شأنا عالميا اكتسبت فى إطاره القواعد الأساسية لحقوق الإنسان مرتبة أسمى وأعلى من الدساتير والتشريعات الوطنية. وأخذت دعاوى الحكومات بأن حقوق الإنسان من صميم سيادتها الداخلية فى التراجع، حيث باتت هذه السيادة مقيدة باحترام أحكام المواثيق الدولية.

الثالث: أن فترة السبعينات شهدت بداية إدراك داخل المجتمعات العربية لقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، بعد هزيمة 1967.

وقد وجد تداخل هذه الاعتبارات تعبيره فى بدء التحرك داخل الجامعة العربية نحو صياغة مشروع ميثاق عربى لحقوق الإنسان كما سبقت الإشارة. وانعكس الاهتمام الحكومى على المستوى العربى، فى بدء الموافقة على العهدين الدوليين عام 1969 من قبل تونس وسوريا، ثم ليبيا عام 1970 والعراق عام 1971، ثم توالى تصديق عديد من الدول على العهدين. وفى هذا السياق أخذت الحركة العربية لحقوق الإنسان فى التنامى على المستويين الحكومى والأهلى، وذلك على النحو التالى:

1 – على المستوى الحكومى

اتجهت بعض الحكومات العربية فى نهاية الثمانينات وأوائل التسعينات إلى استحداث أطر حكومية معنية بحقوق الإنسان فى مواجهة نمو الحركة المستقلة لحقوق الإنسان داخل بلدانها من جانب، وتفادى الانتقادات التى يتعرض لها سجلها فى حقوق الإنسان على المستوى الدولى من جانب آخر. وقد كان العراق صاحب المبادرة الأولى فى هذا المجال حيث تم إنشاء جمعية لحقوق الإنسان فى العراق عام 1970. وفى مصر، تشكلت عام 1975 الجمعية المصرية لحقوق الإنسان من عناصر معروفة بقربها الشديد من الرئيس الراحل أنور السادات.

وفى تونس، ومع تأزم العلاقة بين السلطات فى نهاية عهد الرئيس السابق بورقيبه والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان (وهى منظمة مستقلة غير حكومية) عمدت السلطات إلى تشجيع انشاء منظمة

أخرى فى مايو 1987 عرفت بإسم الجمعية التونسية لحقوق الإنسان والحريات العامة. وفى الجماهيرية الليبية سمحت السلطات بإنشاء ما يسمى باللجنة الليبية لحقوق الإنسان يقتصر دورها على الرد على ما تثيره المعارضة الليبية فى الخارج من انتقادات ازاء انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة باغتيال المعارضين فى الخارج والاختطاف والاختفاء القسرى، كما استحدثت السلطات تقليدا جديدا لإظهار اهتمامها بقضايا حقوق الإنسان، من خلال جائزة القذافى لحقوق الإنسان التى يجرى تقديمها سنويا فى احتفال كبير يجرى تنظيمه مع لجنة عالمية قريبة من النظام الليبى تعرف بإسم لجنة جنوب/ شمال. وقد منحت هذه الجائزة فى أعوام سابقة إلى نيلسون مانديلا، وشعب الهنود الحمر، وأطفال الحجارة فى الأراضى الفلسطينية المحتلة.

وفى السودان قامت السلطات بحل الرابطة السودانية لحقوق الإنسان فى إطار الحظر الذى فرضته حكومة الانقاذ الوطنى منذ توليها السلطة عام 1989 على كافة الأحزاب والجمعيات عدا الدينية منها. وقد استبدلت بالرابطة منظمة أخرى تابعة للحكومة وحملت نفس إسمها. وفضلا عن هذه المنظمات الحكومية وشبه الحكومية، فقد اتجهت بعض الحكومات العربية إلى انشاء ادارات خاصة بحقوق الإنسان فى بعض وزاراتها واستحداث منصب وزير خاص بحقوق الإنسان، كما اتجه بعضها وخاصة فى بلدان المغرب إلى تشكيل هيئات ومجالس حكومية مختصة بشئون حقوق الإنسان. وقد تمثلت مظاهر هذا الاتجاه فى المغرب بصدور مرسوم ملكى بإنشاء المجلس الاستشارى لحقوق الإنسان فى أبريل 1990، وتعيين وزير مكلف بحقوق الإنسان. وفى

تونس استحدثت السلطات فى يناير 1991 لجنة استشارية لدى رئيس الجمهورية فى المسائل المتصلة بحقوق الإنسان عرفت بإسم الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الاسلامية، كما عين رئيس الجمهورية مستشارا أول لديه مكلفا بحقوق الإنسان، وعهد اليه مهمة متابعة سياسة الدولة فى مجال حماية حقوق الإنسان. وفى الجزائر أنشأت السلطات مكتبا خاصاً لحقوق الإنسان بالإدارة المركزية لوزارة العدل، كما استحدثت منصب وزير لحقوق الإنسان فى يونيو 1991 لكنه ألغى فى يوليو 1992 بعد إنشاء هيئة حكومية مختصة بحقوق الإنسان عرفت بإسم المرصد الوطنى لحقوق الإنسان. وفى مصر تم أنشاء إدارة خاصة بحقوق الإنسان بوزارة الخارجية ومكتب خاص لدى النائب العام للتحقيق فى الشكاوى التى يتلقاها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. الى جانب المجلس القومى لحقوق الإنسان وقامت سلطنة عمان بتعيين مستشار خاص لحقوق الإنسان.

2 – على المستوى الأهلى

داخل هذا الإطار تأتى العديد من المؤسسات ذات الطابع الوطنى أو الإقليمى.

أ– إتحاد المحامين العرب. فرغم أنه منظمة مهنية، الا أنه بحكم طبيعة هذه المهنة يعد من أنشط الاتحادات المهنية الإقليمية العربية العاملة فى مجال حقوق الإنسان.

ب– إتحاد الحقوقيين العرب الذى تأسس كمنظمة غير حكومية عام 1976 واتخد من بغداد مقرا له. وهو معنى بحكم نشاطه المهنى بقضايا

حقوق الإنسان ذات الصلة الوثيقة برسالته العامة فى تدعيم سيادة القانون.

ج- الاتحاد العام للصحفيين العرب الذى تأسس عام 1964 وينص نظامه الأساسى على دور الصحفيين العرب فى الدفاع عن حرية الصحافة والصحفيين والتضامن ضد كل اضطهاد لهذه الحرية.

د- الهيئات ذات الاهتمام المتخصص بنوعية معينة من قضايا حقوق الإنسان حيث توجد هيئات مختصة بالدفاع عن قضايا المرأة من بينها مؤتمر تضامن المرأة العربية، وأخرى برعاية الطفولة ومن بينها مجلس الطفولة العربى.

هـ- المنظمات والروابط المهنية المعنية بالقانون وحريات التعبير وفى مقدمتها نقابات المحامين والصحفيين وروابط وهيئات الكتاب.

على أنه يمكن القول أن الساحة العربية لم تعرف ميلاد منظمات غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان، وتعمل بصورة مستقلة عن الحكومة وتضع بصورة أو بأخرى مبادىء حقوق الإنسان المستقر عليها كإطار مرجعى فى عملها إلا فى بداية السبعينات. ويمكن القول أن بلدان المغرب العربى كانت صاحبة السبق فى هذا المجال بحكم ارتباط هذه الدول بالثقافة البحر متوسطية، حيث تشكلت العصبة المغربية لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية عام 1972، والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان عام 1977. كما تأسست بالمغرب ايضا عام 1979 الجمعية المغربية لحقوق الإنسان لكنها لم تحظ بالاعتراف الا بعد نحو تسع سنوات من تأسيسها.

وقد جاءت الثمانينات لتشهد انطلاقة أكبر نسبيا لحركة حقوق الإنسان العربية بميلاد المنظمة العربية لحقوق الإنسان، واتجاه بعض الحكومات العربية إلى اعادة صياغة نظامها السياسي بصورة أكثر أنفتاحا. وتعود فكرة إنشاء المنظمة العربية لحقوق الإنسان إلى عام 1971 عندما تبنت جمعية حقوق الإنسان بالعراق الدعوة لإنشاء اتحاد عربى للجمعيات القطرية لحقوق الإنسان. وقام اتحاد المحامين العرب بتطوير الاقتراح عام 1973 فى اتجاه إنشاء منظمة عربية لحقوق الإنسان تنشىء فروعا لها داخل الدول العربية. وتشكلت لجنة تحضيرية لهذا الغرض قامت بإعداد النظام الأساسى والداخلى للمنظمة المقترحة ودعت إلى عقد الاجتماع التأسيسى للمنظمة فى بيروت فى فبراير 1974. لكن المشروع تجمد عند هذه الحدود، حيث أفضت الخلافات حول الشكل المقترح للمنظمة وأساليب عملها إلى عدم عقد الاجتماع. وقد أعيد طرح المشروع مرة أخرى من خلال نخبة من المثقفين العرب الذين اجتمعوا فى تونس فى أبريل 1983 لبحث أزمة الديمقراطية فى الوطن العربى وخلصوا إلى أن الخروج من الأزمة لن يتأتى إلا بتأكيد احترام حقوق الإنسان العربى ووجهوا الدعوة لعقد مؤتمر تأسيسى لإنشاء المنظمة. وقد عقد المؤتمر فى ديسمبر 1983 بليمسلول فى قبرص بعد تعذر اقامته بأية دولة عربية.

وقد كان إنشاء المنظمة العربية لحقوق الإنسان حافزا على انشاء منظمات أو روابط أو مجموعات قطرية كفروع لها. فأصبح للمنظمة فروع خارجية تنشط فى أوساط العرب المقيمين فى فرنسا وبريطانيا والنمسا والمانيا وكندا وتضم فروعها أو روابطها المؤسسية فى الداخل مثل المنظمة المصرية لحقوق الإنسان التى تأسست فى بدايتها كفرع

للمنظمة العربية عام 1985، والمنظمة السودانية لحقوق الإنسان التى تأسست عام 1985 وحظر نشاطها عام 1989 واضطرت للعمل من الخارج حيث بات مقرها الرئيسى فى العاصمة البريطانية واتخذت من القاهرة مكتبا فرعيا لها، والجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان التى تأسست كفرع للمنظمة العربية عام 1985 وحظيت بالصفة القانونية، والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، والرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان التى تأسست فى أبريل 1987، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان التى تأسست فى ديسمبر 1988، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان/ فرع الأردن التى تأسست فى مارس 1990، والمنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية التى تأسست عام 1992. ووفقا للنظام الأساسى للمنظمة العربية فإنها تسترشد فى عملها بالمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وتدافع عن كافة الأفراد الذين تنتهك حقوقهم وتعمل على تعميق وعى المواطن العربى بحقوقه المشروعة وتوثيق روابط التعاون والتنسيق مع المنظمات والهيئات العاملة فى نفس المجال.

وتصدر المنظمة تقريرا سنويا يحظى باهتمام الأوساط المعنية بحقوق الإنسان باعتباره يشكل مرجعا أساسيا إن لم يكن وحيدا للمهتمين بدراسة أوضاع حقوق الإنسان فى كافة البلدان العربية. وقد عملت المنظمة العربية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع اتحاد المحامين العرب والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، على تكوين المعهد العربى لحقوق الإنسان الذى تأسس عام 1989 واتخذ من العاصمة التونسية مقرا له. وإضافة إلى ذلك، فإن مؤسسات حركة حقوق الإنسان العربية تضم عددا من المجموعات العربية التى تمكنت من تأسيس فروع

لمنظمة العفو الدولية داخل بلدانها. واتجهت البرلمانات فى بعض البلدان العربية إلى تشكيل لجان مختصة بحقوق الإنسان وقد وجد ذلك تعبيره فى كل من لبنان والكويت واليمن.

ويكشف العرض السابق عن تركز التوزيع الجغرافى للمنظمات العربية المعنية بحقوق الإنسان فى البلدان العربية الافريقية وبصفة خاصة داخل بلدان المغرب العربى. ففيما عدا الجماهيرية الليبية، فإن البلدان المغاربية الأخرى لا يخلو قطر واحد منها، وقد أصبحت الحركة العربية لحقوق الإنسان تضم الأن أكثر من 25 منظمة. وقد بدأت المنظمات العربية لحقوق الإنسان تلعب دوراً متزايداً فى احاطة الرأى العام العربى والدولى بوضعية حقوق الإنسان داخل البلدان العربية، واستطاعت أن تكتسب احترام الحركة العالمية لحقوق الإنسان من خلال تطوير أدائها المهنى والالتزام. كما تمكن بعضها من اكتساب خبرات وآليات العمل المتعارف عليها لدى الحركة العالمية لحقوق الإنسان، وشق بعض هذه المنظمات طريقه نحو الاستفادة من الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان وذلك من خلال المشاركة فى أعمال اللجان المختصة بحقوق الإنسان داخل الأمم المتحدة، أو مخاطبة المقررين الخاصين وفرق العمل المعنية بأقسام خاصة من انتهاكات حقوق الإنسان داخل الأمم المتحدة. ورغم أهمية ما تحقق فى ظل العديد من الاعتبارات والعوامل السياسية والاجتماعية والثقافية التى احاطت بمرحلة ميلاد ونماء الحركة العربية لحقوق الإنسان الا أن هناك العديد من التحديات وهى:

أ- التحديات القانونية حيث أفضت القيود القانونية التى تحفل بها التشريعات العربية إلى حجب المشروعية عن عديد من منظمات حقوق الإنسان.

ب- ضعف ثقافة حقوق الإنسان فهناك ضعف واضح وفى أحيان كثيرة غياب للوعى العربى على المستوى الشعبى والرسمى بثقافة حقوق الإنسان، وهو ما يقف حائلا دون تطوير أداء الحركة العربية لحقوق الإنسان، ويرجع ذلك إلى الحداثة النسبية فى نشأة منظمات حقوق الإنسان العربية والقيود القانونية التى تحصر مجال نشاطاتها.

ج- الطابع النخبوى للحركة: ومعنى هذا الطابع أن الحركة تقتصر على صفوة من المثقفين، وبالتالى فهى منفصلة عن القواعد الشعبية الحقيقية للمجتمع، وهو أمر اقتضته نشأة هذه المنظمات على أيدى عناصر سياسية فى بيئة تفتقر إلى ثقافة حقوق الإنسان وتعانى من هشاشة العمل الأهلى المستقل والضعف العام لمؤسسات المجتمع المدنى، وتدنى قيمة الديمقراطية فى الثقافة السياسية السائدة لصالح قيم التحرر الوطنى والعدل الاجتماعى.

الفصل الثانى

أطفال الشوارع..قنبلة موقوته فى العالم العربى

"جريمتهم الوحيدة أنهم فقراء لا يملكون شيئا، فهربوا من أسر فقيرة لا تستطيع أن تكفلهم، ومجتمع قاسي لا يوفر لهم حياة كريمة ينعمون فيها بأجمل فترات عمرهم، فلم يجدوا إلا أحضان الشوارع تفتح لهم أبواب التشرد والبحث عن الرزق ولقمة العيش وما ينطوي على ذلك من مخاطر عديدة يتعرضون لها. عالم غريب يدخلونه لاول مرة بلا مؤهلات، سوى البراءة والخضوع لما سيقابلهم مقابل لقيمات قليلة ومعها إنحرافات كثيرة ومستقبل لا يحمل سوى الجريمة".

تشكل حقوق ورفاهية الطفل الشغل لشاغل للعالم أجمع ليس لكون الطفل إنسان بالدرجة الأولى له حقوق مثله مثل غيره من فئات المجتمع بل لكونه يقع بين فئة عمرية تحتاج وبشكل كبير للعناية والرعاية وتوفير كافة الحقوق ومنع كل أشكال العنف والإستغلال. ويأتي تطور فلسفة حقوق الطفل ضمن اهتمام عالمي واسع، تشكل وأخذ هيئته الحالية بعد نضال ومطالبة دولية، وذلك بإفراد وتخصيص وثيقة دولية تختص بالطفل وحقوقه.ومن هنا فإن ظاهرة أطفال الشوارع تعتبر واحدة من أهم الظواهر الاجتماعية التى تعاني منها كافة المجتمعات على حد سواء ولكن بدرجات مختلفة، كما تنتشر الظاهرة بين الدول الصناعية المتقدمة، ويرجع وجود الظاهرة على المستوى العالمي إلى العديد من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والأسرية التى تتفاعل جميعاً لتهيئ في النهاية المناخ العام لنمو الظاهرة وازديادها.

ولا شك أن الأسرة هي النواة الأولى والوحدة الاجتماعية التى ينبغي أن تكون حلقة الاتصال بين الأطفال تبث فيهم عادات وتقاليد المجتمع الذى ينتمون اليه، فإذا فسدت الأسرة فسد البناء الاجتماعي بأكمله،

خاصة أن أسلوب التربية المنزلية يرتبط بالمستوى الخلقي للأسرة الذى يلعب دوراً كبيراً في عملية التثقيف الاجتماعي، فعندما يتبع الأبوان السلوك العنيف ضد الطفل فإنهم يضعون نواه لعتف قادم، وإذا كان للعوامل الاجتماعية المتمثلة في الظروف الاقتصادية أو أساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة أو في المدرسة، قبل تصدع الحياة الأسرية وتفككها أو الفشل أو التسرب الدراسي الذى يدفع إلى هروب الأطفال ولجوئهم لشارع، فإن العنف الأسرى المتمثل في قسوة الآباء مع أولادهم وإيذائهم البدني تعتبر من أهم الأسباب الرئيسية لازدياد أعداد أطفال الشوارع.

وبصرف النظر عن اختلاف مفهوم أطفال الشوارع والأسباب المتعلقة بنمو وتطور الظاهرة على المستوى العالمي، إلا أن واقع حياة الأطفال خارج نطاق الأسرة والتعرض الدائم والمستمر لأخطار التواجد في الشارع دون رقابة أو حماية أو إشراف . فضلاً عن ما يستتبع ذلك من أساليب قد يلجأون إليها للبقاء، كل هذا يجعل أطفال الشوارع من أكثر الفئات عرضه للعديد من الأخطار التى ترتبط بالإقامة بالشارع.

وللوقوف على خطورة تلك الظاهرة الهامة فى المجتمع يكفى الإشارة الى الإحصاءات التى تؤكد على ان عدد الأطفال في مصر يشكل نسبة كبيرة وقاعدة متسعة من هرم السكان حيث بلغ عدد الأطفال تحت سن 15 أكثر من 30 مليون طفل، أى ما يعادل نحو 45% من إجمالى السكان حسب أخر تعداد عام (2007م)، منهم حوالى غشرة ملايين طفل في سن ما قبل المدرسة، و20 مليون طفل ما بين السادسة

والرابعة عشر، فإن هذا الوضع الديموجرافي المتميز يقتضى أن يكون الاهتمام مركزاً على ما للسن من تأثير ملموس على سلوكيات النشء نمطاً وأسلوباً، وأن تلقى رعاية الطفولة اهتماماً بالغا بوصفها قضية كل أسرة. ويقتضى مفهوم الرعاية العمل على منع ومواجهة كافة العوامل والظروف التى تسئ إلى الطفل وتضر به أو تحول دون نموه وتقديم المساعدة الملائمة للوالدين وتطوير مؤسسات وخدمات الرعاية الاجتماعية والنفسية التى توفر له الحماية المنشودة. كما تقضى أهمية المشكلة ضرورة تحديد حجمها، بالرغم من صعوبة ذلك، إذ أن البيانات تشير إلى التزايد المستمر في حجم هذه الظاهرة الخطيرة.

أولا: من هم أطفال الشوارع

دخل مفهوم أطفال الشوارع حديثاً إلى قاموس الدراسات والأبحاث في العالم اجمع حيث أن مصطلح أطفال الشوارع لم يكن متداولاً من قبل ولم يستخدمه الباحثون في المؤسسات العلمية والأكاديمية العربية إلا في الفترة الأخيرة عندما أصبحت الظاهرة أكثر انتشاراً وأخذت حيزاً كبيراً من الاهتمام الدولي، إلى جانب أنه كان ينظر إلى مشاكل أطفال الشوارع من المفهوم القانوني الذي يعتبر الأحداث الجانحين والمشردين والمتسولين خارجين عن القانون. وتوجد العديد من التعريفات والتى يمكن التعرض لبعضها لفهم المقصود بطقل الشارع بشكل أفضل.

1- عرف **مدحت أبو النصر**، 1992م أطفال الشوارع بأنهم ذكور أو إناث يقل عمرهم عن 18 سنة يعيشون وينامون ويأكلون ويلعبون في الشوارع منهم من لا يعمل والبعض الآخر يعمل أي (في الشارع) بشكل غير رسمي وغير مرخص به وعلاقتهم بأسرهم غالباً أما منتظمة أو مقطوعة.

2- عرف أ. **صادق الخواجا**، 1999م أطفال الشوارع بالأطفال الذين بلا مأوى ويبيعون في الشارع والذين يتسولون أو يبيعون العلكة أو يمسحون زجاج السيارات أو ما شابه من المهن على الإشارات الضوئية وفي الشوارع والساحات العامة.

3- أكد أ. **حلمي سعيد**- 1999م بأن هناك صعوبة ضبط هذه الفئة من الأطفال بحكم تنقلها المستمرة وصعوبة تحديد من هو طفل

الشارع من طرف المستجوبين بالرغم من استئناسهم بتعريف دقيق لطفل الشارع الذي يميز بتواجده المستمر في الشارع حتى أثناء الليل مع الانقطاع التام أو شبة التام عن أسرته ".

4- ركزت منظمة **اليونيسيف** فى تعريفها على اعتماد الطفل على الشارع كمصدر للدخل والبقاء حيث لم يشترط الإقامة في الشارع واعتبر الأطفال العاملين في الشارع والمقيمين في كنف أسرهم من أطفال الشوارع. وينقسم أطفال الشوارع وفق تعريف اليونيسيف إلى أطفال في الشارع وهم الذين يعملون طوال النهار في الشارع ثم يعودون إلى أسرهم ليلاً للمبيت، وأطفال الشوارع الذين تنقطع علاقتهم مع أسرهم أو ليس لهم اسر أساسا. وفى تعريف احدث لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف" في فبراير 1993م لطفل الشارع قسم أطفال الشوارع للمجموعات الأربع التالية:

أ- الأطفال الذين يعيشون في الشارع وهو مصدر البقاء والمأوى بالنسبة لهم.

ب- الأطفال الهاربون من أسرهم ويعيشون في جماعات مؤقتة أو منازل أو مباني مهجورة أو ينتقلون من مكان إلى آخر.

ج- الأطفال الذين لا يزالون على علاقة مع أسرهم ولكن يقضون أغلب اليوم وبعض الليالي في الشارع بسبب الفقر أو تزاحم مكان المعيشة مع الأسرة أو تعرضهم للاستغلال البدني والجنسي داخل الأسرة.

د- الأطفال في مؤسسات الرعاية القادمون إليها من حالة التشرد وهم مهددون في نفس الوقت بالعودة إلى حالة التشرد مرة أخرى.

5- عرف **المجلس العربي للطفولة والتنمية** أطفال الشوارع بأنهم احد صور التعرض للانحراف والضياع، ذكوراً كانوا أم إناثاً حسب التحديد السني القانوني لمفهوم " طفل " على الساحة العربية وهم الذين يعانون وهناً في علاقاتهم الأسرية ولا يتصلون بأسرهم بصفة منتظمة ويتخذون من الشارع بكل ما يشتمل عليه المفهوم من معنى مأوى ومحلاً لإقامتهم الدائمة أو شبه الدائمة ومصدراً لمعيشتهم ينقصهم الحماية والإشراف والتوجيه من قبل أشخاص راشدين أو مؤسسات ترعاهم.

وهؤلاء الأطفال في كل الأحوال يصنفون تحت ثلاث أنماط من العلاقات الأسرية:

- أطفال لهم علاقة بأسرهم ويعودون إليها للمبيت يومياً.

- أطفال اتصالهم ضعيف بأسرهم يذهبون إليها كل حين وحين.

- أطفال ليس لهم علاقة بأسرهم أما لفقدانهم بالموت أو الطلاق أو لهجر أسرهم.

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن القول بأن أطفال الشوارع في البلدان المتقدمة، هم أطفال لا تتجاوز أعمارهم الثامنة وتشكّل الفتيات بينهم أقلية، أمّا في البلدان النامية، فأطفال الشوارع هم عادة مراهقون تشكّل الفتيات نصف عددهم، وقد يكون طفل الشوارع طفلاً يعيش في الشارع لأنه لا يملك بيتا يؤويه،

فهذا الطفل، بسبب عدم وجود أسرة يرجع إليها، يكافح من أجل البقاء، وقد يعتمد على أصدقاء أو يلجأ إلى مَبَانٍ مهجورة بحثا عن مأوى أو طفلاً يتسكّع في الشارع فهو طفل يزور أسرته بانتظام، بل إنه قد ينام في البيت كل ليلة. ولكن هذا الطفل يقضي معظم الأيام وبعض الليالي في الشارع نظرا لما يشهده في البيت من فقر واكتظاظ واعتداء جنسي أو بدني أو طفلاً ينتمي إلى أُسرة شوارع.. فهو يضطّر، بسبب الفقر أو الكوارث الطبيعية أو الحروب.. إلى العيش والعمل في الشوارع.. كما يضطّر إلى نقل ما يملكه من مكان إلى آخر حسب الاقتضاء، وربما طفلا في مؤسسة رعاية للأحداث. وطفل الشارع هو أيضا الطفل الذي ولد وبدلاً من أن يجد نفسه في أحضان والديه وجد نفسه في صندوق للقمامة لا يعرف له أم أو أب، فهو نتاج خطأ وقعا فيه.. فلم يجد أمامه سوى أحضان الشوارع لتعوضه حنان الأسرة.

وعلى الجانب الآخر فهناك مسميات عديدة لأطفال الشوارع، والذين يعملون في أماكن مكشوفة ظاهرة للعيان في المدن والأماكن العامة فالشارع هو المكان الرئيسي (البيت الكبير) الذي يتواجد فيه أغلب الأوقات أن لم يكن أغلب اليوم وهناك تسميات لأطفال الشوارع تختلف من مكان لآخر. وتطلق الدراسات على هذا الطفل القاباً متعددة مثل أطفال بلا أسر أو الأطفال المخذولون وأطفال الشقق أو أطفال العراء أو الأطفال المهمشين. ومن الطريف أن نتأمل ماتطلقه عليهم مجتمعاتهم حيث أن لهذا دلالة كبيرة في النظرة الاجتماعية إليهم. فنجدهم في بوليفيا باسم (دود الخشب) وفي ايطاليا باسم (رأس المغزل) وفي بيرو باسم (طائر الفاكهة) وفي كولومبيا (الصبي) أو (أولاد الغبار)

و(حشرات الفراش) وفي رواندا (الأولاد السيئون) أما في هندوراس فهم (المتمردون الصغار) وفي زائير (العصافير) وفي الكاميرون(الكتاكيت) و(البعوض) وفي الكونغو (الجوالين).

أما في العالم العربي فإنهم يطلقون عليهم في السودان (الشماسه). وفي اليمن يسمونهم بأطفال الكراتين لأنهم يقومون ببناء أماكن (شبه الكوخ) للنوم في الكراتين، وفي مدينة عدن يطلقون على أطفال الشوارع (المتسكعون).

ثانيا: سمات مجتمع أطفال الشوارع

إذا كنا بصدد فهم وتفسير ظاهرة أطفال الشوارع، فلابد أن نتعرف على طبيعة البيئة الاجتماعية التى أفرزت هذه الظاهرة، والأسباب التى أدت إلى تواجدهم بالشارع بعيدا عن أسرهم. الأمر الذى يؤدى لإبراز سمات هذا المجتمع. وفى الواقع أن البيئة الاجتماعية للطفولة في العديد من البلدان ومنها مصر تعاني من أزمة لها أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية تعرض لها بايجاز.

1- أبعاد ظاهرة أطفال الشوارع

أ- البعد السياسي

على الرغم من أن الطفولة في المجتمع المصري تشكل شريحة كبيرة ومهمة في الهرم السكاني في مصر، حيث يصل عدد الأطفال من صفر إلى 18 سنة إلى 24.6 مليون طفل، تمثل ما يقرب من (45.28) من مجموع السكان فإنه لا توجد سياسة اجتماعية شاملة وواضحة المعالم موجهة لهذا القطاع الكبير من السكان. كذلك فإن المدقق في إعلان الدولة عن عقد لحماية الطفل المصري ورعايته خلال الفترة من (1989 . 1999) يلاحظ أنه يركز على الجوانب الصحية، ويحدد مواعيد للقضاء على بعض الأمراض التى تصيب الأطفال مثل التيتانوس أو شلل الأطفال بحلول عام 1994، الخ في حين يهمل الإعلان الجوانب الثقافية أو لا يحدد لها مواقيت محددة المجال بالحديث

العام عن كفالة التعليم الأساسي وإعطاء الطفل نصيباً عادلاً من الثقافة إلى غيره من الحديث المرسل وغير محدد المعني.

وفى إطار غيبة المشروع أو تصور المجتمع المصري لمستقبل أطفاله يتقدم أو يتضاءل الإحساس العام بوجود مشكلة للطفولة في مصر، حيث تحتل موضوعات وإشكاليات معينة أكثر من غيرها مثل مناهضة ختان الإناث وتعليم الأطفال وغيرها. ويصبح الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية، أو الذين يعملون وهم صغار، والذين يهيمون بالشوارع دون عمل، ويقعون ضحايا لعصابات المخدرات وجماعات العنف فإنهم يشكلون للتربويين والباحثين قضية من الزاوية الأخلاقية تثار بين الحين والآخر وفى المناسبات المختلفة، أما بالنسبة للنسق الاجتماعي القائم فهؤلاء لا يشكلون قضية ولا مشكلة على ضوء غيبة التصور المستقبلي له.

ب- الجانب الاقتصادي والمعيشي

شهد المجتمع المصري في الحقبة الأخيرة تغيرات متسارعة، شملت مختلفة مجالات الحياة في المجتمع، وكان أكثر هذه المجالات سرعة في التغير هو المجال الاقتصادي، حيث حدث تبني لسياسة الانفتاح الاقتصادي، والتى في إطارها اتجهت الدولة لتشجيع القطاع الخاص ومشاركة رأس المال المحلي (العام والخاص) لرأس المال العربي والأجنبي، وخلق الظروف الملائمة لجذب المستثمرين العرب والأجانب لإقامة المشروعات التجارية والصناعية، من خلال تقديم الضمانات ضد

المخاطر غير التجارية، وتوفير الحوافز المناسبة لتشجيع الاستثمار إلى غيرهم من الإجراءات.

وقد حدث تعميق للسياسة الاقتصادية في السنوات الأخيرة في إطار ما يعرف ببرنامج إعادة هيكلة الاقتصاد المصري أو سياسة الإشراف على قطاعات الإنتاج والخدمات في الزراعة والصناعة والتعليم والصحة، وترك الأمور لآليات العرض والطلب وتقليص الدعم، وفى ظل هذه السياسات تتم عملية فرز طبقي جديد، حيث يبدو واضحاً للعيان أن الأثرياء القدامي وغيرهم من الفئات الجديدة التى تكاملت مع سياسة الانفتاح يحققون مزيداً من الثراء والغني، في الوقت الذى تتردى فيه أوضاع غيرهم ويزدادون فقرا وهم الأغلبية الامر الذى أحدث خللا فى المجتمع المصرى يظهر للقاصى والدانى.

وفي هذا الإطار، فإن الغالبية العظمي من أرباب الأسر المصرية في الريف والحضر تتجه ليس فقط للانشغال في العمل وفى أكثر من مهمة أو الهجرة الواسعة خارج مصر، ولكن أيضاً في دفع أطفالهم إلى الدخول المبكر في سوق العمل تحت وطأة الاحتياج المادي والفقر العام على ما يفرزه ذلك من ضغوط مادية ونفسية على الأطفال تدفع لهم في العديد من الحالات للهرب من الأسر أو من مواقع العمل تحت قسوة سوء المعاملة. وبالتالى يتجهون للهروب إلى المدن الرئيسية، وبالذات القاهرة والمدن الساحلية عن عمل، أو تسول القوات اليومي بلا حماية أو رعاية سوى قانون الشارع وظروف التشرد.

ج- الجانب الأسرى والاجتماعي

لقد حدث تزايداً ملحوظاً في معدلات هجرة المصريين للعمل بالخارج بفئاتهم الاجتماعية والمهنية المختلفة، وقد تركت هذه ا لظاهرة تأثيراتها المباشرة على بنية الأسرة المصرية وأساليب رعاية الأطفال وتنشئتهم فالأب الغائب في الخارج من أجل البحث عن الثروة، ولأم المنهكة في تدبير شئون الأسرة والوفاء باحتياجاتها أو المساعدة، والعمل خارج نطاق الأسرة لتدبير نفقات ومتطلبات الحياة المتزايدة في ظل التضخم وارتفاع الأسعار، فضلاً عما يحدث من مؤثرات وقلق ومنازعات وعلاقات مادية داخل الأسر بسبب تغير الأدوار واضطرار المرأة أن تمارس أدواراً مزدوجة ومهام كان يقوم بها الرجل الغائب أو المنهمك في أكثر من مهمة، ينعكس آثارها سلبياً على رعاية الأطفال أو حمايتهم. والنتيجة المباشرة هو أطفال بلا تربية وبلا إهتمام وبدون رعاية. أضف لذلك انخفاض المستوى التعليمي للوالدين وتفشى الأمية في المناطق الشعبية والريفية، والتزايد السكاني، وتضخم حجم الأسرة في هذه المناطق، الأمر الذى يوفر بيئة خصبة لخروج الأطفال الى الشوارع بحثا عن لقمة العيش وعن أنفسهم.

كما أن بعض العاملين بالخارج يتجهون للانفاق ببذخ على أسرهم، وبالذات الأطفال من قبيل التعويض النفسي على تركهم والغياب عنهم بالخارج، ويساهم توافر الأموال الزائدة مع ضعف الرقابة الأسرية لغياب العائل وأصدقاء السوء إلى اتجاه بعض أطفال هذه الأسر للانحراف، ولعل في ذلك ما يفسر أسباب الإحساس العام أن إنحراف الأطفال أصبح ظاهرة عامة يشمل الأسر الغنية والفقيرة على حد سواء. ولاشك أن العديد من الجرائم التى تقع فى الوقت الحاضر تكون نتيجة مباشرة

لذلك (تذكر العديد من حوادث الإغتصاب والتحرش الجماعى مثل الذى حدث فى شارع جامعة الدول العربية خلال عام 2008 وغيرها من الحوادث والجرائم المتكررة والمنتشرة بكثرة خلال الفترة الحالية).

د- الجانب التعليمي والمدرسي

على الرغم من التوسع الكمي في توفير فرص التعليم العام وزيادة أعداد المدارس والمدرسين والتلاميذ، فإن النقص المتزايد في الإمكانيات المادية والبشرية والذى انعكس في ارتفاع كثافة الفصول الدراسية وانخفاض مستويات الأداء (سواء بالنسبة للطلاب أو القائمين على العملية التعليمية)، وارتفاع معدلات الرسوب، وسوء العلاقة بين المعلم والتلميذ (تذكر جريمة الطفل إسلام بالإسكندرية الذى قتله مدرسه بسبب عدم فيامه بأداء الواجب المدرسى)، فضلاً عن عدم العدالة في توزيع الخدمة التعليمية بين المناطق الجغرافية المختلفة، وتزايد نفقات التعليم والدروس الخصوصية... الخ، هذا بالطبع إلى جانب الفجوة الشاسعة بين التعليم الحكومى والخاص والذى أصبح إشكالية قائمة بذاتها. وقد أدى كل ذلك إلى زيادة معدلات نسبة التسرب من التعليم والهروب من المدرسة بسبب سوء الأوضاع أو المعاملة داخلها على النحو الذى أشرنا إليه.

ومن خلال ما سبق يتضح ان هناك خللا واضحا فى التوجهات العامة من قبل واضعى السياسات العامة تجاه بلورة رؤية متكاملة لمواجهة ظاهرة لا تقل فى خطورتها عن ظاهرة القتل أو الإنحراف

الخلقى أو الإغتصاب الجنسى. ذلك ان إنحراف طفل واحد من اطفال الشوارع يؤدى به الى القيام بكل هذه الجرائم مجتمعة، بل واكثر منها.

2- السمات العامة لأطفال الشوارع

من ا لمؤكد أن وجود أطفال يعانون من قسوة المجتمع بدءا من الأسرة حتى زملاء الشارع، لابد أن يتبعه تكون خصائص وسمات واحدة، كما هو واضح من نتائج كافة البحوث الميدانية التى سجلت جميعها هذه السمات بالشكل التالي:

أ- تدني مستوى التعليم

وهي نتيجة طبيعية لهروب الأطفال في المراحل الأولى من التعليم من المدرسة، وقد أوضحت ذلك العديد من الدراسات داخل المجتمع المصرى والتى تتشابه نتائجها مع نتائج معظم الدراسات العالمية التى تناولت موضوع التعليم بين أطفال الشوارع.

ب- سوء الحالة الصحية

يعاني أطفال الشوارع من سوء التغذية والإهمال وبالتالي فإنهم يتعرضون لمجموعة من المشكلات الصحية مثل الجروح القطعية، والحروق، وظهور بعض البقع الجلدية (بما يشبه حالات التينيا والجرب) وآلام المعدة والقئ والإسهال والصداع المزمن والتشنجات والتبول اللاإرادى وآلام الأسنان واللثة. ويتعرض أطفال الشوارع للعديد من مخاطر الطريق مثل حوادث السيارات بسبب تجولهم المستمر في الشارع بدافع التسول أو

بيع السلع التافهة، وركوب أسطح القطارات للتهرب من دفع ثمن التذكرة مما يعرضهم للسقوط من فوقه.

كما يتعرض أطفال الشوارع للعديد من الأمراض مما يجعلهم يعيشون في آلام مستمرة دون علاج حتى يصلوا إلى مرحلة الصراخ من الآلم أو الموت، وتتركز أسباب انتشار معظم هذه الأمراض في عدم النظافة أو الاستحمام. الأكل من القمامة. الى جانب الاستحمام في الترع والمصارف.

وكذلك تتردى الأحوال الصحية لطفل الشارع نتيجة لإدمان العديد من أشكال المخدرات مثل التدخين وسوء استخدام المواد المخدرة مرتبة عالية، فتعاطي المخدرات يسود بينهم وكذلك الشيشة وشم البنزين والكلة والتنر وتعاطي البانجو حتى يؤثر على وعيهم وتفكيرهم وتجعلهم يترنحون ويفقدون القدرة على الإدراك الحسي. أيضاً استغلال عصابات التهريب لهم باستخدامهم في ترويج المخدرات اعتماداً على أن الأحكام التى تطبق على الأحداث أحكام مخففة لصغر سنهم.

ج- عمالة الأطفال

هناك العديد من الأعمال التى يقوم بها اطفال الشوارع مثل بيع الأشياء التافهة والأعمال البسيطة ومنها بيع المناديل في إشارات المرور أو بيع الكروت في المواصلات العامة، أو بيع الزهور – مثل هؤلاء الأطفال المنتشرين فى الطرقات وأمام النوادى، أو القيام ببعض الأعمال التافهة مثل مسح زجاج السيارات في إشارات المرور ومسح الأحذية أو

النـداء علـى ركـاب الميكروبـاص، كمـا يقومـون بجمـع القمامـة أو يغسـل الأطبـاق داخـل بعـض المطـاعم مقابـل أكـل الفضـلات. هـذا بـالطبع الـى جانـب مهنـة أساسـية وهـى التسـول سـواء مـن خـلال الأطفـال انفسـهم او مـن خـلال بتـأجير أطفـال الشـوارع الصـغار جـداً مـن قبـل الأهـل بـاليوم لممارسـة التسول مع كبار الشحاتين لاستجداء عطف الناس في الشوارع.

وعلـى الجانـب الآخـر هنـاك اعمـال اكثـر خطـورة وهـى الأعمـال المنافيـة للقـانون ولـلآداب مثلالسـرقة والنشـل، أو الانضـمام إلـى احـدى العصـابات. وتوزيـع المخـدرات، ويعملـون لـذلك مـن خـلال العصـابات. إلـى جانـب دخـول مجـال الجريمـة فـي شـتى مجالاتهـا، مثـل سـرقة الملابـس، الأحذيـة وكـابلات الكهربـاء تحـت سـيطرة وتخطـيط أشـخاص كبـار، أو فـي سـرقة الأوعيـة، كمـا يقـوم بعـض المحتـرفين باسـتغلال الأطفـال فـي سـرقة السيارات في إشارات المرور أو أثناء الليل.

د- الاستغلال الجنسي لأطفال الشوارع

لعـل أخطـر مـا يتعـرض لـه أطفـال الشـوارع هـو الاسـتغلال الجنسـي سـواء مـن العصـابات أو الأفـراد المسـتغلين ضـعفهم لصـغر مـنهم وعـدم قـدرتهم علـى مواجهـة الإسـاءة الجنسـية سـواء مـن قبـل مرتكبهـا أم مـن الوسـطاء، وقـد أفـادت العديـد مـن الدراسـات العلميـة أن الآلاف مـن الفتيـات الصـغيرات مـن أطفـال الشـوارع فـي العديـد مـن البلـدان يعملـن فـى أعمـال مناغية للآداب.

وقد أفادت العديد من البيانات وجود صلات مباشرة عديدة بين الاستغلال الجنسي وأطفال الشوارع، حيث توفر الظروف المحيطة بأطفال الشوارع البيئة الخصبة لنمو الجرائم الجنسية، وتؤدى الممارسات الجنسية إلى تعرض الأطفال للعديد من المخاطر الصحية بما في ذلك الإصابة بالأمراض النفسية والإصابة بنقص المناعة المكتسبة (الإيدز) والأمراض التناسلية، وحالات الحمل غير الشرعي، إضافة إلى ذلك يصبح هؤلاء الأطفال رهائن لواقع مشوه يسود فيه الضعف وفقدان الثقة بالآخرين والاحساس بالعار والنبذ من قبل المجتمع.

ثالثا: أطفال الشوارع فى الدول العربية

لا يمكن الحديث ظاهرة أطفال الشوارع في العالم العربي بمعزل عن الظاهرة العالمية حيث تداخلت العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في العشرين السنة الماضية بين الدول في عصر الانفتاح والعولمة وحرية السوق والتجارة واخذ النموذج الغربي كحل يحتذى به في مجرى التغيرات الإجتماعية والاقتصادية والسياسية التي ساعدت على نمو الظاهرة منها الاتجاه نحو الاقتصاد الحر وبرامج التكيف الهيكلي الذي ادى الى ازدياد الإفقار.

ولقد فاق عدد سكان العالم العربي حوالي 300 مليون نسمة واوضاع الطفوله العربية بائسة كما يشير الدراسات والتى تؤكد ان الامية مرتفعة تصل في المتوسط بين الاناث الى (55%) ونحو 35% بين الذكور ورغم ان الدول العربية قد شهدت تزايد مستمر في الناتج المحلي الإجمالي للفرد خلال الستينات والسبعينات كأعلى ناتج بين الدول النامية إلا انه تدنى خلال الثمانينات وواصل اتحغاضه الى 1769دولاراً عام 1990م. ويوجد مابين (90 – 100) مليون من سكان الدول العربية يعانون من الفقر بما في ذلك ما يقدر نحو 73 مليون دون ما يسمى بخط الفقر.

وكذلك هناك ما يزيد عن 10 ملايين نسمة من العاطلين عن العمل وهناك مؤشرات بتزايد العدد ليصل إلى 32 مليون عاطل عن العمل وتعد ظاهرة أطفال الشوارع من أهم المشكلات الاجتماعية التي تواجهها

الدول العربية سيما وأنها آخذه في الأنتشار مع تفاوت حجمها ونسبة الزيادة من دولة عربية إلى أخرى ولا توجد إحصائيات مؤكدة لحجم الظاهرة في العالم العربي رغم وجود أدله تشير إلى وجودها ويرجع أسباب إتساع هذه الظاهرة إلى عدة عوامل منها:

الزيادة السكانية في عدد من الدول العربية.و ازدياد معدلات الهجرة من الريف إلى الحضر.

الصراعات الداخلية والنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وظروف الاحتلال والحصار حالات مثل (العراق . فلسطين – السودان).

إنتشار البطالة. وارتفاع معدلات الفقر. إلى جانب التفكك الأسري. والتسرب من التعليم.

تدني العملة المحلية. وتدني الخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية إلى جانب الاختلال في توزيع الدخل.

ومن ثم فإن الحديث عن واقع الطفل العربي هو أمر صعب، حيث تكمن صعوبته في ذلك التباين بين أقطار الوطن العربي من حيث ظروفها وإمكانياتها وواقع أدائها وترتيب أولوياتها، وكذلك في التباين بين ريفها وحضرها وعشوائيتها. وبرغم المآسي التي أصابت بعض هذه الأقطار وما ساد من توترات في بعضها الآخر وبرغم التداعيات التي حلت باقتصاديات اغلب هذه الاقطار بسبب العولمة الاقتصادية وما فرضته آليات السوق واتفاقية الجات وبرغم كل هذه الأحداث التي تعاقبت بسرعة مذهلة والتي كان الأطفال في مقدمة ضحاياها إلا أنه ما

من شك أن هناك جهوداً تبذل واهتماماً عربياً ملحوظاً بقطاع الطفولة على المستويين الحكومي والأهلي.

ولإلقاء مزيد من الضوء حول مدى إنتشار هذه الظاهرة عربيا، قام الكاتب بدراسة الظاهرة فى بعض الدول العربية والتى يمكن التعرض لها كما يلى:

1- المملكة العربية السعودية

الفقر، وارتفاع عدد أفراد الأسر، وضعف التعليم، وغياب الدور المؤثر للأب في الأسرة تمثل الأسباب الرئيسية لانتشار الباعة والمتسولين من الأطفال في شوارع العاصمة الرياض، هكذا جاء في دراسة استطلاعية هي الأولى من نوعها في مدينة الرياض عن "أطفال الشوارع". كما بينت الدراسة "أن غالبية الباعة من غير السعوديين، بينما يمثل السعوديون النسبة الأكبر من المتسولين". وذكرت الدراسة أن عدد الأطفال الذين يعملون في مجال البيع من خلال الإشارات الضوئية المرورية 148 طفلا.

وتأتي هذه الدراسة في الوقت الذي يختلف فيه المسئولون والاجتماعيون السعوديون حول وجود ظاهرة "أطفال الشوارع" في السعودية، فالرواية الرسمية تنفي وجود أي حالة تماما، فيما يرى أخصائيو علم الاجتماع وجود عدد من الحالات في مناطق معينة من السعودية، ولكنهم وصفوها بأنها قنابل موقوتة ومؤثرة على المجتمع.

وتنفي وزارة الشئون الاجتماعية قطعيا وجود أي حالة من أطفال الشوارع في السعودية، وأن كل الأطفال الموجودين هم من غير السعوديين الذين يأتون من الخارج بطرق مختلفة أو عن طريق التهريب؛ وبالتالي هم يمارسون التسول بإرادة أهليهم. ذلك أن مصطلح أطفال الشوارع يطلق على الأطفال المشردين الذي يهربون من بيوتهم، مؤكدا أن ذلك الأمر غير موجود في السعودية، أما الأطفال المتخلفون فلا يمكن إطلاق هذا المصطلح عليهم، ولا يعتبرون أطفالا مشردين.

وتفسر العديد من الدراسات بالمملكة العديد من الأسباب التي تؤدي لهذه المشكلة من أهمها تخلي الأسرة عن وظائفها الجوهرية والتفكك التدريجي للروابط الأسرية من إهمال وانشغال الأهل عن الأبناء وترك تربيتهم للخدم والخادمات؛ فينتشرون بالشوارع للعب والتسكع، كما تعد كثرة المشكلات داخل البيت أحد الأسباب؛ فالأطفال حساسون بطبعهم، وكل توتر يحدث داخل البيت يؤثر سلبا على نفسية الطفل الهشة؛ فيجد الشارع ملاذا لا بأس به بالنسبة لما يعانيه، ومن أهم أسباب الظاهرة أيضا انفصال الأبوين عن بعضهما بالطلاق، وعدَّد أسبابا أخرى، منها فقر الأسرة وخروج الأطفال للتكسب من المشترين والمشفقين عليهم.

وتوضح الدراسات السعودية أن هؤلاء الأطفال من غير السعوديين، وأغلبهم من غير العرب ممن ينحدرون من جنسيات إفريقية أو آسيوية، واستطرد قائلا: إنه يمكن اعتبار ظاهرة الأطفال المشردين غير السعوديين موجودة في كل من "مكة المكرمة" و"المدينة المنورة"؛ حيث يكثر الأطفال المتسولون حول الحرم، وتتخذ السعودية الخطوات اللازمة للحد من هذه

الحالات، مبينا أنه في حال ضبط أطفال سعوديين يتم إلحاقهم بدور متخصصة تابعة لوزارة الشئون الاجتماعية، أما إذا كانوا غير سعوديين فيتم اتخاذ عدد من الإجراءات الأمنية بحقهم.

وفي تقرير نشرته صحيفة "الرياض" السعودية فى 12-رمضان-1423هـ إنه لا يوجد اهتمام من أي جهة رسمية بإجراء إحصاءات حول وضع الأطفال في شوارع السعودية، محذرة من استفحال الظاهرة التي بدأت تتشكل في شوارعنا وتهدد مستقبل الطفولة لتصبح يوما ظاهرة خطيرة"

وللحد من تنامي ظاهرة استغلال الأطفال في التسول أعلنت وزارة الشئون الاجتماعية عن إنشاء ثلاث دور إيوائية للأطفال الأجانب، في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة، وأن هذه الدور يتم فيها إيواء الأطفال المهربين إلى السعودية، وأنهم يتلقون رعاية صحية ونفسية واجتماعية، ويتم التعامل معهم بمثل تعامل الوزارة مع الأطفال السعوديين، إلى أن يتم تسليمهم إلى سلطات بلادهم.

كما أن الوزارة تسلم الأطفال المهربين إلى سفارات بلدانهم على دفعات، وهي بالتالي تتكفل بترحيلهم، ذلك أن هؤلاء الأطفال يمثلون جنسيات متعددة؛ إذ يتم تهريبهم من اليمن ودول أخرى من قارتي إفريقيا وآسيا. فى الوقت الذى تبذل السعودية جهودا بارزة لمكافحة التسلل عبر حدودها خصوصا تهريب الأطفال، كما ان تحويل وكالة الضمان الاجتماعي إلى مؤسسة عامة بهدف العمل على استقطاب أبناء الأسر المحتاجة، ومساعدتهم في الحصول على التأهيل والتدريب اللازمين

بالتعاون مع وزارة العمل، حتى يكونوا مهيأين للدخول إلى سوق العمل بكفاءة، وقادرين على النجاح

2- المملكة الأردنية الهاشمية

عند الوقوف على ظاهرة أطفال الشوارع في الأردن لا بد من معرفة ما يشير إليه هذا المفهوم أولاً، حيث تؤكد المؤسسات الاجتماعية الحكومية والخاصة أن هذه الظاهرة غير موجودة في الأردن بالمعنى السائد في دول عربية أو أجنبية أخرى. فمفهوم أطفال الشوارع لدى العاملين في مجال الاجتماع والاقتصاد في الأردن لا يعبِّر عن الأطفال الذين بلا مأوى، بل يعبِّر عن الأطفال الذين يتسوَّلون، أو يبيعون "العلكة"، أو يمسحون زجاج السيارات، أو ما شابه من المهن على الإشارات الضوئية، وفي الشوارع والساحات العامة. ويُطلق على هؤلاء الأطفال – في أدبيات الاجتماع الأردنية – مصطلح الأطفال المتسولين والمتشردين.

وتعتمد الإحصاءات المتوفرة حول التشرد على أرقام مديرية الدفاع الاجتماعي في وزارة التنمية الاجتماعية – الجهة الرسمية التي يقع ضمن اختصاصها الرقابة والتفتيش وتوفير الرعاية لهذه الفئة من الأطفال – وتشير هذه الأرقام إلى أن عدد الأطفال المتشردين الذين تم القبض عليهم في سنة 1995م قد بلغ حوالي (573) طفلاً، وارتفع سنة 1996م ليبلغ (673) طفلاً تقريبًا، ثم أخذ في الانحدار في سنة 1997م وسنة 1998م ليبلغ (611) و(537) على التوالي.

ويتم إرسال الأطفال الذين يتم القبض عليهم إلى دور رعاية خاصة بالوزارة، حيث تُجرى لهم دراسة حالة قبل تحديد نوع الإجراء الذي سيتخذ فيهم. ويوجد في المملكة خمس دور رعاية، ثلاثة "للذكور"، واثنتان "للإناث" جميعها في العاصمة عمَّان باستثناء واحدة للذكور في مدينة إربد شمال العاصمة عمَّان. وتعني هذه الدور الخمس بتوفير الرعاية لجميع الأطفال الذين يتم القبض عليهم في جميع أنحاء الأردن، وتأهيلهم للمشاركة في تنمية المجتمع واقتصاده. ولقد أظهرت دراسات الحالة التي تجري في مدينة عَمَّان على الأطفال عند إلقاء القبض عليهم من قبل مديرية الدفاع الاجتماعي اشتراكهم في عدد من الخصائص، وينقسم هؤلاء الأطفال إلى جزأين رئيسيين: "ممتهنين للتشرد"، و"طارئين على التشرد".

من جهة أخرى فإن الأحياء التي يقيم فيها هؤلاء الأطفال تحتاج إلى خدمات اجتماعية وتنموية مختلفة، من ملاعب، وحدائق للترفيه، ومؤسسات للتدريب المهني والتوجيه الاجتماعي، ولكن هذه الأحياء هامشية وينقصها البحث والدراسة لتقييم أوضاع واحتياجات المقيمين فيها. أما الأطفال الطارئون على التشرد فيمثلون النسبة المتبقية (40% تقريبًا)، ومن العوامل الأساسية المؤثرة في تشرد هؤلاء الأطفال - وهم في الأعم الأغلب لا يُأخذون إلى الطرقات إلا في فترة عطل المدارس الصيفية - "الجهل والفقر" و"التفكك الأُسري"، فغالبية هؤلاء الأطفال يأتون من أسر فقيرة وحجمها كبير، 10 أفراد كمعدل؛ حيث الأب والأم عاطلين عن العمل، وما يقدمه أقرباؤهم من مساعدة بالكاد تسدُّ احتياجاتهم الغذائية، فيتم إرسال الأطفال لبيع "العلكة" أو ما شابه على إشارات المرور، والتسول في سبيل توفير دخل مادي للأسرة. أما العامل الآخر، فيعود إلى هجر الأب زوجته وأطفاله، أو تعدد الزوجات وإهمال الأطفال، أو الطلاق، أو وجود

زوجة أبٍ قاسية، وهو ما يدفع بالأطفال إلى التشرد انصياعًا لأوامر أولياء أمورهم.

ويبدو أن عامل الأم، وزوجة الأب، يلعب دورًا رئيسيًا في دفع الأطفال إلى الشارع، فالأطفال يكثرون من الرجوع إلى الأم أو زوجة الأب كمحرك أساسي لنشاطهم، فهي التي غالبًا ما تشترط عليهم عدم العودة إلى البيت قبل أن يجمعوا مبلغًا معينًا من المال، وهو ما يضطرهم أحيانًا للبقاء في الطرقات إلى منتصف الليالي، وعادة ما تكون مثل هذه الأم مهجورة من قبل زوجها، فالأطفال يؤكدون غياب الأب وأنه مجهول مكان الإقامة.

3- العراق

منذ سقوط النظام العراقي السابق صار وجود الأطفال المشردين في الشوارع العراقية شائعا ولافتا للنظر ، ومع عدم وجود إحصاءات او دراسات رسمية حول هذه الظاهرة فإنه يصعب تحديد عدد الاطفال المشردين وأماكن تنامي الظاهرة..لكن أعمال سلب ونهب دور الأيتام في الفترة التي أعقبت سقوط النظام قد فاقمت من المشكلة وساعدت على انتشارها، فلا تجد شارعا في مدن العراق يخلو من أطفال غابت عن ملامحهم الابتسامة وبراءة الطفولة وحل مكانها البؤس والتشرد والضياع والشقاء، واحيانا الجريمة.

ولقد استفحلت ظاهرة أطفال الشوارع بعد الحرب،فأغلب هؤلاء الاطفال تركوا دور الايتام التي أقامتها الدولة لهم في عهد النظام السابق

بعد تعرضها لاعمال النهب والتخريب، ويمكنك رؤية هؤلاء الأطفال فرادى وجماعات إما متسولين او وهم يقومون بأعمال تنتهك الطفولة والقانون على حد سواء. وبعد عامين من الاحتلال، مازال الأطفال يدفعون الثمن غاليا. ولقد جاء في بيان الندوة الوطنية الخاصة بمناقشة واقع الخدمات الصحية النفسية لأطفال العراق في نيسان ابريل الماضي ان "نسبة الأطفال الذين يعانون من صدمة ما بعد الحرب قد ارتفعت بشكل مخيف بسبب تزايد عمليات العنف واستمرارها واثرت بشكل لافت للنظر على مجمل سلوك وتصرفات هؤلاء الاطفال مما يعكس مؤشرا خطيرا لحالتهم غير المستقرة" .

ولا توجد احصائيات تشير إلى عدد هؤلاء الأطفال المشردين الذين على هذه الحالة من اليأس، ولا عدد المحاولات التي بذلتها الحكومة او المنظمات الإنسانية لإيجاد مأوى او رعاية لهم. أما إجراءات معالجة هذه الظاهرة، فلازالت اقل كثيرا من المعطيات التي يفرزها واقع الحياة اليومية لمئات المتشردين ممن يمارسون التسول والاستجداء وغيرها من الممارسات بعيدا عن اعين الرقابة من الاجهزة المعنية في الدولة. ولكن دور منظمات الاغاثة الدولية ساعد الى حد ما في توفير اماكن للاطفال المشردين في مناطق عديدة من القطر، ومن بينها الناصرية. حيث تم انشاء مركز يعنى بالتقاط الاطفال المشردين بدعم من منظمة طفل الحرب التي تعنى بمساعدة اطفال العالم وقد عمل على توفير سبل الرعاية اللازمة لهم وتأهيل كادر تربوي متخصص يقوم بالاشراف على المركز. الا ان الدعم الحكومي لإيواء المتشردين في مراكز ودور الأيتام

لازال ضعيفا وان معظم ما يأتي من تبرعات ودعم مالي لدور الرعاية يأتى من منظمات إنسانية عالمية مثل منظمة طفل الحرب التي تكفلت بإنشاء هذا المشروع الذي بلغت تكلفته 78 مليون دينار.

ومن المعلوم ان هذه الظاهرة توجد فى جميع المدن العراقية،لكن يكثر انتشارها على وجه التحديد في مدينة بغداد المكتظة بالسكان.. وتشير آخر الإحصاءات التي جاءت من جمعية البحوث الاجتماعية والنفسية الى ان "عدد الأطفال المشردين الموجودين في دور الرعاية في بغداد بلغ 783 صبيا وفتاة وان 67% من الأطفال المشردين الذين يمارسون مهنة التسول هم من تاركي المدرسة كما ان عدد الذين لم يلتحقوا بالمدرسة قد تجاوز المليون طفل."

ولقد حذرت منظمة اليونسيف من كبر حجم الظاهرة في العراق اذ ذكرت ان اطفال الشوارع في العراق لاسيما المدن الكبرى قد أصبحت مقلقة جدا واعلنت المنظمة انها تسعى لإنشاء مراكز لاستقبال أطفال الشوارع لكنها تنتظر التمويل من الدول المانحة.

4- جمهورية مصر العربية

لم يتوافر في مصر مسح أو دراسة ميدانية تحدد حجم ظاهرة أطفال الشوارع، فيما عداً الكثير من التقديرات التى تفيد بزيادة الأعداد في العقود الثلاثة الأخيرة، وأن الظاهرة تعدت القاهرة والاسكندرية إلى المدن الأخرى في الدلتا والصعيد، وأن محافظة أسيوط بصفة خاصة بها

3000 طفل وذلك وفق تقرير ميداني. وفى تقرير لمنظمة اليونيسيف، تقر التكهنات بوجود حوالى ستين ألف طفل في شوارع القاهرة وحدها، ويشمل هذا العدد المتسولين أو الذين يبيعون سلع تافهة في إشارات المرور بالإضافة إلى الأطفال زائرى القاهرة من خارجها لفترة قصيرة. وتقول " د. إيمان بيبرس " أنه في تقرير أعدته المنظمة ورد أن 60% من هؤلاء الأطفال يوجد في شوارع الدقي، والجيزة قادمون من محافظات خارج القاهرة وبعض هؤلاء الأطفال الذين يبيعون في الشارع ليسوا بالكثرة التى يتخيلها الكثيرون.

وللتعرف على مدى التزايد في حجم الظاهرة نجد في البيانات الواردة في تقارير الأمن العام أنه في عام 1987 كان عدد حالات جنح التعرض للانحراف (التشرد) 1398 حالة، ارتفع هذا العدد عام 1988 إلى 1494 حالة، ثم إلى 2598 وواصل العدد الارتفاع حتى بلغ عام 1991 عدد 3352 جنحة تعرض للانحراف. هذا العدد من الأطفال المشردين الذين تظهره تقارير الأمن العام على مستوى الجمهورية عام 1991، يرتفع في سجلات نيابة أحداث القاهرة وحدها وللعام نفسه إلى 4437 جنحة تشرد فإذا سلمنا بدقة الرقم الأخير، وبأن العدد من الأطفال المعرضين للانحراف هو الذى أمكن القبض عليه من خلال الشرطة وتقديمه للنيابة خلال عام وفى مدينة القاهرة وحدها، فإن ذلك يعني أننا أمام ظاهرة متنامية وملموسة في الواقع الاجتماعي المصري، وتعد مدينة القاهرة من أكثر المدن المصرية التى تحظى بالغالبية العظمي من الأطفال المشردين، وذلك بالمقارنة ببعض مدن الجمهورية، ففى الواقع، لا توجد حالات تشرد

للأطفال في القرى التى تعد أحد المصادر المهمة لهؤلاء الأطفال، كما تتحصر . إلى أقصى حد . وجود حالات تشرد للأطفال في المراكز أو عواصم الأقاليم، باستثناء المدن الساحلية، وإذا عدنا إلى تقارير الأمن العام عن حالات التشرد في مختلف محافظات الجمهورية خلال الفترة من عام 1987 – 1991، نجد أن نسبة تشرد الأطفال بمدينة القاهرة وحدها وصلت إلى 31.6% من إجمالى حالات تشرد الأطفال خلال هذه الفترة، ويلى ذلك وبفارق كبير مدينة بورسعيد بنسبة 16.8% ومحافظة السويس بنسبة 14.3% ثم مدينة الاسكندرية بنسبة 6.3 ومحافظة الشرقية بنسبة 5.2% في حين نجد أن نسبة وجود حالات تشرد الأطفال بمحافظات الصعيد: بني سويف، المنيا، أسيوط، قناة، أسوان لم تتجاوز 4%، 1%، 1.5% و 1.8% و 5.5% على الترتيب لكل منها.

ويقدر أحد الباحثين أطفال الشوارع في مصر بعدد 93500 طفل، وذلك في محاولة للتقدير عن طريق معادلة حسابية مبنية على عدد الأطفال الذين ترددوا على أحد مراكز رعاية أطفال الشوارع خلال الأشهر الستة الأولى من افتتاحه، ويقدر الباحث أن من بين هؤلاء الأطفال يوجد 31.5 ألف من الذكور و63 ألفا من الإناث، وهي معادلة قائمة على افتراضات نظرية من ضمنها أن عدد الفتيات ضعف عدد الأولاد، وهو افتراض ينفرد به الباحث حيث تجمع التقديرات على انخفاض نسبة الإناث بين أطفال الشوارع رغم أن معاناة الفتاة داخل الأسرة أكبر من معاناة الفتي. لذلك ترى هؤلاء الأطفال في شوارع مصر يبيعون السلع والمنتجات المصنعة محليًا أو أجنبيًا. سواء في مصانع أو

تحت بئر السلم، على الأرصفة، وفي الميادين، وداخل الشوارع، والأزقَّة، والحواري.. في كل مكان وفي كل موقع، بداية من قطع غيار السيارات، مرورًا بالأجهزة الكهربائية المنزلية، والحاصلات الزراعية، وانتهاءً بالمناديل الورقية.

كل ذلك يتم في الخفاء، ويأتي من تجمعات لأطفال وفتية في سبيل رغيف الخبز أو ضمان الحد الأدنى من المعيشة من خلال الربح الذي يحققه البائع في نهاية اليوم. ورغم مطاردة جهاز شرطة المرافق، الذي أنشئ خصيصًا لهذا الغرض في مصر، فإن هذا النشاط لا يزال يتسع وتتزايد أعداد الأطفال العاملة به، نتيجة للأوضاع الاقتصادية العثرة التي تعاني منها مصر، فهو المصدر الوحيد للدخل لدى ما يقرب من نحو 5 ملايين نسمة حسب تقديرات الخبراء، تدفعهم الحاجة والبطالة والفقر إلى آخر ما تعاني منه الأسرة المصرية، الذي تحول مع الوقت إلى تنظيمات غير رسمية تحتكر الميادين والشوارع، حتى إشارات المرور والمواصلات (الأتوبيسات وقطارات السكك الحديدية).

وعلى الجانب الآخر أشارت دراسة أخرى بتضاعف الأرقام المشار اليها سابقا حيث يحددها البعض بنحو "نصف مليون طفل" والمعروف أن حصر أطفال الشوارع عملية صعبة وتحتاج إلى أسلوب علمي متطور، حيث تتطلب نزول باحثين في وقت واحد في كل أنحاء الجمهورية، وتقسيم المناطق إلى مربعات وتوزيع الباحثين على هذه المربعات وحصر أطفال الشوارع في هذه المناطق، وفي ظل عدم توافر تمويلات مناسبة يصبح المشروع كما يقولون من رابع المستحيلات. وهناك محاولة من جانب

الاتحاد الأوروبي بالتنسيق مع المجلس القومي للطفولة بتمويل بعض الجمعيات التي تعمل في مجال أطفال الشوارع، أما التمويل المحلي فالناس لا تتبرع لأطفال الشوارع ولكن تتبرع للأيتام لأنهم . كما يعتقدون . أن الثواب فيها واضح وهذه مشكلة كبيرة تقف أمام استمرار عمل هذه الجمعيات. وعلى الرغم من صعوبة حصر أعداد أطفال الشوارع في مصر، لكن هناك أعداد تقديرية تشير إلى وجود بين 3 – 5 ملايين طفل شوارع في مصر.

وتظهر بيانات تقارير الأمن العام عن الفترة من 1987 إلى 1991، أن إجمالي جنح التعرض للانحراف لأطفال الشوارع خلال تلك الفترة كان 11223 جنحة، وتتوزع حول صور الانحراف على النحو التالي: تسول بنسبة 29.1%، وجمع أعقاب السجائر بنسبة 3.8%، ودعارة وقمار بنسبة 2.7%، ومخالطة المشبوهين وأصحاب السوابق بنسبة 40.9%، ومروق بنسبة 1.4% وهروب من التعليم بنسبة 8.1% ومبيت في الطرقات بنسبة 11.7%، ولا وسيلة مشروعة للعيش بنسبة 2.3 %. وتشير هذه البيانات وغيرها، إلى أن عدد الأطفال المعرضين للانحراف في مصر، وتمت محاكمتهم في جنح أو جنايات، هو في تزايد مستمر وفق بيانات تقارير الأمن العام، فقد كان عدد جنح التعرض للانحراف عام 1987 هو 1298، وأصبح 3352 في عام 1991. ترى إلى أين وصل عددهم في 2008 وفق الواقع لا التقارير الرسمية.

ونتيجة لخطورة الظاهرة وتأثيراتها السلبية على الأطفال في مصر، حذرت منظمات دولية عديدة الحكومة والشرطة المصرية من الأسلوب المتبع مع أطفال الشوارع، كما حذرت من تأثير الظاهرة على بنية المجتمع

المصري، فقد أكدت منظمة "هيومان رايتس ووتش" المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان في العالم في تقرير صدر عنها، أن الحكومة المصرية تجري حملات قبض جماعية على أطفال جريمتهم أنهم بحاجة إلى حماية، فيتعرض هؤلاء الأطفال إلى الإهانة والاحتقار من المجتمع، هذا بالإضافة إلى قيام الشرطة المصرية بصورة معتادة بالقبض على الأطفال الذين تعتبرهم "معرضين للانحراف" وباحتجازهم. وذكرت المنظمة أن هؤلاء الأطفال لا يرتكبون أي فعل إجرامي وفي العديد من الحالات فإن مبرر إلقاء القبض عليهم قيامهم بالتسول أو عدم توفّر المأوى لهم أو تغيّبهم عن المدرسة بغير إذن أو إصابتهم بمرض عقلي يُظهر أنهم بحاجة للحماية والمساعدة بدلاً من العقاب.

وأضافت المنظمة أنه بدلاً من تلقّي العناية فإنهم يتعرّضون للضرب والإيذاء والعنف على يد أفراد الشرطة ويُحتجزون في ظروف خطرة وغير صحية لفترات قد تصل إلى أيام أو أسابيع وعادة ما يكون ذلك مع محتجزين جنائيين بالغين يقومون بدورهم بالإساءة للأطفال كما يُحرمون من تلقّي مقدار كافي من الطعام والمياه والفراش والعناية الطبية. وأشارت المنظمة إلى ارتفاع عدد حالات إلقاء القبض على الأطفال بشدّة منذ العام 2000 وتجاوز عدد الأطفال الذين احتجزوا بسبب هذه التهم 11.000 حالة في العام 2001 وحدة ويشكّل هذا الرقم ربع عدد حالات احتجاز الأطفال في مصر في تلك السنة. وفي العديد من الحالات يكون الأطفال ضحايا للإساءات قبل القبض عليهم، إذ يكون بعضهم قد تعرّض للعنف في المنْزل، أو لظروف خطرة

واستغلالية في العمل، أو أنهم حُرموا من التعليم لأن أسرهم لم تتمكن من تحمّل تكاليف الرسوم المدرسية والكتب

من جانب آخر اتهمت منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش) التي يوجد مقرها في نيويورك الشرطة المصرية في تقرير لها صدر عام 2003 باعتياد ضرب أطفال الشوارع في القاهرة بالهروات والسياط والأحزمة وتعريضهم لانتهاكات جنسية. وجاء في التقرير "في بعض الحالات كانت هذه المعاملة السيئة التي استهدفت العقاب ترقى إلى حد التعذيب". ويقول عاملون في الشئون الاجتماعية أن القانون الذي يحكم كيفية معاملة أطفال الشوارع يتناقض مع اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل التي أقرتها مصر عام 1989 وذلك بسماحه للشرطة بالتعامل مع أطفال الشارع كمجرمين.

وذكرت اليونيسيف في تقرير أصدره مكتبها بالقاهرة أن هناك زيادة فى أعداد الحالات المصابة بالإيدز والتي يتم الإبلاغ عنها بسبب زيادة الوعي بين السكان، مؤكدة انه رغم هذه الزيادة تعد مصر دولة ذات معدل منخفض من حيث انتشار مرض الإيدز فيها. وأشارت المنظمة الدولية إلى الجهود التي تقوم بها الحكومة المصرية لمواجهة الإيدز، حيث أنشأت وزارة الصحة المصرية وحدات المشورة والفحص الاختياري المتنقلة والثابتة في عدد كبير من المحافظات لإجراء التحاليل المعملية الخاصة بالإيدز بشكل اختياري وبسرية تامة، إلى جانب الخط الساخن الذي خصصته الوزارة للتعريف بالمرض.

وفـي دراسـة قـام بهـا المركـز المصـرى لحقـوق المـراة أكـد ان أطفـال الشـوارع يتمركـزون بنسـبة 50 % فـي القـاهرة الكبـرى، أمـا الوجـة البحـري فيمثـل نسـبة 30 % مـن الأطفـال، واخيـرآ يمثـل الوجـة القبلـي نسـبة 20 % مـن الأطفـال " طبقـا لأحصـائيات الجمعيـة، ويرجـع ارتفـاع نسـبة الأطفـال فـي القـاهرة الـى الجاذبيـة التـي تتميـز بهـا حيـاة المدينـة مـن تنـوع فـرص العمل وخلافة تتضح في التالي:

إشكال العمل و أنو اعه

لكـي يسـتطيع هـؤلاء الأطفـال العـيش والتكيـف فـي الشـارع لابـد مـن مـزاولتهم بعـض الأعمـال التـي يسـتطيعون عـن طريقهـا جمـع المـال الـلازم للأنفـاق علـى احتياجـاتهم ومـن هـذة الأعمـال بيـع المناديـل أو بعـض السـلع البسـيطة أو مسـح زجـاج السـيارات اثنـاء إشـارة المـرور أو التسـول وادعـاء المـرض أو العمـل فـي مواقـف الأتوبيسـات وسـيارات الأجـرة ومسـح الأحذيـة، بالإضـافة الـى ورش الميكانيكـا وغيرهـا.وف بعـض الأحيـان يـتم اسـتغلال هـؤلاء الأطفـال مـن قبـل القـادة (وهـم أطفـال الشـارع الـذين قضـوا سـنوات طويلـة فـي الشـارع انخرطـوا فـي مجتمـع الجريمـة والانحـراف ممـا جعلهـم محترفـي شـارع يسـتطيعون السـيطرة علـى الأطفـال الصـغار والضـغط علـيهم للعمـل لصـالحهم فـي إعمـال غيـر مشـروعة مثـل نقـل وتوزيـع المخـدرات والممارسـات الجنسـية الشـاذة) مقابـل حمـايتهم فـي الشارع.

الفئة العمرية للأطفال

تتراوح الفئات العمرية بين أطفال الشوارع مابين سن 4 سنوات الى 15 سنة، قدرت نسبة 9 % من الأطفال الأقل من 9 سنوات، ونسبة 39 % للأطفال من سن 7 سنوات الى 13 سنة، ونسبة 43 % للأطفال من سن 14 سنة الى 15 سنة، ونسبة 9 % للأطفال من سن 15 سنة فأكثر.

الحالة التعليمية للأطفال

أما الحالة التعليمية للأطفال فتنتشر الأمية بين معظمهم ويرجع ذلك الى قيام الأسرة بأنزلهم الى سوق العمل المبكر لزيادة الدخل وإهمال الجوانب التعليمية، أو الى هروبهم من أسرهم وبالتالي تسربهم من المدرسة وقد أظهرت إحصائيات جمعية قرية الأمل ان 94 % منهم لم يسبق لهم الالتحاق بمدارس أو اى فصول لمحو الأمية.

أساليب التنقل والإقامة في الشوارع

يعيش أطفال الشوارع في مجموعات ينتمي أعضاؤها إليها بشكل ايجابي تسودة بعض القيم المتمثلة في التعاون والولاء والثقة وحماية بعضهم البعض، ينتشر الأطفال في الشوارع المختلفة اثناء النهار للعمل والتسول، وينتشر بين الأطفال ظاهرة " التسطيح " ويعنى بها ركوب أسطح القطار أو الترام للتنقل بين الشوارع والمحافظات الأمر الذى ينتج عنه تعرضهم للحوادث المختلفة التي قد تؤدى بحياتهم أو تسبب لهم عاهات مستديمة، ورغم انتشار هذه العادة بين الأطفال أمام العاملين في هذة المواقع الأ انه لم يتم ردعها من قبل المسئولين بسبب ضعف

الرقابة وانعدام النظام الخاص مما يتسبب في حوادث كبيرة لا نجد لها اى مبرر غير الأهمال.

اما طريقة النوم فغالبآ ما يتخذ هؤلاء الأطفال الكباري والحدائق والأماكن المهجورة والخرائب ومواسير المجارى غير المستغلة وكاوتش سيارات النقل الكبيرة مكانآ للنوم.

الحالة الصحية

ينتشر بين أطفال الشوارع جميع الأمراض الجلدية وإمراض سوء التغذية نتيجة وجودهم بالشارع بصفة مستمرة مع عدم وجود وسيلة للحصول على حقوقهم الصحية كأي أطفال طبيعيين، كذلك عدم معرفتهم بالعادات الصحية السليمة وأكلهم فضلات الطعام وتدخين السجائر وتعاطى المواد المخدرة الطيارة مثل الكلة والبنزين أو بعض أدوية السعال أو تعاطى الحشيش والحبوب المخدرة بأنواعها. وبالكشف على عينة قوامها 1500 طفل شارع من المترددين على مراكز الاستقبال النهارية لعدد من الجمعيات الأهلية بالقاهرة والجيزة والإسكندرية تبين تدنى الحالة الصحية لأطفال الشارع من الجنسين.

أنماط القيم و السلوكيات

اما فيما يخص الأنماط والاتجاهات السلوكية والانفعالية، فقد تبين انه يوجد داخل أطفال الشوارع مشاعر عدائية تجاه المحيطين بهم والذين يتمثلون في الأسرة باعتبارها المجتمع الصغير الذى لفظ الطفل وجعله يلجأ لحياة الشارع، ثم الأفراد والمؤسسات الذين يشكلون المجتمع الكبير

الـذى ينبـذ هـؤلاء الأطفـال ويعـانى الطفـل مـن أسـلوب تعاملـه، وأخيـرآ الحكومـة والمتمثلـة فـي أمنـاء الشـرطة الـذين يقومـون بحمـلات الضـبط فـي الشـوارع والتـي يتعـرض فيهـا الأطفـال لـلأذى البـدنى والنفسـي الـذى يزيـد مـن حدة العداء والعنف والتحدي.

وقـد أسـفرت الدراسـات عـن ان الأغلبيـة العظمـى مـن أطفـال الشـوارع يعـانون مـن العديـد مـن المشـكلات المتصـلة بالأضـطرابات النفسـية والسلوكية كفقـدان الشـعور بالأمـان والحاجـة الـى تـوفير الحمايـة والمحافظـة علـى البقـاء بالإضـافة الـى الأمـراض العصـبية والعقليـة والصـرع كمـا يمـارس الأطفـال أنواعـا معينـة مـن السـلوكيات غيـر السـوية نتيجـة لطبيعـة حيـاتهم بالشـارع وانخـراطهم مـع أنمـاط متعـددة مـن الأطفـال المحملـين بخبرات سيئة اكتسبوها بالشارع وتتمثل هذة السلوكيات في:

ـ اعتيـاد دائـم لكسـر أو تخريـب أشـياء لا تخصـهم بهـدف إثـارة الأخـرين والتلـذذ لشـعورهم بـالأذى ومحاولـة حرمـانهم ممـا لا يسـتطيعوا هـم امتلاكـه. وتحطـيمهم لوسـائل المواصـلات العامـة وكسـر مصـابيح الإدارة بالشوارع.

ـ حـب التملـك والشـغب والميـول العدوانيـة. وانعـدام مبـدأ الصـواب والخطـأ. إلـى جانـب تنـاقض القـيم والاتجاهـات ففـي الوقـت الـذى يمـارس فيـه طفـل الشـارع السـلوكيات الخاطئـة ضـد الأخـريين والتـي تصـل الـى حـد ارتكـاب الجـرائم فـي بعـض الأحيـان، نجـد مشـاعر التعـاون والـولاء والخـوف والاهتمـام المشـترك بيـنهم تجـاه بعضـهم الـبعض. كمـا تلعـب الثقافـة الفرعيـة لأطفـال الشـوارع دورآ رئيسـيا فـي بقـائهم بمجتمـع الشـارع واكتسـابهم القـيم

المختلفة التي تحدد سلوكهم وردود أفعالهم المختلفة، وتتمثل ملامح هذه الثقافة في الأتي:

1- اللغة المشتركة: التي يستخدمونها في مجتمع الشارع والتي قد تعبر عن هويتهم حيث يشيرون الى أنفسهم بأستخدام لفظ "سويس" كما يستخدم مصطلح "سويسرا" للتعبير عن زنزانة الحبس أو لفظ "ماكنة" للتعبير عن أنثى الشارع.

2- المفاهيم المكتسبة: مثل مفهوم العمل الذى يرتبط فقط بالعائد المادي بصرف النظر عن نوع العمل الذى قد يكون تسولا أو نصبا وسرقة أو استغلال جنسيا أو ترويج مخدرات، اما عن مفهوم الانحراف فيتمثل في خروج احد أفراد الجماعة عن تقاليدها العادية مثل رفض احد الأطفال القيام بتنفيذ احد السرقات أو الجرائم المحرمة قانونا، وعن مفهوم المرض فلدى أطفال الشوارع مدلول خاص يتمثل في ظهور أعراض معينة كالنزيف أو كسر احد الأطراف أو عدم القدرة التامة عن الحركة، اما مفهوم الترفيه فيعبر عن مدى تحملهم للمصاعب التي يواجهونها في الشارع كالسفر بين المحافظات عن طريق أسطح القطارات هربآ من دفع قيمة التذاكر أو الهرب من أمناء الشرطة اثناء الحملات الدورية أو تعاطى المخدرات في أماكن لا يصل إليها احد أو الاعتداء الجنسي على أحدى فتيات الشارع أو الانتصار على مجموعة أخرى من أطفال الشوارع وإلحاق الأذى البدنى بهم.

أما عن أهم المشكلات المرتبطة بظاهرة أطفال الشوارع، فتعتبر مشكلة الاستغلال الجنسي في مصر من المشكلات الصامتة التي يعانى

منها المجتمع ولا يتحدث عنها أو يعترف بها نتيجة لوقوف العادات والتقاليد عائقا في الحصول على اى معلومات تساعد على التعرف على حجم المشكلة، الأمر الذى أدى الى عدم وضوح الرؤية المجتمعية لها لمعالجتها بوسائل حاسمة؛ ويعتبر أطفال الشوارع من الفئات الأكثر تعرضاً لهذه المشكلة بحكم طبيعة معيشتهم في الشارع واحتياجهم الشديد للبقاء مما يساعد على وقوعهم ضحايا للبالغين العاملين فى هذا المجال؛ ويواجه العاملين الميدانيين الذين يتعاملون مباشرة مع أطفال الشوارع خاصة من البنات وتفاقم هذه المشكلة التي تؤدى في بعض الحيان بحياة الأطفال نتيجة للعنف الذى يقع عليهم من المستغلين لهم أو حدوث حالات الحمل غير المرغوب فيه الذى ينتج عنه جيل جديد من الأطفال مجهولى النسب الذين لا يعترف بهم رسمياً حتى في حالة تمسك الأم بطفلها الأمر الذى يؤدى بهؤلاء الأطفال مستقبلا الى الوقوع فريسة للأمراض والأضطرابات النفسية والاجتماعية المؤثرة على حياتهم وعلى المحيطين بهم.

الفصل الثالث

الشيعة فى العالم العربى
حرية الإعتقاد أم خطأ الممارسة

على الرغم من تواجد الشيعة بمختلف طوائفها وفرقها بدول الخليج العربى منذ زمن بعيد، الا ان ثمة عوامل عديدة تضافرت لتؤدى الى بروز نجم الشيعة بهذه الدول وغيرها من الدول العربية خلال الفترة الحالية، فقد أدى سقوط النظام العراقي السابق في بغداد إلى جملة تغييرات وتطلعات في منطقة الشرق الأوسط عموماً ومنطقة الخليج خصوصاً. والتي كانت حتى وقت قريب مختبئة، أو ظاهرة بشكل خجول. الى جانب هذا فقد أوجد النصر المادى والمعنوى لحزب الله اللبنانى الشيعى صدى واسع لدى كافة الأوساط العربية خاصة فى ظل سيادة حالة من الإنهزامية العربية فى الصراع مع الجانب الإسرائيلى. أضف الى هذا تصاعد المواجهة الإيرانية مع الولايات المتحدة الأمريكية والتى اكتسبت من خلالها ايران ذات الأغلبية الشيعية تأييدا شعبيا عربيا واسعا خاصة أنها تواجه عدوا لم يستطع العرب مواجهته، بل أصبح واقعا فى الحياة اليومية العربية.

أولا: الشيعة فى مصر

لا نستطيع الجزم بعدد الشيعة في مصر، فوفقًا لتقرير الحالة الدينية للخارجية الأمريكية يقدر عدد الشيعة في مصر بـ750 ألف شخص، بينما تزيد تكهُّنات محمد الدريني –الأمين العام للمجلس الأعلى لآل البيت– من هذا الرقم، مشيرًا إلى أنه يعتقد أن عدد الشيعة يفوق هذا العدد بكثير، على اعتبار أن هناك ما يزيد على عشرة ملايين صوفي

في مصر، ويوجد بينهم ما لا يقل عن مليون يتبعون الفكر الشيعي - وحسب اعتقاده- فإن كثيرا من الشيعة في مصر لا يعلنون عن معتقدهم نتيجة الضغوط الأمنية والإعلامية.

ورغم اليقين بعدم إمكانية الجزم بعدد الشيعة في مصر، فضلاً عن أماكن تركزهم فإنهم موجودون في المجتمع، ولا يمكن تجاهلهم أو التقليل من شأنهم، أو إنكار امتداد تأثير الفترة الشيعية التاريخية على الواقع المصري إلى الحد الذي وصف "الخميني" -زعيم الثورة الإسلامية الإيرانية- مصر بأنها "سنية المذهب، شيعية الهوى"، فالاحتفالات بموالد آل البيت (مولد الحسين، والسيدة زينب، والسيدة نفيسة) لا تفرق بين سني وشيعي. فهناك موالد ثابتة هجريًا كمولد النبي - صلى الله عليه وسلم- وموالد مرتبطة بتاريخ هجري معين، وليس تاريخ الميلاد نفسه كمولد السيدة زينب التي ولدت في شهر شعبان من السنة الخامسة الهجرية، ودخلت مصر في أواخر شهر رجب سنة 61 هجرية، وتوفيت في منتصف شهر رجب سنة 62 هجرية، ويتم الاحتفال بمولدها يوم الثلاثاء الأخير من شهر رجب، وذلك لأن هذا التوقيت يوائم دخولها مصر؛ بل ووفاتها، وتحدد وزارة الأوقاف مواعيد الاحتفال بالموالد التي تضم إلى جانب آل البيت موالد الأولياء وشيوخ الطرق الصوفية.

ولا يقتصر الهوى الشيعي عند المصريين على الموالد، وما تضمه من تقبيل (الشبك) الفضية والتوسُّل؛ وإنما نضيف لها الاعتقاد في جدوى الشكوى لأم العجائز ورئيسة الديوان -السيدة زينب- والتي تشكل جزءا

من الوجدان الشعبي المصري دفع عددًا من أساتذة الجامعة ورموز المعارضة المصرية إلى كنس السيدة على الحكومة.

ويمكن تصنيف أهم الكتب والمراجع التي تتحدث عن الشيعة إلى ثلاثة أنواع:

الأول: هي الكتب المفاتيح (المداخل) التي تتناول موضوع الشيعة بشكل مبدئي بسيط دون التوغل في التفاصيل والخلفيات التاريخية والسياسية والعقائدية، مثل موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة الصادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، والجزء الثاني من كتاب (بيان للناس) الصادر عن الأزهر الشريف، و"فجر الإسلام" للمفكر أحمد أمين، و"تاريخ المذاهب الإسلامية" للإمام محمد أبو زهرة، و"إسلام بلا مذاهب" للدكتور مصطفى الشكعة، و"التيارات الإسلامية المعاصرة" للدكتور محمد عمارة.

الثاني: ويمثل الكتب والدراسات التي تناولت موضوعات معينة خاصة بالشيعة بشكل أكثر تفصيلاً مثل: الجزء الثالث من كتاب "ضحى الإسلام" للمفكر أحمد أمين، و"نظرية الإمامة عند الشيعة الاثنا عشرية" للدكتور أحمد محمود صبحي، و"نشأة التفكير الفلسفي في الإسلام" للدكتور علي سامي النشار، و"التفكير الفلسفي في الإسلام" للدكتور عبد الحليم محمود، و"النظريات السياسية الإسلامية" للدكتور ضياء الدين الريس، و"الصلة بين التصوف والتشيع" للدكتور كامل مصطفى الشيبي.

الثالث: فيشمل الكتب التي تعرض للشيعة بأقلام المرجعيات الشيعية ذاتها، منها: "أصل الشيعة وأصولها" للشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء، "الشيعة والتصحيح" للعلامة الدكتور محسن موسى الموسوي، و"الشيعة في مصر" للأستاذ صالح الورداني.

وعلى المستوى الرسمي كانت هناك دعوة للتقارب بين الشيعة والسنة في أربعينيات القرن الماضي، وهو تقارب ليس هدفه دعوة أحد الطرفين إلى اعتناق مذهب الآخر كما يعبر الشيخ محمد المدني -الذي تولى منصب السكرتير العام لجماعة التقريب بين المذاهب الإسلامية- وإنما هدفه "التواصل بالاتحاد حول الأصول المتفق عليها، وأن يعذروا بعضهم بعضا فيما وراء ذلك مما ليس شرطاً من شروط الإيمان، ولا ركناً من أركان الإسلام، ولا إنكاراً لما هو معلوم من الدين بالضرورة"، ونفس الفكرة أكدها الشيخ محمد تقي القمي -أحد أعلام الشيعة في التقريب- من أن الثقافة الإسلامية تلعب دورا مهما في تيسير التقارب بين المذاهب.

وكانت دعوة التقريب بين السنة والشيعة بدأت عام 1946، وقد دعمتها جماعة الإخوان المسلمين في ذلك الوقت، وتبناها الكثير من رجال الأزهر الذين ارتبطوا بعلاقات حميمة مع كثير من علماء الشيعة طوال تلك الفترة، وحتى أواخر السبعينيات.

ومن علماء الأزهر ورجاله البارزين الذين ارتبطوا بتلك الدعوة الشيخ محمود شلتوت، والشيخ عبد المجيد سليم، والشيخ أحمد الشرباصي، ومن علماء الشيعة الشيخ محمد تقي القمي -إيراني الجنسية- صاحب الدعوة

وراعيها في مصر، والشيخ محمد جواد مغنية إمام القضاء الشرعي الجعفري في لبنان، والشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء من علماء العراق، والسيد طالب الحسيني الرفاعي مؤسس جمعية آل البيت في مصر، وهو من علماء العراق، وضمت الجماعة مشايخ من المذاهب السنية الأربعة، بالإضافة إلى الإمامية والزيدية.

وقد نشأت في السبعينيات بعض الجمعيات والهيئات الشيعية التي مارست نشاطها - بحرية نسبية - وكان في مقدمتها جمعية "آل البيت" التي ظهرت إلى الوجود عام 1973، وتعتبر مركز الشيعة في مصر، واستندت في عملها إلى فتوى الشيخ "محمود شلتوت" بجواز التعبد بالمذهب الجعفري الذي يُعد المذهب الفقهي المعتمد لدى الشيعة الإثني عشرية، وكان يتبعها عدد من الفروع تسمى "حسينيات"، ولم تكن الجمعية تظهر السمة الشيعية علانية كما لم تكن فكرة التشيع واضحة في أهدافها، خاصةً أنها ضمت بين عناصرها سنة وشيعة، وانحصرت أنشطتها في المساعدات الاجتماعية والخدمات الثقافية والعلمية والدينية، وهو ما اعتبره البعض امتدادا لجماعة التقريب، واستمرت الجمعية حتى عام 1979. أما المجلس الأعلى لرعاية آل البيت فأسسه ورأسه محمد الدريني عام 1998، وكان يصدر منه جريدة "صوت آل البيت"، ولكن بعد اعتقال "الدريني" استولى على المجلس شخص يدعى "محمد المرسي"، وهو ما عجل بحدوث انشقاقات داخل المجلس، وجعله يفقد فاعليته وقوته.

وبحلول العام 79 توقفت أنشطة جماعة التقريب وجمعية آل البيت بعد قيام الثورة الإيرانية، ويلاحظ أن علاقة الدولة المصرية بالشيعة في الداخل كانت تتأثر سلباً وإيجاباً بعلاقاتها الخارجية أو بإيران على وجه التحديد، فتم إغلاق جمعية آل البيت بقرار إداري من الحكومة، وضم المسجد التابع لها لمساجد الحكومة؛ وربما كان التواجد غير المصري بالجمعية أحد أسباب هذا الأمر، وجاء في قرار الوقف أن الجمعية تمثل خطورة على عقائد الناس ووحدة صفوفهم ببث أفكار غريبة تخالف الدين الإسلامي وتؤيد الفكر الشيعي؛ وهو ما يعني أن الجمعية ارتكبت المخالفة التي تبيح حلها حسب قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة الذي ينص على أنه يجوز حل الجمعية في حالة إذا ما ارتكبت مخالفة جسيمة للقانون، أو إذا خالفت النظام العام والآداب.

ومع بداية عام 1981 بدأ القضاء ينظر الدعوى المرفوعة من القائمين بأمر الجمعية ضد الحكومة، والتي يطالبون فيها بعودة الجمعية، ووقف تنفيذ قرار الحل، وأصدر القضاء حكمه في 29-12-1981 بوقف قرار حل جمعية آل البيت لعدم وجود أسباب قانونية كافية إلا أن الحكومة المصرية لم تنفذ الحكم للآن.

ولا يعتبر التشيع تهمة في القانون المصري، فالبعض اعتنق المذهب الشيعي مثل الكاتب الصحفي صالح الورداني عام 1981، ثم تحول عنه عام 2006، وخلال فترة تشيعه أصدر أكثر من 15 كتابا عن الشيعة منها: "الحركة الإسلامية في مصر" و"الشيعة في مصر"، و"الكلمة والسيف"؛ ويلاحظ أن بداية تشيع الورداني كانت عن طريق

الاحتكاك بالطلاب العرب الشيعة، وأسس دار "البداية" عام 1986 كأول دار نشر شيعية في مصر، وبعد إغلاقها عام 1989 قام بتأسيس دار "الهدف"، كما شملت قائمة المتشيعين الشيخ "حسن شحاتة"، وهو خطيب مفوه كان مسجده قريبا من السفارة الإسرائيلية في مصر، وكان نجما تلفزيونيا حتى تم اعتقاله بتهمة تكوين تنظيم شيعي، وكذلك الدكتور "أحمد راسم النفيس" الأستاذ المساعد بكلية الطب جامعة المنصورة؛ والذي كان عضوا في جماعة الإخوان المسلمين حتى عام 1985، ثم انفصل عنها واتجه نحو التشيع.

أما التهم التي تم توجيهها إلى كل التنظيمات الشيعية التي تم القبض عليها منذ الثمانينيات فتتراوح بين الحصول على تمويل أجنبي، وتحديدا من جهات إيرانية؛ وهي تهمة وجهت للكثيرين؛ والاتصال بجهات خارجية حيث اعتقل الدريني في مارس 2005 بتهمة التواصل مع الزعيم الشيعي مقتدى الصدر، واللافت أنه لم ينسب إلى أي من تلك المجموعات الشيعية القيام أو الدعوة للقيام بأعمال تتصف بالتطرف والغلو.

ثانيا: قراءة ديموجرافية وجغرافية للشيعة فى دول الخليج

يأتي الشيعة في مقدمة الأقليات الدينية المسلمة - غير ذات المذهب السنى - حيث يشكلون 12% من إجمالي السكان الأصليين بدول مجلس التعاون الخليجى، وتختلف نسبتهم من دولة لأخرى؛ ففي البحرين تتراوح نسبتهم بين 60 و65%، تليها الكويت بنسبة 30%، ثم السعودية بنسبة تتراوح بين 15 و20%، وتبلغ نسبتهم في قطر 16%، ويشكلون نفس النسبة بدولة الإمارات، ولا تتعدى نسبتهم 10% في سلطنة عمان. وعلى الجانب الأخر يمكن تناول جغرافية الشيعة بدول الخليج:

1- المملكة العربية السعودية

بالرغم من أن الشيعة في السعودية يشكلون أقلية صغيرة ويعيشون تحديداً في شرق المملكة، إلا أنّ أهمية تسليط الضوء عليهم يكمن في كون السعودية تحتوي الأماكن الإسلامية المقدسة، بحيث غدت السعودية قلب العالم الإسلامي. وهذا ما يغضب الشيعة– فإن شيعة الإحساء في المنطقة الشرقية من المملكة، هم الأصل في التواجد الشيعي العربي في الجزيرة (من أيام القرامطة في القرن الهجري الثالث) ومنهم تكونت التجمعات الشيعية الأخرى في حيث تتشابه الأصول والنشأة.

يتركز الوجود الشيعي في السعودية في شرق البلاد في منطقة الإحساء، التي كانت تعرف قديماً ببلاد البحرين، ويعود الوجود الشيعي

في هذه المنطقة إلى القرامطة، وهم من الشيعة الإسماعيلية، وقد استطاعوا تأسيس دولة لهم في هذه المنطقة –إضافة إلى أجزاء أخرى من الجزيرة العربية– في أواخر القرن الثالث الهجري أثناء حكم العباسيين، إلى أن كانت نهايتهم على يد السلاجقة سنة 467هـ.

وعودة إلى كلمة "البحرين"، فلقد كانت تعني المنطقة الشرقية من جزيرة العرب وتشمل باصطلاحنا اليوم جزءاً من الكويت، والمنطقة الشرقية من السعودية، والبحرين وقطر، وقسماً من اتحاد الإمارات العربية، وقد خضعت هذه المنطقة لسيطرة القرامطة منذ نهاية القرن الثالث الهجري، فعاثوا في الأرض الفساد، وأفسدوا العقائد، وأساءوا إلى الحياة الاجتماعية، ولمّا جاء السّلاجقة إلى حكم بغداد، وأنهوا نفوذ البويهيين (الشيعة) فيها عام 447هـ، طمع عبد الله بن علي العيوني أحد رجالات بني عبد القيس في البحرين بالقضاء على القرامطة فيها، فطلب دعم السّلاجقة له، فأرسل له ملك شاه السلجوقي أربعة آلاف مقاتل عام 467هـ، فاستطاع بذلك الدعم أن يقضي على القرامطة، وأن يؤسس دولته التي عرفت بالعيونية نسبة إليه، أو نسبة إلى بلدة العيون التي ينتمي إليها بالإحساء، واستمرت هذه الدولة حتى عام 642هـ، حيث خلفتها في الحكم أسرة بني عقيل، وكان الحكم بعد ذلك يتنقل بين الأسر والقبائل.

وكان للقرامطة نفوذ في منطقة أخرى في الجزيرة العربية وذلك في اليمامة وسط جزيرة العرب التي ضعف الاهتمام بها في العصر العباسي، حيث قامت هناك الدولة الاخيضرية، وهي دولة شيعية كانت

تحت نفوذ القرامطة إلى حدّ ما، وأفسحت لهم المجال بالحركة في مناطق نفوذها. وقد اتخذ القرامطة البحرين والإحساء مركزاً لأعمالهم، ومن هذا المركز اجتاحوا البصرة، حيث عجز العباسيون عن حمايتها وكذلك فعلوا بالكوفة، وفي سنة 317هـ (929م) دخلوا مكة وفتكوا بحجاج بيت الله الحرام وأخذوا الحجر الأسود، ثم استولوا على عُمان بعد ذلك، وسيطروا على معظم شرق الجزيرة العربية، وينحدرون من قبائل ربيعة، ومن قبائل وعشائر أخرى وقدت من نجد وغيرها لأسباب اقتصادية.

وبعد نهاية دولة القرامطة على يد السلاجقة سنة 467هـ وقيل 470هـ، لم يعد للقرامطة أثر بعد ذلك في الإحساء. أما الشيعة الذين بقوا في الإحساء بعد ذلك فهم فرع من الشيعة الجعفريين من الأثني عشرية يسمون الشيخيينة. وفي القرن السابع الهجري، وفي شرق الجزيرة العربية قام الصلخوري أتابك إقليم فارس –وهو صديق الشاعر الفارسي المشهور سعدي الشيرازي– بضم عدد من جزر الخليج إلى ولايته، وعبر إلى الضفة العربية "الغربية" من الخليج، وضمّ كلّ إقليم البحرين والإحساء إلى سلطانه، وهذا ما سبب تلاشي سلطان بني عيون، خاصة مع منافسة قبيلة عامر بن عقيل له، والتي كانت تحظى بتأييد الأتابكة. ويتركز شيعة السعودية في شرق البلاد وخاصة في:

1- منطقة القطيف – وهي أكبر مناطقهم – كما أنهم يتواجدون في القرى التابعة لها مثل سيهات، جزيرة تاروت، العوامية، الجارودية، أم الحمام، الجش...الخ.

2- منطقة الإحساء، ومن مناطقهم فيها الهفوف، المبرز، القارة، المنصورة، البطالية..الخ.

3- مدينة الدّمام، وخاصة في حي العنود، إضافة لأحياء أخرى كالجلوية والعزيزية والنخيل.

4- بقية مناطق الشرقية كالجبيل ورأس تنورة، والخبر والظهران.

وإضافة إلى المنطقة الشرقية فإنّهم يتواجدون بكثرة في:

5- المدينة المنوّرة، وخاصة في حي العوالي. ويطلق عليهم اسم "النخاولة".

6- مناطق أخرى، بدأوا بالتكاثر فيها مؤخراً كالرياض وحفر الباطن والمنطقة الغربية.

هذا فيما يتعلق بالشيعة الإثنى عشرية، أما الشيعة الإسماعيلية والزيديين القادمين من اليمن فإن لهم وجوداً في المنطقة الجنوبية، وفي هذا البحث يقتصر حديثنا عن الشيعة الإمامية الإثنى عشرية.

وأما نسبتهم في المملكة فمختلف فيها، خاصة وأن الشيعة دائماً ما يلجأون إلى تضخيم أعدادهم لأغراض سياسية واضحة كما هو الحال في البحرين والعراق إضافة إلى عدم وجود إحصاءات رسمية تقسم السكان على أساس مذهبي، إلا أنّ مصادر غير سنّية تشير إلى أنهم يشكلون 5% من مجموع سكان المملكة، كما جاء في دراسة "سوريا وإيران والنظام الأمني الخليجي الجديد" ص67 الصادر عن مركز راند

الأميركي، والتي نشرها مركز القدس للدراسات السياسية في الأردن، كما أن هذه النسبة وردت في الدراسة الصادرة عن شبكة الدفاع عن السّنة، والتي سبق الإشارة إليها.

وتعتمد هذه الدراسات عادة على عدد السكان الكلي للمملكة، واحتساب أماكن التجمعات الشيعية من هذا العدد للوصول إلى رقم تقريبي.

وبعض مراكز الدراسات تجعل نسبة الشيعة في السعودية 10%، مثل مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية في مصر في تقريره السنوي الأول الصادر سنة 1993، وهذا المركز عرف عنه المبالغة في أرقام الشيعة، فهو يجعلها في العراق 65% وفي البحرين 70% في تقريره الصادر سنة 1999، وهذه الأرقام لا يخفى على أحد عدم صحتها ومخالفتها للواقع.

كما أنّ الوكالة الشيعية للأنباء والتي تبالغ هي أيضاً في نسب الشيعة جعلت نسبة الشيعة في السعودية 10% وعلى أي حال، فإن النسبة لا تتجاوز بأي حال من الأحوال 10%، ولا تقل عن 5%، ولا صحة لما ينشره الشيعة بين الحين والآخر من أن نسبتهم في السعودة تصل إلى 15% وربما أكثر.

أنشطتهم الدينية:

يمارس الشيعة عباداتهم وأنشطتهم الدعوية بشكل مكثف في المنطقة الشرقية، وتنقسم هذه الأنشطة إلى:

1-المساجد والحسينيات:

وفي مساجدهم في القطيف تسمع في النداء (أشهد أنّ عليّاً ولي الله) و(حي على خير العمل) ولهم مساجد كثيرة منها (الزهراء، عمّار بن ياسر، مسجد الإمام الحسين بصفوى، مسجد الإمام علي، القلعة، العباس، الإمام الحسن في القطيف)، ومن الحسينيات (الزهراء، الإمام المنتظر بسيهات، حسينية الناصر بسيهات أيضاً، والزائر بالقطيف، والإمام زين العابدين، والرسول الأعظم، والراشد بسيهات، العامرة في المدينة المنورة).

وقد كانت القطيف فيما سبق يطلق عليها (النجف الصغرى) لكثرة الحوزات الشيعية فيها.

2-الدروس والمحاضرات:

وفي مساجدهم وحسينياتهم، تكثر الدروس والمحاضرات، وتوضع الإعلانات لذلك دون رقيب أو حسيب في الوقت الذي لا يسمح لجيرانهم من أهل السنة بإقامة المحاضرات إلا بإذن من الإمارة ومركز الدعوة، وهذه بعض محاضراتهم:

أهل البيت في القرآن لعلي السيد ناصر، والتشيع والولاية لعبد الله الموسوي، والتقية وحدودها لمنير الخبّاز، والندوة العقائدية لحسن الخويلدي.

3-الأعياد والمآتم:

وهم كغيرهم من الشيعة دائمو الاحتفال بمناسبات يلصقونها بآل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وكثيرو الإقامة للمآتم، ومن ذلك:

- أسبوع الرسول الأعظم في ذكرى ميلاده مسجد العباس بالعوامية، في الفترة من 12-17 ربيع الأول 1424، وإضافة إلى المحاضرات احتوى الأسبوع على معرض كتاب وأناشيد.

- الاحتفال بالمبعث النبوي في القطيف في مسجد علي المرهون في 27 رجب 1423، وألقى المحاضرة حسن الصفّار، أحد أبرز علماء وشخصيات الشيعة في السعودية.

4- حملات وشركات الحج والعمرة:

وتكثر الإعلانات عندهم عن حملات الحج والعمرة والزيارة لقبر الرسول صلى الله عليه وسلم والعتبات المقدسة في المناسبات المختلفة، مثل الرجبية، وعطلة الربيع وأشهر الحج وغيرها.

ويرافق هذه الحملات عدد من شيوخهم للتوجيه والإرشاد ومحاولة التأثير على الحجاج، ومن حملاتهم:

- حملة الإمام زين العابدين ويشرف عليها حسني مكي الخويلدي.

- حملة علي أحمد العبد العال في الخويلدية بالقطيف ويشرف عليها حسين صالح آل صويلح.

- حملة أحمد خميس آل عطية لزيارة مسجد الرسول الأعظم والعتبات المقدسة!

5- محكمة الأوقاف والوصايا:

وهي خاصة بهم ويرأسها شيعي، رغم أنها تتبع وزارة العدل. وفي حقبة سابقة وتحديداً زمن مؤسس المملكة عبد العزيز آل سعود تم تعيين الشيخ الشيعي علي الخنيزي قاضياً أكبر في القطيف يتقاضى أمامه جميع السكان السنة والشيعة على حد سواءة.

ب- التربوية والثقافية:

للشيعة في السعودية تواجد تربوي وثقافي، وحضور في مختلف المؤسسات والدوائر، وفي مناطقهم الكثير من المدراس لمختلف المراحل وهي غالباً مكتظة بالطلاب، ويقبل الشيعة على العمل في سلك التعليم، وفي الوظائف الإدارية المرتبطة به، ففي منطقة المدينة النبوية التعليمية تعمل 300 مدرسة شيعية، أما في المنطقة الشرقية فالعدد كبير جداً، إضافة إلى أن المدرسين الشيعة يقومون بتدريس الطلاب من أهل السنة، ويبثون فيهم بعضاً من عقائدهم وأفكارهم.

وإضافة إلى المدارس، فلهم في الجامعات تواجد ملحوظ، وخاصة في جامعة الملك فيصل بالدمام والإحساء والملك فهد بالظهران، كما أن لهم ميولاً للعمل في الكليات والمعاهد التقنية والصناعية.

ويحرص الشيعة على إقامة المعارض الثقافية ومعارض الكتاب وفيها تباع الكتب المخالفة للعقيدة الإسلامية ككتاب التوحيد لابن بابويه القمي، والآيات البينات لمحمد الحسين كاشف الغطا. كما يحرصون على الكتابة في الصحف والمجلات وإنشاء النوادي الأدبية والإصدارات الثقافية.

ج- الاجتماعية:

يمتلك الشيعة جمعيات خيرية عديدة تلقى دعم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وبعض أفراد أهل السنة، ومن هذه الجمعيات: جمعية العمران الخيرية، وجمعية المواساة الخيرية بالقارة، وجمعية البطالية، وجميعها بالإحساء.

وتقوم هذه الجمعيات وغيرها بجهود كبيرة لمساعدة الشيعة في رعاية المرافق العامة في المنطقة كأماكن العبادة ومغاسل الموتى وإصلاح المقابر، وإقامة الدورات المختلفة في الحاسوب والطباعة والخياطة، والاهتمام بالمرضى ومساعدات الزواج وإقامة الأعراس الجماعية التي يعول عليها الشيعة لزيادة نسبتهم في السعودية.

د- الاقتصادية:

للشيعة نشاط اقتصادي كبير وخاصة في شرق المملكة وتواجد ملحوظ في المؤسسات النفطية وهم يمارسون مهناً ثابتة كالزراعة والصيد والحرفة

هـ- السياسية:

وكذلك يتولى بعض الشيعة مراكز هامة في الدولة وأيضاً كان لهم مركز معارضة في لندن وواشنطن تصدر عنه مجلة الجزيرة العربية. وقد شكل الشيعة عصب التنظيمات والحركات السياسية السرّيّة التي شهدتها المملكة والتي كانت معروفة على الصعيد العربي مثل القوميين والبعثيين والشيوعيين والناصريينة.

ويتأثر شيعة السعودية كغيرهم من الشيعة سلباً وإيجاباً بالأوضاع الإقليمية، وتطورات الأوضاع في بلدهم، لكن الثابت أن علاقة الشيعة بالسعودية ليست إيجابية في معظم أوقاتها، وقد بدأت المعارضة الشيعية للدولة السعودية منذ وقت مبكر، فقد أنشأ محمد الحبشي سنة 1925 جمعية شيعية اعتبرتها السلطات غير قانونية، وفي سنة 1948 وصلت القلاقل الشيعية إلى حد الانفجار في مظاهرات واسعة النطاق وفوضى عمّت "القطيف" بقيادة محمد بن حسين الهراج، حيث كان المتظاهرون يطالبون بالانفصال عن المملكة، وكان من أسباب الدعوة إلى الانفصال ظهور النفط في شرق المملكة، وتعاظم أهميتها الاقتصادية.

وفي سنة 1949 اكتشفت الحكومة وجود جماعة ثورية بالقطيف تعمل تحت اسم جمعية تعليمية، فقامت بحل الجمعية ومات أحد زعمائها وهو اليساري عبد الرؤوف الخنيزي في السجن، وامتدت هذه الحركة إلى الجبيل سنة 1950. وظلت الاضطرابات والمصادمات مستمرة بين شيعة المنطقة الشرقية والسلطات السعودية في أعوام 1953 و1970 و1978.

ومع قدم ثورة الخميني في فبراير سنة 1979، كان شيعة السعودية على موعد مع الأمل، إذ أن هذه الثورة التي انقاد لها معظم الشيعة في العالم أوجدت لديهم الرغبة في الحكم وتأملوا بصعود نفوذهم، ففي أواخر سنة 1979، اندلعت الاضطرابات الواسعة في القطيف وسيهات وجاءت متزامنة مع أيام الحداد الديني لدى الشيعة (عاشوراء) واحتجاز الرهائن الأمريكيين في طهران، وأحداث جهيمان في مكة المكرمة_، كما أنها جاءت استجابة لنداء الخميني لشيعة السعودية بالثورة على آل سعود، وفي 19 نوفمبر سنة 1979 سحق الحرس الوطني السعودي المظاهرات الشيعية واستمرت الاضرابات حتى نهاية ذلك العام.

وبالرغم من التأثير الكبير للثورة الإيرانية على شيعة السعودية، إلا أن هذا التأثير بدأ بالنزول بسبب تجاوزات نظام الخميني في الداخل وعجزه عن إحراز نصر حاسم على العراق.

وظلت علاقات السعودية بشيعتها غير ودية، وكانت علاقة المملكة المتوترة مع إيران إحدى أسباب هذا "اللاود"، حيث كانت دول الخليج ومن ضمنها السعودية مسرحاً للتخريب الإيراني، والاعتداء على السفارة السعودية في طهران، وبلغ التخريب أوجه في محاولة الاعتداء على بيت الله الحرام، وإفساد موسم الحج عامي 1987 و1989م.

إلا أنّ سنوات التسعينات وبعد وفاة الخميني وانتهاء الحرب العراقية الإيرانية شهدت تقارباً إيرانياً مع معظم دول العالمة، ومنها السعودية، حيث توقفت الحملات بين البلدين، وتوثقت العلاقات الاقتصادية، وتوالت

الزيارات لكبار المسؤولين من كلا البلدين، ووقّع البلدان اتفاقية أمنية سنة 2001م تعتبر علاقة مميزة في العلاقات بين البلدين.

وكان من الطبيعي أن ينعكس هذا التقارب بين السعودية وإيران على شيعة السعودية، ومن ذلك الاتفاق الذي تم بين الحكومة السعودية والمعارضة الشيعية في الخارج وعلى أثره أغلقت مكاتبها وعادت إلى السعودية دون ملاحقات.

وجاءت الأحداث المتسارعة في العراق، وسقوط نظام صدام حسين، والصعود الكبير للشيعة لتنعش آمال شيعة السعودية، حيث قام 450 شخصة شيعية في المملكة فور انتهاء الحرب على العراق، وبدء الظهور الشيعي هناك بتوجيه عريضة إلى ولي العهد السعودي عبد الله بن عبد العزيز يطالبون فيها بتحسين أوضاعهم وأن تتاح أمامهم الفرص، وباستلامهم لمناصب عليا في مجلس الوزراء والسلك الدبلوماسي والأجهزة العسكرية والأمنية ورفع نسبتهم في مجلس الشورى.

كما طالبوا في العريضة بالتوقف عن وصف مذهبهم بالكفر والشرك والضلال، والسماح بإدخال الكتب والمطبوعات الشيعية إلى البلاد، واستحداث جهة رسمية للأوقاف تابعة إدارياً لوزارة الأوقاف كما هو الحال في البحرين والكويت.

وقد عبّرت هذه العريضة عن مختلف الأطياف الشيعية، إذ أنها لم تقتصر على رجال الدين، فقد وقّع عليها علمانيون وشيوعيون وشخصيات عادية، كما أنّها شهدت للمرة الأولى مشاركة شيعة المدينة

المنورة في العرائض، حيث ولّد الوضع عندهم وعند غيرهم ثقة بالغة بالنفس. كما طالبوا بأن تحترم الحكومة السعودية جميع المذاهب ومنها المذهب الشيعي، كما طالبوا بأن يكون لهم تمثيل في المؤسسات الإسلامية التي ترعاها المملكة كرابطة العالم الإسلامي والندوة العالمية للشباب الإسلامي وهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية والمجلس الأعلى للمساجد.

وعملت المتغيرات العالمية والحرب على الإرهاب في الضغط على الحكومة السعودية وتم تحميلها المسؤولية أو جزءاً منها في أحداث نيويورك وواشنطن سنة 2001، وبدأ القادة الأميركيون يوجهون هجومهم نحو السعودية وسياستها ومنهاجها التعليمية، وكانت الورقة الشيعية إحدى الأوراق التي تهدف إلى الضغط على الحكومة السعودية وإظهارها بمظهر المعادي لحقوق الإنسان.

واستغل الشيعة هذا الأمر وبدعوا يعلنون مطالبهم ويكثرون من الشكوى، وأدى هذا إلى قيام الدولة السعودية بعقد الحوار الوطني السعودي لأول مرة بين علماء السنة وممثلين عن الشيعة والإسماعيلية وغيرهم.

وقد كان لهذا الحوار أصداء كبيرة لم تظهر للآن النتائج المترتبة عليه، لكن الشيعة سعياً لتحقيق المزيد من المكاسب يستخدمون سياسة تصعيد المطالب والاستمرار فيها من أجل إرباك الدولة والاستفادة من حاجة السعودية للأمن لتحسين صورتها في الإعلام العالمي بالتصريح لوسائل الإعلام أنهم مظلومون وأنهم مقموعون وهكذا.

2- البحرين

في قديم الزمان، كان يطلق على البلاد الواقعة على الساحل الغربي للخليج العربي كلها اسم "البحرين"، أو بالأحرى المنطقة الواقعة بين مسقط والبصرة، ثم اختزل الاسم، وصار مقصوراً اليوم على تلك الجزيرة الرابضة في قلب الخليج العربي، وقد كانت فيما سبق تسمى "أوال"، وهو صنم لبكر بن وائل وأخيه تغلب، فسميت الجزيرة باسم صنم أوال، لأن بني وائل مع عبد قيس كانوا يسكنونها في ذلك الزمان.

وقد كانت البحرين، أي البلاد التي على الساحل من البصرة إلى مسقط مستعمرة فارسية قبل الإسلام وفي السنين الأولى من البعثة النبوية، فقد بسطوا نفوذهم عليها سنة 615م ولكنّ حكامها كانوا غالباً من أمراء العرب، وكان سكانها من المجوس واليهود والنصارى ومن عرب نجد، وأكثر هؤلاء من عبد قيس ووائل وتميم.

وفي السنة الثامنة للهجرة، أرسل النبي صلى الله عليه وسلم أحد أصحابه الكرام وهو العلاء بن الحضرمي ليدعو أهل هذه البلاد إلى الإسلام، ودخل في دين الله خلق كثير، إلا أنهم ارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، فانطلق العلاء الحضرمي والجارود بن عبد القيس لتأديب المرتدين وانضم إليهما خالد بن الوليد رضي الله عنه، وعادت بلاد البحرين إلى الإسلام.

وأما هذه الجزيرة فقد دالت للخلفاء الراشدين ثم لبني أمية ومن بعدهم لبني العباس، ولكنها لم تخلص من الاغتصابات، ومن هؤلاء الخوارج وصاحب الزنج والقرامطة وغيرهم. ونظراً لموقعها المميز، وأهميتها لخطوط الملاحة وانتشار الزراعة وصيد اللؤلؤ، فقد تسابق إليها الفاتحون في قديم الزمان.

وفي العصور الحديثة، سيطر العمانيون والبرتغاليون عليها ويعود سبب الوجود الاستعماري الغربي في هذه المنطقة إلى الاتفاقيات المشبوهة التي عقدتها الدولة الصفوية الشيعية مع الدول الاستعمارية وعلى رأسها البرتغال واسبانيا والمجر والبندقية من أجل القضاء على الدولة العثمانية، ووقف فتوحاتها في أوروبا، وقد كان عهد الدولة الصفوية بشهادة الجميع هو عهد إدخال قوى الاستعمار في المنطقة حيث مهّدت لها الطريق، وفي نفس الوقت أعاقت فتوحات العثمانيين، وشغلتهم عن مهامهم الكبرى.

وقد كانت الدولة الصفوية الشيعية التي حكمت إيران بدءاً من سنة 906هـ (1500م) يقلقها أن ترى دولة الخلافة العثمانية منطلقة في فتوحاتها شرقاً وغرباً لنشر الإسلام وتوسيع رقعته، فبدأت بمناوشة العثمانيين واستفزازهم، وتوجيه الطعنات لهم من الخلف، وحياكة المؤامرات، وخاصة في عهد الشاه اسماعيل الصفوي، ونشب القتال بين العثمانيين والصفويين في موقعه جالديران سنة 1514م، وانتهت المعركة بهزيمة نكراء للصفويين، إلا أنها لم تنه الوجود الصفوي، فأخذ الشاه اسماعيل الصفوي يقيم العلاقات مع الدول الغربية من أجل القضاء على

العثمانيين، وتمت بينه وبين البوكرك، الحاكم البرتغالي في الهند اتفاقية نتج عنها أن احتل البرتغاليون البحرين من سنة 1521م إلى سنة 1602م، ثم استولى عليها بعد ذلك الإيرانيون الفرس وحكموها بشكل متقطع حتى سنة 1783 عندما تمكن عرب عتبة من طرد الإيرانيين منها، وعائلة آل خليفة الحاكمة تنحدر من قبيلة عتبة، وقد دخلوا في اتفاقيات حماية مع بريطانيا حتى إعلان الاستقلال سنة 1971.

وقد دأب الشيعة على رفع نسبتهم في جميع البلدان التي يقيمون فيها لأسباب سياسية لا تخفى على أحد، ومن تلك الدول البحرين التي بالغ البعض بالقول بأن الشيعة العرب منهم ذوي الأصول الإيرانية يشكلون 60 إلى 65% من إجمالي السكان! وقد جاء في تقرير مركز ابن خلدون حول الأقليات لسنة 1993 أن سكان البحرين ينقسمون إلى ثلاث مجموعات:

العرب الشيعة ونسبتهم 45% من مجموع السكان، والعرب السنة ونسبتهم كذلك 45% أما الإيرانيون 8%، وثلثهم سنة والثلثان من الشيعة، وبذلك يصل الشيعة العرب والإيرانيون إلى حوالي 52%، أما السنة العرب والإيرانيون البلوش فنسبتهم 48%. إلا أن تقرير ابن خلدون ذاته الصادر سنة 1999 قام برفع نسبة الشيعة في البحرين إلى 70%، وهي نسبة غير واقعية ومنافيه للواقع السكاني في البحرين، ولم يذكر التقرير الأسس التي استند عليها لرفع نسبة الشيعة من 52% إلى 70% خلال 6 سنوات، على الرغم من أنه لم يحصل ما يدعو إلى ارتفاع النسبة بهذا الشكل وخلال هذه الفترة القصيرة، سوى ما عزاه التقرير إلى أن الشيعة معظمهم ريفيون يكثر

عندهم الإنجاب وتعدد الزوجات. بالرغم من صحة هذا الأمر الذي يتم بدعم وتشجيع القيادات الطائفية مع التكفل بالمصاريف اللازمة وذلك من أموال الخمس.

وقد جاءت نتائج الانتخابات البلدية والنيابية سنة 2002، وحصول الشيعة في الأولى على 23 مقعداً من 50 وعلى 13 مقعداً من أصل 40 مقعداً في الثانية، لتعطي صورة تقريبية عن حجم الشيعة في البحرين، فإذا كان حصولهم على أقل من ثلث مقاعد المجلس النيابي بسبب مقاطعة بعض تنظيماتهم للانتخابات يبدو مفهوماً بعض الشيء، فإن حصولهم على أقل من نصف مقاعد البلديات في الانتخابات التي شارك فيها جميع قطاعاتهم تبطل نظرية الأغلبية الكاسحة أو المطلقة.

وعند الحديث عن علاقات البحرين بإيران وأثرها على شيعة البحرين نقف عند حقيقتين هامتين هما:

1- أن إيران بعد ثورة الخميني سنة 1979 أصبحت قبلة الشيعة في العالم، ووضعت نفسها وصيّة على الطوائف الشيعية في كل مكان، وكذلك الطوائف الشيعية جعلت من إيران نموذجها وقدوتها، وهذا لا يمنع وجود تيارات وهيئات شيعية تعادي إيران أو لا تعترف بولايتها لأسباب ترجع للتنافس على الزعامة مع الخميني بالدرجة الأولى، وهذا هو أيضاً سبب انشقاق مجاهدي خلق على الثورة الخمينية وغيرها من التيارات والشخصيات الشيعية، ولم تكن المشاعر الشيعية تجاه إيران محصورة بدولة الخميني، إنما كانت الدولة الصفوية التي حكمت إيران بدءاً من سنة 906هـ (1500)م تمارس الدور ذاته.

2- أن الجاليات الشيعية في العالم وفي دول الخليج خاصة تتأثر سلباً وإيجاباً بعلاقات بلدانهم مع إيران، خاصة وأن هذه الجاليات تستخدم من قبل إيران لتنفيذ مخططاتها في هذا البلد أو ذاك.

ولقد كانت العلاقات الإيرانية البحرينية مثالاً للتوتر والشكوك في معظم فتراتها، بسبب أطماع إيران في هذه الجزيرة واعتبارها جزءاً من أراضيها، وعدم الاعتراف بجوازات السفر التي كانت تصدرها البحرين، واعتبارها إحدى المحافظات الإيرانية...، بل واحتسابها من إرث مملكة فارس التي ورثتها إيران اليوم.

ولا يقتصر النهج العدائي هذا على جزيرة البحرين، بل قامت إيران باحتلال ثلاث جزر تتبع دولة الإمارات العربية المتحدة هي طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، سنة 1971 وسنة 1992، وما زالت إيران تحتلها حتى اليوم وترفض التخلي عنها.

وقد حكم الإيرانيون البحرين بشكل متقطع من سنة 1601 إلى سنة 1783 عندما تمكن آل خليفة من طردهم من بلادهم، والحكم الصفوي يشكل مرحلة من مراحل الأطماع الإيرانية في هذه الجزيرة، وقد سارت إيران في عهد البهلويين على المنوال نفسه، فقد كان شاه إيران محمد رضا بهلوي دائم التهديد للبحرين، ويعتبرها جزيرة إيرانية، وقد هدّد بضمها إلى بلاده، إلا أن بريطانيا التي كانت تحتل البحرين آنذاك ساهمت في وقف المخطط الإيراني، مقابل غض الطرف عن استيلاء إيران للجزر الإماراتية الثلاث، إلى أن جاء الاستفتاء الشهير سنة 1971، والذي أيّد فيه معظم البحرينيين الاستقلال.

ومع قدوم ثورة الخميني سنة 1979، تبنت إيران مبدأ تصدير الثورة، وهو أن تنشر مذهبها وفكرها بالقوة، واصطدمت بالعراق ودخلت معه في حرب مدمرة استمرت 8 سنوات، واما دول الخليج العربية فقد نالها من الأذى والتخريب الإيراني الشيء الكثير، وكان الخميني يقول: ((إن العرب حكموا المسلمين وكذلك الأتراك وحتى الأكراد، فلماذا لا يحكم الفرس وهم أعمق تاريخاً وحضارة من كل هؤلاء؟)).

وفي بداية الثورة الإيرانية انقسم شيعة البحرين إلى قسمين:

الأول: صغير محافظ، كان يطالب ببعض الإصلاحات وتحسين أوضاع الشيعة.

الآخر: كبير، كان يطالب بالإطاحة بالنظام الملكي وتشكيل جمهورية تسير على النهج الإيراني.

والشيعة في البحرين يفتخرون بأنهم وقفوا مع استقلال البحرين سنة 1971، ويذكرون هذا دليلاً على ولائهم لبلادهم وعدم تبعيتهم لإيران، كما جاء في مقابلة مع المعارض البحريني الشيعي عبد الوهاب حسين، إلا أن ذلك الحماس للبقاء مع البحرين، كان الدافع إليه هو الصراع القائم بين رجال الدين الشيعة والشاه، والعداء المتبادل فمن غير المعقول لدى الشيعة آنذاك أن يطالبوا بإلحاق البحرين إلى إيران الشاه وهم يسعون في الوقت نفسه إلى إزاحته، فقد كان الاستفتاء في أيام الشاه، وقبل قدوم ثورة الخميني بثمان سنوات، وهي الثورة التي رآها الشيعة في مختلف أنحاء العالم النموذج والقدوة، وسرعان ما أثارت هذه الثورة

الشجون في نفوس شيعة الخليج، وفي شيعة البحرين على وجه الخصوص وأثارت فيهم الرغبة بالتبعية للوطن الذي صار قبلة لشيعة العالم، وتجسّد ذلك في أعمال العنف والتخريب التي مارسها شيعة الخليج طيلة سنوات الثمانينات وجزءاً من عقد التسعينيات، حيث باتت أعلام إيران وصور قادتها خميني وخامنئي وأعلام حزب الله اللبناني التابع لإيران مشهداً مألوفاً في أنشطة وتظاهرات شيعة البحرين.

وكانت المعارضة الشيعية قد بدأت في تنظيم صفوفها في وقت مبكر، خاصة عقب قيام الثورة الإيرانية سنة 1979 ونشرها لفكرة تصدير الثورة، حيث تشكلت أولى حركات المعارضة الشيعية في البحرين "الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين" في سبتمبر (أيلول) من العام نفسه، ثم تشكلت بعدها كل من "حركة أحرار البحرين الإسلامية" التي تتخذ من لندن مقرّاً لها، و"حزب الله-البحرين" الذي كانت السلطات البحرينية تنظر إليه بوصفه تنظيماً سياسياً شيعياً تابعاً لسلسلة تنظيمات أنصار الثورة الإيرانية في الخارج "منظمات حزب الله".

وبعد الأحداث الدامية التي اندلعت في سنوات التسعينات، وكان أشدها سنة 1994 بين الشيعة والسلطات البحرينية، هدأت الأمور سنة 1999 مع استلام الشيخ حمد بن عيسى مقاليد السلطة خلفاً لوالده عيسى بن سلمان.

ودخلت البحرين مرحلة جديدة، فتم تحسين الأوضاع الداخلية والعفو عن المعتقلين السياسيين وإطلاق الحريات، وأخذ الشيعة يستفيدون من

الوضع الجديد، ومن ذلك تأسيسهم للجمعيات، وهي تمارس العمل السياسي، حيث لا يسمح في البحرين بتشكيل الأحزاب.

وبالرغم من تبعية الكثير من شيعة البحرين لإيران، إلا أنه جدير بالذكر أن هناك قطاعاً هاماً يرتبط بحكام البحرين ارتباطاً كبيراً، ولا يدينون لإيران.

المؤسسات الشيعية في البحرين

1 جمعية الوفاق الوطني الإسلامية:

وهي امتداد ووريث لحركة أحرار البحرين المعارضة خارج البحرين، ويرأس الجمعية الشاب علي سلمان ونائبه هو حسن مشيمع، وتعتبر الجمعية التيار الرئيس في أوساط شيعة البحرين، وقد اعتبرت المحرّك الأساسي لصدامات 1994-1998 مع السلطة، كما أن الجمعية كانت هي المحرك الرئيس لمقاطعة الانتخابات النيابية سنة 2002 على الرغم من أن البرلمان المنتخب كان دوماً من أبرز مطالبها. وفي لقاءات صحفية، ينفي رئيس الجمعية وجود علاقة بين الحركة الشعبية في البحرين، وبين النظام القائم في إيران، كما انه قال في افتتاح المؤتمر الأول للجمعية بأنها تعمل ضمن النظام القائم في البحرين، مما يوحي بولاء شيعة البحرين لدولتهم.

وهذا ينسجم مع تحويل إيران لسياستها الخارجية من تصدير الثورة إلى الانفتاح الثقافي، والذي كان صداه لدى التجمعات الشيعية هو المناداة بالوطنية والحقوق للمواطنين المظلومين من الآخرين!

2 جمعية العمل الإسلامي:

تيار شيعي محدود، وتعد امتداداً للجبهة الإسلامية لتحرير البحرين، ويرأسها محمد علي المحفوظ، الذي كان قد شنّ هجوماً على الجمعيات السنيّة مثل المنبر والشورى والأصالة واصفاً إيّاها بأنها تحقق النتائج المرجوّة منها، وقد قامت الجمعية بمقاطعة الانتخابات النيابية سنة 2002.

3 جمعية الرابطة الإسلامية:

شيعية مقربة من الحكومة، فاز منها عضوان في الانتخابات النيابية الأخيرة.

4 جمعية أهل البيت:

شيعية، تم الاحتفال بافتتاح مقرها الجديد في 2003/5/20 في مدينة المحرق، من مسؤوليها عبد الله حيدر ومحمد الفردوسي، ولها موقع (أهل البيت نت).

5 جمعية الرسالة الإسلامية:

تتبع خط المدرسي والشيرازي، وقد عقدت في نهاية اكتوبر سنة 2002 المؤتمر النسائي الأول، واتصلت خلاله بهادي المدرسي وهو من مؤسس النشاطات الرسالية في البحرين منذ السبعينات، كما أنها أصدرت بياناً شديداً ضد منظمة مجاهدي خلق لاحتجازهم لفترة من الوقت المرجع الشيعي محمد تقي المدرسي أثناء وجود في العراق، كما أنها قامت بحملة لجمع التبرعات مع جمعية أهل البيت أثناء الحرب الأمريكية على العراق.

6 جمعية التوعية الإسلامية:

يرأسها عبد الوهاب حسين، وتعتبر بمثابة الجناح الثقافي والاجتماعي لجمعية الوفاق، كون هذه الأخيرة أقرب ما تكون إلى حزب سياسي، كانت تعتبر امتداداً لخط "حزب الدعوة" وأغلقتها السلطات سنة 1982.

وإضافة إلى تأسيس الجمعيات وممارستها للعمل السياسي والثقافي والاجتماعي، فإن مظاهر أخرى بارزة تشير إلى ممارسة الشيعة لدور كبير في البحرين، منها:

1- تأسيس وصدور صحيفة الوسط اليومية التي يرأس تحريرها المعارض الشيعي السابق منصور الجمري، وهو نجل رجل الدين المعارض عبد الأمير الجمري.

2- المشاركة الحكومية في المناسبات الشيعية كعاشوراء والمآتم، ودعمها وتسهيل دخول المشاركين فيها من دول أخرى كإيران والعراق وسوريا.

3- عودة المعارضين الشيعة من الخارج، وممارستهم لحياتهم الاعتيادية داخل البحرين، ومنهم الجمري والعلوي وعلي سلمان.

4- القرار الحكومي بتدريس المذهب الشيعي الجعفري في المدارس، وتعيين مدرسين لذلك في مختلف المراحل.

5- تطور العلاقات بين البحرين وبعض الهيئات الشيعية في الخارج كمؤسسة الخوئي في لندن التي استطاعت تنظيم مؤتمر للتقريب بين الشيعة والسنة في البحرين في شهر سبتمبر (أيلول) 2003.

وفي ظل الأجواء الانفتاحية التي شهدتها البحرين بدءاً من سنة 1999، تم في العام 2002 إجراء انتخابات المجالس البلدية في 2002/5/9، وانتخابات المجلس النيابي في 2002/10/24.في الانتخابات البلدية حصل السنة على 27 مقعداً من أصل 50، فيما حصل الشيعة على 23 مقعداً. وفي الانتخابات النيابية التي قاطعها جزء من الشيعة بسبب عدم أخذ الحكومة لبعض اقتراحاتهم ومنها: بعض التعديلات الدستورية التي سلبت السلطة التشريعية صلاحياتها وتعيين مجلس موازٍ للمجلس المنتخب له نفس الصلاحيات، ومنع الجمعيات من ممارسة العمل السياسي، وهذا المطلب الأخير تراجع عنه ملك البحرين وسمح للجمعيات فيما بعد بطرح مرشحين وممارسة العمل

السياسي، حصل السنة على 27 مقعداً من أصل 40، فيما حصل الشيعة على 13 مقعداً، في المجلس المنتخب، أما الشق الثاني من المجلس، وهو المجلس المعيّن، فقد تمّ تعيين 38 سنيّاً وشيعياً مناصفة، فيم تم تعيين مسيحي ويهودي في المقعدين المتبقيين من أصل 40 مقعداً. وفي الحكومة التي شكلت بعد إجراء الانتخابات النيابية، عين العديد من الشخصيات الشيعية فيها وأبرزها:

1- مجيد العلوي وزيراً للعمل والشؤون الاجتماعية.

2- محمد علي الستري وزيراً لشؤون البلديات، وكان قبلها مديراً للأوقاف الجعفرية.

3- خليل حسن وزيراً للصحة.

4- عبد الحسين ميرزا وهو أول وزير بحريني من أصل إيراني.

3- الكويت

تعتبر الكويت امتداداً طبيعياً للساحل الشرقي للمملكة العربية السعودية، وكانت المنطقة الممتدة من مسقط إلى البصرة ومن ضمنها الكويت يطلق عليها "البحرين" قديماً، ويرجع الوجود الشيعي في هذه المنطقة إلى دولة القرامطة، وهم من الشيعة الإسماعيلية، وقد استولى الشيعة القرامطة على هذه المنطقة أواخر القرن الثالث الهجري حتى سنة 467هـ أثناء الحكم العباسي. وكان القضاء عليهم زمن السلاجقة الذين استعان بهم عبد الله بن علي العيوني، وأسس دولته على أنقاضها.

وفي العصور الحديثة لعبت الهجرة من إيران دوراً كبيراً في زيادة عدد الشيعة في الكويت، وكانت هذه الهجرة المنظمة والكثيفة تهدف إلى الاستفادة من الرخاء المأمول بسبب اكتشاف النفط، إضافة إلى رغبة إيران في تشكيل تجمعات شيعية كبيرة في دول الخليج، تسهّل على إيران المطالبة بهذه المناطق وادّعاء ملكيتها لها، كما حدث في جزر الإمارات الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التي احتلتها إيران سنة 1971 وأعادت احتلالها سنة 1992، وكما حدث أيضاً في المطالبة الإيرانية المستمرة بدولة البحرين.

وبالرغم من عدم وجود إحصاء رسمي يبين عدد الشيعة في الكويت، إلا أن عدداً من المصادر يشير إلى أن نسبتهم تقارب 20% من مجموع السكان، ويتركز معظمهم في مدينة الكويت والمناطق المجاورة لها. ونصف هؤلاء الشيعة هم من أصول عربية، والنصف

الآخر من أصول إيرانية وفدت إلى الكويت وإلى دول خليجية أخرى في القرون الثلاثة الماضية، وقد تعرب معظمهم واكتسب جنسية هذه البلاد، وما يزال معظمهم يحتفظ بكثير من عناصر الثقافة الفارسية، بما في ذلك اللغة.

أما هجرة الإيرانيين الشيعة إلى دول الخليج ومنها الكويت، فجاءت نتيجة جهود منظمة ومدروسة، وقد أشار د. عبد الله الغريب إلى جانب من المخطط الإيراني للسيطرة على الخليج، حيث اعتبرت الهجرة إحدى ركائز هذا المخطط. وتدفق على الكويت، ودول الخليج الأخرى عدد كبير من الأيدي العاملة الإيرانية، كثير منهم جاء بطرق غير مشروعة، وساعدهم في الإقامة التجار الإيرانيون، الذين أصبحوا مواطنين من أهل الخليج، بل ووكلاء وشركاء لأفراد من الأسرة المالكة، وبعضهم تسلل عن طريق البحر، واستفاد العمال الإيرانيون من الفراغ الذي كان يعيش فيه الخليج العربي بعد الحرب العالمية الثانية، إضافة إلى تواطؤ الاستعمار البريطاني مع إيران.

وسعى هؤلاء الإيرانيون إلى التسلل إلى أجهزة الدولة الحساسة، خاصة تلك التي تمنح الجنسية والإقامة، حيث كان شيوخ الخليج يتساهلون في منح الجنسية، وكانت جوازات السفر تباع كأي سلعة.

ويتوزع الشيعة في الكويت بين تيارات عديدة علمانية ودينية، فالقوى العلمانية تميل غالباً إلى جانب الحكومة، وتعارض سيطرة رجال الدين على العمل الشيعي، كما ظهر ذلك واضحاً في قضية الوقف الجعفري. وأما القوى الدينية فيمكن تقسيمها إلى ثلاث تيارات:

1- **التيار الإيراني:** ويؤمن بولاية الفقيه والمرجعية الإيرانية، وقد برز هذا التيار بعد قيام الثورة الإيرانية سنة 1979م، وممن ينتمي إليه النائبان في البرلمان السابقان عدنان عبد الصمد وعبد المحسن جمال.

2- **التيار الشيرازي:** وهو الذي يتبع المرجع محمد الشيرازي الذي أقام في الكويت تسع سنوات (1971-1980) قادماً من العراق، وأسس دعوة له، وأقام المؤسسات والهيئات الشيعية وكان نشيطاً في طبع الكتب، كما أنه استطاع أن يكسب شريحة لا بأس بها من الكويتيين لتقليده.

واستطاع في تلك الفترة أن يخترق الجماعة (الشيخية)، وأن يستصدر فتوى من زعيمها حسن الإحقاقي الأسكوئي بجواز تقليد العلماء غير الشيخيين، وأن يفتح الطريق بذلك لكسب عدد من شباب (الشيخية) لتقليده.

وقد استطاع تيار الشيرازي أن يستحوذ على جزء كبير من العمل الشيعي، مثل الداعين إلى هيئة الأوقاف الجعفرية.

وينتمي إلى هذا التيار محمد باقر المهري أمين عام تجمع علماء الشيعة في الكويت والنائب صالح عاشور.

3- **الشيخية:** وهي فرقة انفصلت عن التيار العام للشيعة الأصولية، أي عن الاثنى عشرية في القرن التاسع عشر ميلادي على يد الشيخ أحمد الأحسائي، حيث أقام أحد شيوخها وهو الميرزا علي بن موسى الأسكوئي الحائري في الكويت سنيناً، وكان مجموعة من شيعة

الكويت يقلدون والده موسى بفعل تأثر الكويت وقربها من العراق، وكربلاء خاصة، حيث أحد مقرات هذه الطائفة وإقامة شيوخها.

وكان قد حضر الكويت مرتين في حياة والده، وبعد وفاة والده صار علي موسى المرجع العام للعرب والعجم من الشيخية، وسكن الكويت، وكان يقضي أيام الصيف في كربلاء غالباً، أثناء وجوده في الكويت قام بتأسيس الحسينية الجعفرية والعباسية، وتوسيع المسجد الجامع ومسجد آخر، وهو أول من بنى مأذنة في الكويت بعد جهد كبير، وأول من سعى في إعلان الشهادة الثالثة (أشهد أن عليّاً ولي الله) على المنابر والمنائر.

وقد توفي في الكويت سنة 1386هـ (1966م)، ونقل من الكويت إلى كربلاء، حيث دفن هناك. وإضافة إلى نشاطه في الكويت، فلقد كان له نشاط ملحوظ في الإحساء (شرق السعودية) حيث أسس حسينية الجعفرية والحسينية الحيدرية، وأحيى كثيراً من كتب علماء الشيخية فطبع العديد من مؤلفاتهم.

وبعد وفاة علي خلفه على رئاسة الطائفة حسن بن موسى الإحقافي الاسكوئي الحائري المولود سنة 1318هـ (1900م)، حيث انتقل إلى الكويت بعد تشييع جثمان أخيه في كربلاء، وصار هو المرجع المقلّد للشيخية في الكويت، وقد استطاع تأسيس مكتبة عامة هناك، إضافة إلى صناديق إعانة للعرب والعجم. وفي عهد حسن هذا، استصدر محمد الشيرازي فتوى منه بجواز تقليد الشيخيين للعلماء الشيعة من غير طائفتهم.

وبعد وفاته، استلم مقاليد الطائفة في الكويت ابنه عبد الرسول، حتى وفاته قريباً في 2003/11/26 ودفن في كربلاء وبويع ابنه الميرزا عبد الله الإحقافي من وكلاء والده في الكويت والبحرين والإحساء والقطيف والدمام مرجعاً للطائفة في الكويت، ولهم الكثير من الأنشطة في الكويت منها مجلس العباس، والعديد من الحسينيات.

مظاهر العمل الشيعي في الكويت:

1 -الدينية:

أ -المساجد والحسينيات:

للمسجد عند الشيعة شأن آخر، فهو نادٍ وملتقى لهم يعقدون فيه اجتماعاتهم، ومكتبة ودار نشر، وفيه عدة لجان تتولى تنظيم مختلف شؤون المسجد، وتنظيم الاحتفالات والندوات الدينية. ومن مساجدهم في الكويت: الصحاف والحياك والغضنفري ومراد معرفي والإمام الحسين ومحمد الموسوي والمزيدي وحاج عبد البلوش وحاج أحمد الأستاذ ويوسف بهبهاني وبن نخي في منطقة الشرق، ومن مساجدهم أيضاً: الإمام زين العابدين وعباس ميرزا وسمو الأمير والإمام علي وجعفر بن أبي طالب وإبراهيم القلاف ومقامس والنقي والشيرازي وحسن سيد إبراهيم واشكناني والعمرية والبحارنة وغيرها، وهذه المساجد موجودة في مناطق السالمية والدّعية وبنيد القار والشعب والصليخات وميدان حولي والدّسمة والعمرية، وغيرها.

وغالباً ما تكون هذه المساجد خارج سيطرة وإشراف وزارة الأوقاف، كما أنهم يقيمون المساجد في مناطق السنة رغم قلة تواجدهم في هذه المناطق. وبالرغم من كثرة مساجدهم، إلا أنهم دائمو السعي لمساجد جديدة. ومع ذلك فإن هذه المساجد لم تشبع طموحهم، فعمدوا إلى بناء الحسينيات على شكل قلاع وفيها سراديب، وهم أحياناً يشيدون البناء قبل أن يأخذوا الرخص.

وفي معظم مساجد وحسينيات الشيعة في الكويت مكتبات تنشر وتوزع كتيبات ورسائل مجانية، وفيها غرف يسكنها الشيعة الوافدون إلى الكويت.

ب- المحاضرات والمآتم والاحتفالات:

يستغل الشيعة المساجد والحسينيات والديوانيات لإقامة ندواتهم ومحاضراتهم ومآتمهم وشعائرهم والتعبير عن آرائهم، التي غالباً ما تأتي مخالفة لعقائد المسلمين، ولا يجد الشيعة حرجاً من المجاهرة بها، ومن ذلك:

- احتفال بذكرى الإسراء والمعراج سنة 1423 في مسجد زين العابدين، بمشاركة أبي القاسم الديباجي.

- محاضرة في الحسينية الكربلائية بذكرى استشهاد أبي الفضل العباس في 2003/3/21.

- الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم (2003/5/21) في حسينية محمد الشيرازي في منطقة سلوى برعاية الميرزا عبد الرسول

الحائري الإحقافي الذي قام خلال الاحتفال بتعميم ثلاثة من رجال الدين وهم: علي الموسى وعبد الله العشوان، ونور الدين العبد الله.

- مهرجان بذكرى استشهاد الإمام الباقر (2002/2/24) في مجلس العباس بمنطقة المنصورية، برعاية الميرزا الإحقافي، وتحدث في الاحتفال: محمد جبريل وليث الموسوى، كما أقيم احتفال مماثل في حسينية محمد الشيرازي في منطقة سلوى، وتحدّث فيه مسلم سيد فاخر.

- محاضرة في ذكرى استشهاد الإمام زين العابدين (2002/4/10) ألقاها محسن الجمري من البحرين.

- إقامة مجالس العزاء لوفاة المرجع محمد الشيرازي في عدد كبير من الحسينيات التي تتبع مرجعية الشيرازي مثل العقيلة زينب وأم البنين وأم صادق والبتول وملاية زينب الصراف والصديقة الطاهرة والقائم والسيدة خديجة والحوراء وسيد هاشم والإمام العسكري ومنتدى القرآن الكريم والسيدة سكينة وأم سليمان وأم الأئمة وحسينية بو حمد والزينبية ومؤسسة الصديقة الطاهرة.

- إقامة شعائر عاشوراء في جميع مساجد وحسينيات الشيعة في الكويت، وقد قام تلفزيون الكويت والإذاعة بنقل هذه الشعائر على الهواء مباشرة سنة 1423هـ.

جـ- الوقف الجعفري:

سعى الشيعة بكل جهدهم إلى إنشاء هيئة للأوقاف الجعفرية الشيعية، يثبتون من خلالها وجودهم ومذهبهم، وينمّون مواردهم المالية، وكانوا يحرصون على أن تكون هذه الهيئة مستقلة عن وزارة الأوقاف وعن الأجهزة الحكومية، بل وطالبوا بأن تكون تحت إشراف مراجع وعلماء مذهبهم كونهم ينوبون عن الإمام الغائب!

وقد كان مشروع هذا القانون ميداناً للخلافات بين التيارات الشيعية الدينية والعلمانية المختلفة، فمن قائل أن الإشراف على الأوقاف وإدارتها هما من صلاحيات المرجع الديني إلى مجيز بأن تتولى لجنة من غير المراجع إدارة هذه الأوقاف. وخلال عامي 2001 و2002 كان الشيعة يعملون بكل جهد من أجل إنشاء هذه الهيئة، وبالرغم من قيام الحكومة الكويتية بإنشاء وحدة للأوقاف الجعفرية تتبع وزارة الأوقاف يكون أعضاؤها من الشيعة، إلا أن الشيعة وقادتهم أعربوا في تصريحاتهم المتكررة أن هذا القرار لا يلبي طموحاتهم، ذلك أنهم يريدون هيئة مستقلة عن الأوقاف والحكومة، وفي أحسن الأحوال تتبع الديوان الأميري. وقد أعلن الشيخ أحمد حسين محمد نائب الأمين العام لتجمع علماء المسلمين الشيعة أن هذه الهيئة سترى النور قريباً بعد مخاطبة وزارة الأوقاف لديوان الخدمة المدنية لتحديد الهيكل التنظيمي للإدارة الجديدة.

د- المطبوعات:

يقوم شيعة الكويت بجهد كبير لنشر عقائد الشيعة من خلال كافة الوسائل كالكتب والأشرطة والمجلات والنشرات والرسائل، ومن خلال توفير هذه المواد في مساجدهم ومنتدياتهم وحسينياتهم بل وتوزيع بعضها

مجاناً على المنازل وهم يقومون بذلك غير آبهين بمخالفة محتويات هذه المواد لعقائد المسلمين في الكويت، ومن ذلك:

- طباعة مجلة المنبر، وهي مجلة تصدر من الكويت، وكُتب عليها بأنها تصدر من لبنان للتمويه، وهذه المجلة التي يصدرها أتباع الشيرازي تخصصت في التطاول على صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته الطاهرات، وبالرغم من توفر هذه المجلة في الكويت، إلا أن وكيل وزارة الإعلام في الكويت يصرح بأن الوزارة لم تسمح لهذه المجلة بالصدور أو الطباعة داخل الكويت.

- توزيع نشرة جامعة لفتاوى الشيرازي مجاناً، والراغب بالحصول على هذه النشرة يستطيع الحصول عليها بمجرد الاتصال فقط، وتصدرها مؤسسة المستقبل للثقافة والإعلام.

- ولهم مكتبة الثقلين ودار التوحيد للنشر.

هـ- تأسيس تجمع لعلماء الشيعة:

يرأسه محمد باقر المهري، يصدر بيانات باستمرار حول مختلف القضايا الداخلية والخارجية، ويتظاهر بالحرص على وحدة الصف السني والشيعي، والمهري هذا يشرف على مسجد الإمام علي في منطقة العمرية.

و- توسيع دائرة المطالب:

يتبع الشيعة أسلوب "الخطوة خطوة"، ففيما سبق كانوا يكتفون بالمطالبة بإنشاء المساجد ثم اتسعت الدائرة لتشمل الحسينيات والجمعيات الثقافية والاجتماعية والمبرات، وقد نجحوا في كثير من مساعيهم.

ومع مرور الزمن وازدياد نفوذهم، وتواجدهم في المؤسسات المختلفة، اتسعت دائرة مطالبهم، فهي تشمل الآن المطالبة بأن يكون يوم عاشوراء عطلة رسمية، ونقل شعائرهم في وسائل الإعلام الكويتية على الهواء مباشرة، وقد نجحوا في المطلب الثاني، حيث أصبح التلفزيون الكويتي ينقل هذه الشعائر مباشرة، ويبدو أنهم على وشك تحقيق المطلب الأول، حيث أوصت اللجنة الاقتصادية في مجلس الأمة باعتبار يوم عاشوراء عطلة رسمية.

ومن مطالبهم الآخذة بالتعاظم: السماح بطباعة كتبهم ومنشوراتهم، ومنع الكتب التي تتعرض لهم أو تبين عقائدهم، فقد كان لهم دور في منع كتاب (لله ثم للتاريخ) وهو من أهم الكتب الحديثة التي تبين عقائدهم، وأشادوا بقرار وزير الإعلام –آنذاك– أحمد فهد الأحمد بمنع تداوله.

ومن مطالباتهم: الوقوف ضد مشروع قانون العقوبات الشرعية الذي تقدم به بعض النواب الإسلاميين السنة، واعتبار علمائهم أنه غير قابل للتطبيق، بسبب خشيتهم من تطبيق القانون على المذهب السني.

ومنها اختراقهم لإذاعة القرآن الكريم، واستبعادهم لبرامج ومحاضرات العلماء السلفيين، وبخاصة من المملكة العربية السعودية.

ومنها تطاولهم العلني على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أبرز من قاموا بذلك النائب صالح عاشور الذي تهجم على الصحابي الجليل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وطالب عاشور بتغيير اسم أحد شوارع الكويت يحمل اسم المغيرة، واعتبر ذلك حقاً للشيعة بالإضافة لمطالبته بإنشاء محكمة جعفرية، وإنشاء المزيد من المساجد الشيعية، وتعديل مناهج التربية الإسلامية لتتوافق مع عقائدهم.

وتبلغ هذه المطالب حداً غير معقول، إذ أفتى أمين عام تجمع علماء الشيعة في الكويت محمد باقر المهري بعدم جواز التعامل مع إحدى الجمعيات التعاونية (جمعية القرين) أو الشراء منها لأنها قامت بطباعة كتاب يخالف عقائد الشيعة.

كما أنهم اعترضوا على المطالبة بإغلاق الحسينيات غير المرخصة التي تملأ الكويت، ردّاً على الذين طالبوا بإغلاقها أسوة بفروع لجان الزكاة والجمعيات الخيرية التي تتبع الجمعيات السنية مثل الإصلاح وإحياء التراث.

2 -التربوية والثقافية:

يحرص الشيعة على إنشاء المؤسسات الثقافية والتربوية -إن استطاعوا إلى ذلك سبيلاً- والتواجد في الهيئات المختلفة، ونشر فكرهم من خلالها، ومن ذلك:

- إنشاء جامعة أهل البيت (على الانترنت) من قبل بعض الجامعيين من الكويت والعراق وتدريس الشريعة والاقتصاد والتربية...

الخ، وتسعى من خلال هذه الجامعة لنشر الفكر الشيعي بين أوساط الجاليات المسلمة في الغرب، التي يناسبها هذا النوع من التعليم عن بعد.

– إنشاء قائمة طلابية في جامعة الكويت باسم (قائمة الحب والحياة) تعمل على تنظيم الطلاب الشيعة واستقطاب الطلاب السنة، وتجاهر القائمة بأفكار الشيعة، وقد تم منعها من المشاركة في انتخابات الهيئة الإدارية للاتحاد الوطني لطلبة الكويت التي جرت في شهر أكتوبر (تشرين الأول) 2002، بسبب تطاولهم على الصحابة الكرام، ونشرهم للأفكار المنحرفة في صفوف الطلاب.

– ولهم مدارس عديدة مثل مدرسة التوحيد والمدرسة الجعفرية.

– إطلاق أسماء شخصياتهم على المؤسسات التعليمية مثل صدور قرار وزارة التربية بإطلاق اسم (سيد محمد الموسوي) وهو مدير سابق للمدرسة الجعفرية الوطنية على إحدى المدارس، وعلى الفور وجّه النائب الشيعي صالح عاشور الشكر لوزير التربية على هذه الخطوة.

وإن الحديث عن الأنشطة التربوية والثقافية للشيعة في الكويت يرتبط ارتباطاً كبيراً بالمرجع الشيعي الإيراني الأصل محمد الشيرازي الذي وصل إلى الكويت سنة 1971 بعد اشتداد الضغوط عليه في العراق، حيث أسس مسجداً وديوانية ومكتبة ومدرسة باسم (الرسول الأعظم)، وبدأ يستقبل طلبته الهاربين من العراق. وكان الشيرازي فترة وجوده في العراق (حيث نسبة الشيعة هناك كبيرة) يطمح إلى أن يصبح

يوماً ما المرجع الأعلى ويؤسس دولة (ولاية الفقيه)، لكنه عندما جاء إلى الكويت وجد أن تلك الدولة الصغيرة التي يشكل فيها الشيعة أقلية لا تؤهله للقيام سوى بالنشاطات الثقافية، وهو ما تفرغ له، حيث أصدر (رسالة المساجد والحسينيات) ودعا فيها إلى الإكثار من بناء المساجد والحسينيات، لإقامة صلاة الجماعة والوعظ والرثاء والاحتفالات الشيعية، كما دعا إلى تأسيس المكتبات وإصدار النشرات والدعاء والزيارة والدروس والتأليف وإقامة الفواتح والإطعام وجمع المال وعقد المؤتمرات.

وألّف سنة 1392هـ في الكويت كتاب (نحو يقظة إسلامية) دعا فيه أصدقاءه ومؤيديه إلى:

1- تأسيس منظمة للدفاع عن المضطهدين والمهجرين في العالم.

2- التهيؤ الكامل للسلطة والتسلح بأفضل الأسلحة والتدرب عليها.

3- جمع المال وتكوين المصارف الإسلامية.

4- الاهتمام بالإعلام والدعاية والنشر.

5- التشجيع على طلب العلوم الدينية.

6- تكوين منظمات خاصة للشباب والنساء.

واهتم الشيرازي في الكويت بنشر المذهب الإمامي الاثنى عشري، عن طريق طبع ونشر أكثر من مائة ألف نسخة من كتاب (المراجعات) لعبد الحسين شرف الدين. واستطاع خلال السنوات التسع التي أمضاها في

الكويت أن يكسب شريحة لا بأس بها من الكويتيين لتقليده، كما أنه استطاع أن يمد دائرة تقليده إلى البحرين والسعودية.

3- الاجتماعية والاقتصادية:

- إنشاء مبرّة أهل البيت، التي يرأسها النائب صالح عاشور.
- إنشاء مبرّة دشتي الخيرية في شهر مايو (آيار) 2002.

وأما الأنشطة الاقتصادية فعديدة ومتنوعة، حيث الكثير من الشيعة من التجار ورجال الأعمال الذين يدعمون أنشطة طائفتهم، وقد ساعدهم في تبوء هذه المكانة الاقتصادية الهامّة مشاركتهم لبعض شيوخ آل الصباح في أعمالهم التجارية، وبرزت من الشيعة عائلات اقتصادية كبيرة منها: بهبهاني وقبازرد والكاظمي والهزيم وبهمن وبوشهري والوزان والمزيدي ومقامس ومكي ودشتي والصراف والنقي...الخ. كما انهم ومنذ فترة طويلة يسيطرون على قطاعات اقتصادية هامة عديدة منها: المواد الغذائية والسجاد والذهب والمخابز.

4- السياسية:

للشيعة في الكويت نشاط سياسي ملحوظ وتواجد في مؤسسات الحكم المختلفة:

أ- **مجلس الأمة:** أجريت أول انتخابات لاختيار أول مجلس أمة للبلاد في 1963/1/23، وقانون الانتخابات في الكويت لا يحدد مقاعد للأقلية الشيعية، إنما يترك جميع المقاعد للمنافسة، وقد أولى الشيعة

مجلس الأمة اهتماماً كبيراً وحرصوا على التواجد فيه منذ بداياته، وعملوا على تعزيز تواجدهم في المناطق التي يكثرون بها مثل الشرق والدسمة وبنيد القار، ومحاولة التواجد في مناطق أخرى مثل الرميثية وميدان حولي وسلوى والصليبخات والجابرية، حتى صارت بعض الدوائر حكراً عليهم.

وفي الانتخابات النيابية التي أجريت في شهر يوليو (تموز) 2003م فاز النواب الشيعة الآتية أسماؤهم: صالح عاشور ويوسف زلزلة في الدائرة الأولى، وحسن جوهر في الدائرة الثامنة وحسين القلاف وصلاح خورشيد في الدائرة الثالثة عشرة. وفي المجلس السابق الذي تم انتخابه سنة 1999، كان للشيعة عدد من النواب هم: عدنان عبد الصمد، عبد المحسن جمال، حسين القلاف، صالح عاشور، حسن جوهر. مع العلم أن الدوائر الانتخابية عددها 25 دائرة، ينتخب من كل دائرة اثنين، فيكون عدد أعضاء المجلس 50 نائباً.

وداخل المجلس، يتبنى النواب الشيعة مطالب طائفتهم، ويتقربون من بعض النواب السنة، ويشكلون معهم تنظيمات مشتركة، مثل تجمع (نواب التكتل الشعبي) الذي شكّله الشيعة مثل عدنان عبد الصمد وحسين القلاف وحسن جوهر وعبد المحسن جمال مع بعض المستقلين.

ب- **مجلس الوزراء:** جرت العادة على أن يكون في كل حكومة كويتية وزير شيعي، عادة ما يحرص هذا الوزير على صبغ الوزارة بالصبغة الشيعية، والحكومة الحالية التي شكلها الشيخ صباح الأحمد سنة 2003م،

يمثل الشيعة فيها محمد أبو الحسن وزير الإعلام، الذي بدأ عهده بإزالة صور الحرمين الشريفين من الآذان الذي يبثه تلفزيون الكويت.

وفي الحكومات السابقة، برزت أسماء مثل: صلاح خورشيد وعبد الوهاب الوزان وعيسى المزيدي وعبد العزيز محمد بوشهري، وفي حقبة أكثر قدماً كان الوزير الشيعي هو عبد المطلب الكاظمي، الذي كان وزيراً للنفط، وما ترك الوزارة إلا بعد أن طبّعها بطابع طائفته، فجاء بشيعي ليكون أحد وكلاء الوزارة، ووضع على رأس شركة النفط أحد الشيعة إضافة إلى رؤساء الإدارات وكبار المديرين.

جـ- **التجمعات والتنظيمات:** تمنع الكويت شأنها شأن بقية دول الخليج إنشاء الأحزاب السياسية، لذلك تقوم بعض التنظيمات تحت مسميات (تكتل – تحالف – تجمع) وتدخل الانتخابات النيابية تحت هذه الأوصاف.

وللشيعة تنظيم تحت اسم (التحالف الإسلامي الوطني) الذي حلّ بديلاً عن الائتلاف الإسلامي الوطني الذي جرى تجميده سنة 1998، وقد طرح مرشحين عديدين لانتخابات 1999 و2003 منهم عدنان عبد الصمد وعبد المحسن جمال وناصر صرخوه، إلا أنه مُني بهزيمة كبيرة في انتخابات 2003. وهذا التحالف يتبع المرجعية الإيرانية وولاية الفقيه. وهناك تنظيم شيعي آخر باسم ((حركة أنصار الحرية)).

ولم يكن شيعة الكويت بعيدين عمّا يجري في الكويت والعالم، إذ أن المتغيرات الداخلية والإقليمية والدولية انعكست عليهم إيجاباً وساهمت

في تعزيز نفوذهم وحسّنت صورتهم، ذلك أن علاقات شيعة الكويت ببلادهم لم تكن معظم الأحيان جيدة، فمنذ اللحظات الأولى لثورة الخميني سنة 1979 توجهت أفئدة الكثيرين من شيعة الكويت نحوها، بل ووجّهوا سهامهم نحو حكومة بلادهم التي رفضت آنذاك استقبال الخميني في الكويت بعد إخراجه من العراق وقبل توجهه إلى فرنسا، وأصدر ((أنصار الإمام الخميني)) منشوراً قبل الإطاحة بالشاه وقبل انتصار الثورة، كالوا فيه السباب والشتائم لحكومة بلادهم لأنها رفضت دخول الخميني الذي اعتبره المنشور ((المرجع الأعلى للطائفة الشيعية)). ولا شك أن توزيع مثل هذا المنشور في وقت لم تكن الثورة قد نجحت وحققت أهدافها يعني أن ثورة الخميني قد أعطتهم شحنات كبيرة، وبدأوا بالعمل والتصرف بناءً على أساس انتصار الثورة، وبدأ الكثير من الشيعة ينتقلون إلى إيران للدراسة والحياة معتبرين أنه وطن جميع الشيعة بغض النظر عن جنسياتهم.

حرب الخليج الأولى:

مع اندلاع الحرب العراقية الإيرانية سنة 1980، ووقوف الكويت إلى جانب العراق، اشترك بعض الكويتيين الشيعة كمتطوعين في القتال ضد العراق، وكان شيعة الكويت الورقة التي استخدمتها إيران لمعاقبة بلادهم بسبب مساعدتها للعراق، وسرعان ما نظّم الشيعة صفوفهم خلف إيران، وارتكبوا في ثمانينيات القرن الماضي ما يندى له الجبين كتفجير بعض السفارات الأجنبية سنة 1983، ومحاولة اغتيال أمير البلاد سنة 1985، واختطاف طائرتين مدنيتين كويتيتين، وتنفيذ تفجيرات في أماكن

مختلفة، الأمر الذي جعل الكويت تعيش قيوداً واضحة على الحياة السياسية. وإضافة إلى التخريب الذي ارتكبه الشيعة في الكويت، فلقد كان لهم دور بارز في دعم التنظيمات الشيعية في الخليج وخاصة في البحرين للعمل ضد بلدانهم، وقد كشفت مجلة الوطن العربي في عددها الصادر بتاريخ 1996/6/28م مخططاً إيرانياً، لتوتير الأوضاع في البحرين من خلال تقديم شيعة الكويت أو ما أطلق عليه (حزب الله الكويتي) الدعم لشيعة البحرين (حزب الله البحريني) بمساهمة من حزب الله اللبناني.

وإضافة إلى البحرين، كان للشيعة في الكويت دور ملحوظ في أعمال التخريب التي شهدتها مكة المكرمة في موسم حج سنة 1409هـ (1989م)، وعند إلقاء القبض على المخربين، تبين أن بعضهم يحمل الجنسية الكويتية، ذلك أن شيعة الكويت كانوا في ذلك العام (1989) يؤدون الدور نيابة عن الإيرانيين الذين كانوا قد قاطعوا موسم الحج بسبب رفض السلطات السعودية لأنشطتهم التخريبية في موسم الحج السابق.

حرب الخليج الثانية:

شكل غزو الكويت حرب الخليج الثانية (1990–1991) مناسبة ذهبية لشيعة الكويت للظهور والارتقاء، ذلك أن الذي قام بالاعتداء على بلادهم هذه المرة هو صدام حسين الذي كان يحارب إيران قبل سنوات قليلة، وقد استطاعت هذه الأزمة أن توحد المشاعر الكويتية تجاه العراق باعتباره عدوّاً لا مجال للوفاق معه، واتخذ السنة في الكويت والشيعة

موقفاً متطابقاً تجاه العراق وصدام حسين، كما أن النظرة الكويتية بدأت تتغير تجاه إيران، فإيران التي كانت بالأمس معتدية صارت اليوم إحدى ضحايا نظام صدام، خاصة وأنها أعلنت أنها لن تقف إلى جانب صدام –عدوّها اللدود– في هذه الحرب. وهذه التطورات تجاه إيران تزامنت مع وفاة الخميني، واستلام هاشمي رفسنجاني رئاسة الدولة، الأمر الذي ظنه العالم بأنه انتهاج لسياسة إيرانية جديدة تقوم على الحوار والاعتدال بدلاً من سياسة تصدير الثورة الصدامية التي عمل بها الخميني.

وبالرغم من أن الأيام اللاحقة أثبتت أن سياسة تصدير الثورة ما زالت سارية وإن كانت بأساليب جديدة، إلا أن دول الخليج ودولاً عربية أخرى ومنها الكويت بدأت بتحسين علاقاتها مع إيران وتطوير التعاون الاقتصادي، وتوقيع اتفاقيات في كافة المجالات، وقد كان من شأن هذه العلاقات الودّية الجديدة بين الكويت وإيران أن تؤدي إلى توسيع نفوذ شيعة الكويت، خاصة وأن إيران اتخذت موقفاً داعماً للإطاحة بالنظام العراقي سنة 2003، وإن تطلب الأمر تقديم العون والمساعدات للقوات الأمريكية وحلفائها، وهو الأمر الذي كانت تتمناه الكويت منذ سنوات طويلة.

وجاءت بعض حوادث مهاجمة الأمريكيين من قبل جماعات سنيّة، وقبل ذلك أحداث 11 سبتمبر في الولايات المتحدة، واتهام تنظيم القاعدة بارتكابها لتعلي من أسهم الشيعة الذين استعانت بهم الحكومة الكويتية لتعذيب إسلاميين كويتيين، اعتقلتهم الحكومة الكويتية في أعقاب حوادث

الاعتداءات على الأمريكان في الكويت، وقد تبين أن معظم الذين قاموا بتعذيب هؤلاء المعتقلين هم من الشيعة.

وعلى اختلاف تياراتهم وتوجهاتهم، نشط شيعة الكويت في كافة المجالات الدينية والثقافية والتربوية والاجتماعية والاقتصادية، فبادروا إلى إنشاء المساجد والحسينيات والمدارس والجمعيات والهيئات وطبع الكتب وإصدار المجلات، وإقامة المآتم والاحتفالات وقد استفادوا في ذلك من جملة من المتغيرات الداخلية والخارجية، بحث أنه لم يعد هناك سقف لمطالبهم، وبات من المألوف أن تطالب الأقلية الشيعية في الكويت بما يخالف ما عليه الأكثرية السنيّة في هذا البلد، بل وممّا يثير الاستغراب أن يتحول هؤلاء فجأة إلى مواطنين صالحين حريصين على بلادهم، بعد أن مارسوا صنوف الإيذاء والتخريب ضد بلدهم ومواطنيهم، كما تجلى ذلك في حوادث خطف الطائرات وتفجير السفارات الأجنبية ومحاولة اغتيال أمير البلاد.

4- سلطنة عمان

على الرغم من أن الوجود الشيعي في سلطنة عمان ذو تاريخ طويل، إلا أنه لم يحظ باهتمام المؤرخين، ومن ثم فإن الشخص الذي يريد أن يبحث في تاريخ شيعة عمان عليه أن يقوم بالرجوع إلى الكثير من المصادر للوصول إلى المعلومات الصحيحة والدقيقة، لأن تاريخ عمان قد دون على المذاهب الأخرى غير المذهب الشيعي، وقد اهتم

هؤلاء المؤرخون في الغالب بتاريخ الأسر الحاكمة وزعمائهم المدنيين الذين كانوا في بعض الأحيان أصحاب سلطة سياسية، ولهذا أهمل تاريخ الشيعة في هذه البلاد كأقلية دينية، ولم يرد لهم أي ذكر، ويجب الاعتراف بأن الشيعة لم يتركوا تاريخًا مكتوبًا يمكن الاستناد إليه، لكن على أية حال، وردت إشارات مختصرة في كتب تاريخ عمان وبعض الكتب الأجنبية يمكن الاستفادة منها كمصادر في الوقت الحاضر. وقد جاء في الكتاب الذي أصدرته وزارة الثقافة والتراث الوطني العماني: يوجد كثير من الشيعة بين سكان المدينة الساحلية وبين تجار المدن العمانية، وتعرف جماعة من هذه الطائفة بالخوجيين واللواتيين. وترجع جذور هذه الجماعة إلى الشيعة الذين جاءوا من منطقة حيدر آباد بالهند، وقد عاشوا منذ عدة أجيال في منطقة مطرح، ويعيش معظم أفراد هذه الجماعة في مدن منعزلة ومناطق خاصة بهم داخل منطقة مطرح، ولهم مسجد خاص بهم يقع إلى جوار الساحل، ويلاحظ في هذا الكتاب أن المعلومات الخاصة بالشيعة قليلة، وأنه قد تحدث عن شيعة مطرح واللواتية فقط.

توزيع الشيعة في عمان:

ينقسم الشيعة في عمان إلى ثلاث جماعات كبيرة يمكن تناولها كالاتي:

1- الشيعة اللوانية:

تتسم هذه الجماعة بتعدادها الكبير، وهم من أثرى طبقات المجتمع العماني، ويتولون كثيرًا من المناصب الحكومية، كما أن كبار التجار من اللواتية أيضًا، وهناك روايات عديدة حول أصلهم ونسبهم فيرى البعض أنهم عمانيون نزحوا إلى الهند على إثر صدامهم مع سائر المذاهب الأخرى وبعد أن أقاموا فترة طويلة في الهند عادوا إلى عمان مرة ثانية، بينما يرى فريق آخر، أن أجداد هذه الجماعة قد جاءوا إلى مسقط منذ ما يقرب من 50 عامًا كتجار من الهند وسكنوا في هذه المدينة. ويرجع البعض أصل ونسب اللواتية في عمان إلى هجرة الشيعة من حيدر آباد بالهند مع سائر الهنود الآخرين أثناء الاستعمار البريطاني وقد رحل بعضهم إلى مسقط بجوازات سفر بريطانية، وقد كون هؤلاء الشيعة فيما بينهم مجتمعًا خاصًا منفصلاً عن الآخرين وأنشأوا قلعة في منطقة مطرح ونظرًا لأن الخوجيين كانوا ملمين باللغة البريطانية ومبادئ التجارة الحديثة فقد أحرزوا تقدمًا سريعًا وسيطروا على جزء مهم من أسواق مسقط وعمان. كذلك أيضًا شق عدد منهم طريقه لتولي أعمال إدارية في بلاط السلطان قابوس، ومن الواضح أن الوضع المالي الذي تتميز به هذه الجماعة هو الذي هيأ لها هذه الإمكانية، ونتيجة لترددهم على أهليهم في الهند وزيارتهم للعتبات المقدسة في العراق والأماكن الدينية في إيران، اتسعت مداركهم ووقفوا على قضايا العالم والأوضاع الراهنة، وتكونت منهم طبقة مثقفة فاعلة، وقد أدى صغر المجتمع العماني وقرب اللواتية من البلاط والأسرة الملكية في مسقط إلى وجود علاقة خاصة بين الطرفين، وقد أثبتت التطورات الاجتماعية والسياسية ومن بينها الحرب الداخلية بين السلطة القائمة والإمامة المذهبية الدينية

أن كلا الطرفين قد قام بمساندة الآخر، وربما كان السبب الرئيسي وراء مساندة اللواتية للسلطان هو كسب تأييد السلطان في مواجهة الصراعات القبلية والدينية.

2- الشيعة البحرينيون:

على مدى التاريخ تعرض الكثير من المناطق لظلم وجور السلاطين والحكام وخاصة الخلفاء العباسيين، الأمر الذي أدى إلى اضطرار الشيعة في منطقة الخليج (الفارسي) إلى الهجرة من المناطق الشمالية إلى المناطق الجنوبية. وقد تمت هذه الهجرة في الغالب من مناطق البحرين والإحساء والقطيف وخوزستان والبصرة، وانتشر الشيعة في مناطق بعيدة عن ظلم الحكام، ومن المؤكد أن الشيعة قد فطنوا إلى اختيار المناطق الساحلية بحيث لا تصل إليهم أيدي الظالمين، ويستطيعون في الوقت نفسه تدبير شئون حياتهم عن طريق التجارة البحرية وصيد الأسماك والزراعة، ومن أهم الأماكن التي استوعبت عددًا كبيرًا من هؤلاء المهاجرين سواحل قطر والإمارات وسواحل الباطنة في عمان، ويتحدث كتاب "سيرة السادة البوسعيديين" ـ الذي دوّن فيه ابن رزيق تاريخ عمان . عن الشيعة البحرينيين المقيمين في منطقة خليج (فارس) فيقول: توجه الإمام سلطان بن أحمد بن سعيد بالجيش نحو البحرين وفتحها، ثم عين ابنه سالم بن سلطان واليًا عليها، ولأن سالمًا كان صغير السن في ذلك الوقت، فإن سلطان بن أحمد قد جعل الشيخ محمد بن خلف البحريني الشيعي إلى جانب ابنه وولاه الإمارة، لكن جماعة عتوب التي كانت تكن حقدًا دفينًا للشيعة نقضت العهد،

وحاصروا سالمًا وأنصاره في قلعة عراد واشترطوا أن يخرج الشيخ محمد البحريني وأتباعه من البحرين، حتى يفكوا الحصار، وخرج الشيخ محمد سالم من البحرين وقصدوا عمان.

ومع أن البحرينين يمثلون أقل الجماعات الشيعية في عمان، ولكنهم نظرًا لشهرة تجارتهم فانهم يتمتعون بمكانة طيبة مثل الشيعة اللواتية. وقد جاء في كتاب تاريخ عمان، أن أول سفير لعمان في الولايات المتحدة كان من الشيعة البحرينيين.

3- الشيعة العجم:

وهم مجموعة من الشيعة وفدوا من إيران إلى هذه البلاد، ويطلق على هؤلاء الأفراد - بصفة عامة- العجم حيث ترجع جذورهم إلى أصول إيرانية. ومن المؤكد أن قرب السواحل الإيرانية والعمانية قد سهل الهجرة المتبادلة إلى كلا البلدين. والعجم الذين يعيشون في منطقة عمان وسواحل الخليج (الفارسي) الجنوبية هم أهل حضارة وثقافات عدة، ومعظم الشيعة الذين يقيمون في عمان هم من مناطق اللور وبندر عباس واوندورودون وبعضهم من منطقة البلوش، جدير بالذكر أن الهجرة العجمية إلى عمان كانت مرتبطة بعلاقات البلدين في ذلك الوقت فكانت تتأرجح بين الكثرة والقلة تبعًا لتذبذب العلاقات، ويعيش الشيعة العجم في عمان في مناطق مسقط عاصمة البلاد، ومطرح وضواحيها، وفي مناطق الباطنة، وقليل منهم يعيش في مسندم ومدينة صور الساحلية. ويقال إن السبب في هجرة الشيعة العجم إلى عمان يرجع إلى عدم اهتمام النظام البهلوي بالمناطق المحرومة في إيران وخاصة الجنوب، إلى جانب سياسة الخدمة العسكرية الإجبارية. والشيعة العجم لهم الآن مساجدهم الخاصة بهم والمؤسسات الخيرية مثل صناديق قرض الحسنة ومساعدة الآيتام وأبناء السبيل وإدارة الأوقاف الجعفرية، وقد أصبحوا الآن أحد أهم قبائل الشيعة في عمان ومنهم مسئولون يتولون المناصب الحكومية.

الوضع الاقتصادي للشيعة في عمان:

على الرغم من قلة عدد الشيعة في عمان إلا أنهم يأتون على رأس الهرم الاقتصادي في هذه البلاد، فكثير منهم يمتلك مشروعات صناعية وتجارية واقتصادية كبيرة، ويساهم الشيعة في كثير من المشروعات القومية العملاقة، ويعد اختيار وزير التجارة والصناعة من بين الشيعة دليلاً على أهمية دورهم في اقتصاد البلاد.

ويعد الشيعة إحدى القوى الفاعلة والمؤثرة في المجتمع العماني، ويتمتع زعماء المجتمع الشيعي بنفوذ كبير في سوق العمل والاقتصاد والصناعة. وفي بداية عقد السبعينيات لم يكن هناك أي أثر للحضارة أو النظام المدني في عمان، وكانت كل شئون المواطنين العادية تتم بموجب إذن كتابي من السلطان في ذلك الوقت، (السلطان سعيد) فكان التدخين والصيد والرماية وصيد الأسماك بل والسباحة كلها أمور تتم بموجب إذن. كان السفر إلى الخارج ممنوعًا، ولم يكن المواطنون يحملون أي أوراق هوية أو جواز سفر، ولم يكن مسموحًا لأحد دخول البلاد إلا بإذن من السلطان، ولم يكن هناك شيء يعرف بالإدرات الثقافية أو الصحية، ولم تكن هناك وسائل مواصلات أو اتصالات. لكن بعد وفاة السلطان سعيد ظهر نوع من الحرية المحدودة، وأصبح مسموحًا إلى حد ما للشعب بأن يحتك بالتطورات التي طرأت على الساحة الدولية. أما عمان اليوم فتمتلك بنية تحتية حديثة، ومع أنها لا زالت محتفظة بهويتها القديمة فإن السلطان قابوس قاد البلاد نحو مسيرة الدولة الحديثة العصرية فيقول: إنني يوم توليت الحكم وعدت بأن أؤسس

دولة حديثة لكنني أعتقد أن هذا الأمر سيتحقق رويدًا رويدًا. مستوى تعليم الشعب. يمكن القول أن الشيعة في عمان مثقفون حريصون على المشاركة في كافة شئون المجتمع، وعلى الرغم من تعداد الشيعة المحدود والذي يبلغ 100 ألف إلا أن هناك عددًا لا بأس به من الشباب سافر إلى الولايات المتحدة وبريطانيا وكثير من الدول الأوروبية لاستكمال دراستهم، وتسود علاقات الود والإخاء بين الشيعة وبين باقي المذاهب الأخرى فالكل يعيش في سلام وأمان وحرية.

5- الامارات

يعود الوجود الشيعي في الإمارات إلى منتصف القرن التاسع عشر، حينما بدأ الشيعة من البحرين والساحل الشرقي للسعودية، بالتوافد إلى الإمارات عامة، وإلى إمارة دبي خاصة، وتبعهم من ثم شيعة إيران والهند.

ويشكل شيعة الإمارات جزءاً من النسيج الاجتماعي، ويجسدون أكثر حالات الاندماج نجاحاً في منطقة الخليج. فلم يشهد المجتمع الإماراتي في تاريخه ما سمي بـ"المسألة الشيعية" التي شهدتها مجتمعات خليجية أخرى؛ مثل السعودية والبحرين والكويت.

ومما ساعد على اندماج الشيعة أن مجتمع الإمارات يعد من أكثر المجتمعات الخليجية تسامحاً فيما يتصل بالأديان، وأشدها تنوعاً في الأعراق والأقوام والثقافات.

ويقدر تقرير "الحرية الدينية في العالم"، الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية عام 2006، نسبة الشيعة إلى إجمالي السكان، بنحو 15 في المائة من إجمالي عدد سكان دولة الإمارات، الذي يبلغ نحو 4.5 مليون، ويشكل نسبة غير المواطنين منهم نحو 85 في المائة، في حين أن مصادر أخرى تقول إن نسبة الشيعة لا تزيد عن 10 في المائة.

ويتركز الشيعة في إمارة دبي والشارقة وأبوظبي، ولهم وجود محدود في بقية الإمارات الأخرى.

ويغلب على المجتمع الشيعي في الإمارات مذهب الإمامية، وتتنوع أصولهم الإثنية/ القومية إلى عرب، وهم "البحارنة" الذين جاؤوا من شرق الجزيرة العربية؛ مثل البحرين، والإحساء والقطيف في السعودية؛ وإيرانيين أو "العجم"، وأبرزهم اللاريون والأشكنانيون؛ وهنود، ومنهم اللواتية، الذين هاجروا قبل قرون من منطقة حيدر آباد الهندية إلى سلطنة عُمان، ومنها إلى الشارقة ودبي.

ويذكر أنه توجد في الإمارات، وفي معظم دول الخليج العربية، قبائل تسمى الهولة (وهي تحريف عن الحولة)، والتي كانت تاريخياً تستوطن الساحل العربي من الخليج. إلا أنها انتقلت منذ قرون بعيدة إلى الساحل الفارسي، وفي القرنين التاسع عشر والعشرين عادت واستقرت في الساحل العربي مرة أخرى.

ومع أن هذه القبائل يطلق على أفرادها وصف "العجم" أحياناً، إلا أنها قبائل عربية القومية وسنية المذهب، ومنها قبيلة آل علي، وآل حماد، والملا، وخوري.

وفضلاً عن المواطنين الشيعة، يقيم في الإمارات أيضاً عدد كبير من الإيرانيين الشيعة، الذين هاجر أغلبهم إليها بعد الثورة الإيرانية.

فقد أشار تقرير لجريدة "الشرق الأوسط" اللندنية (نشر في 26 يناير/ كانون الثاني 2007) إلى أن عدد الإيرانيين- بحسب تقديرات غير رسمية - يقدر بنحو نصف مليون، يتركز معظمهم في دبي.

كما يقيم في دبي أيضاً عدد من أتباع طائفة البهرة (التي تنتسب إلى المذهب الإسماعيلي)، ولا يعرف عددهم في دبي على وجه الدقة، إلا أن مصادر تقدرهم بعدة آلاف، ومعظمهم يحمل التابعية الهندية والباكستانية.

وتقيم طائفة البهرة مجلس العظة السنوي لها بمناسبة عاشوراء في دبي، حيث شارك في احتفال العام 2004 زعيم الطائفة الدكتور محمد برهان الدين، الملقب بالسلطان، وحينها منحتهم حكومة دبي أرضاً لإقامة مركز لهم في الإمارة. وتعد هذه الطائفة من الطوائف الثرية، وذلك لاشتغال أتباعها بالتجارة، وتعني تسميتهم بالعربية "التاجر".

وتعتبر كافة جوامع الشيعة وحسينياتهم ومآتمهم ملكاً خاصاً، ولا تتلقى أي تمويل من الحكومة، وتتبع في إمارة دبي مجلس الأوقاف الجعفرية الخيرية، المشكَّل بمرسوم من حاكم دبي السابق، الشيخ مكتوم

بن راشد. ولا يتم تعيين الأئمة لمساجد الشيعة من قبل هيئة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ولكنها تراقب كل خطبهم عن كثب.

ورغم أن منهاج الدراسات الإسلامية المتبع في المدارس الحكومية يدرِّس المذهب السني فقط، إلا أنه لا ينال من المذاهب الإسلامية الأخرى.

ومن أبرز المساجد والمآتم الشيعية في دبي، مسجد الإمام علي، الذي يعد أقدم مساجدهم في الإمارة، وبالقرب منه يقع مأتم الحاجي ناصر، الذي أقيم في أواخر القرن التاسع عشر، ومأتم الكراشية.

أما في العاصمة أبوظبي، فلهم مسجد الرسول الأعظم، ومأتم البحارنة الكبير. وفي الشارقة يوجد لهم مسجد كبير أسمه الزهراء، وحسينية الزهراء، التي تعد من أقدم الحسينيات في الدولة برمتها.

الواقع السياسي/ الاجتماعي

مثل باقي المواطنين، لا يوجد للشيعة أحزاب أو جمعيات سياسية، إذ لا يسمح القانون في دولة الإمارات بتشكيل الأحزاب أو إقامة التجمعات السياسية.

ويذكر "تقرير حقوق الإنسان لعام 2005-2006"، الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية، أن هذه الأقلية "لا تشغل مناصب عليا في الحكومة الاتحادية"، وفي الواقع فإن توزيع الحقائب الوزارية الاتحادية يستند إلى حصص كل إمارة والثقل القبلي، بشكل كبير.

وقد شغل أحد المواطنين الشيعة منصب وكيل وزارة الإعلام في السبعينيات، وهو الدكتور عبدالله النويس، الذي هو من بحارنة أبوظبي. ولم يترشح أي شيعي إلى مقاعد المجلس الوطني الاتحادي (البرلمان)، التي خضعت للانتخاب الجزئي، وغير المباشر في ديسمبر/ كانون الأول 2006.

الحال الاقتصادي:

تنعم الأقلية الشيعية بالازدهار الاقتصادي؛ فمعظم أفرادها يعمل في قطاع التجارة والأعمال الحرة.

وتاريخياً، غلب على "البحارنة" في الإمارات الاشتغال بالتجارة والمهن البحرية وصناعة الحلي.

أبرز الشخصيات الشيعية العامة:

من الشخصيات البارزة في المجتمع الشيعي الإماراتي، الشيخ عيسى بن عبدالحميد عيسى الخاقاني، إمام وخطيب الشيعة في العاصمة أبوظبي، وغدير ميرزا رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية الخيرية بإمارة دبي.

ثالثا: الواقع السياسى للشيعة فى الخليج

إن الطائفة الشيعية في دول الخليج العربي بدأت بالفعل بالتحرك لأخذ مكانة أكبر وأهم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهي على ذلك تستفيد من كل ما يمكن أن يتاح لها. حيث استفادت من

الوضع البحريني الجديد فيما سمي (بالإصلاحات) التي سمحت للشيعة فيها بأخذ مكانة أكبر في مجمل نواحي الحياة العامة. كما استفاد الشيعة في الكويت من حالة (الانفتاح السياسي) فأصبح لهم ممثلين في البرلمان الكويتي حيث يوجد خمس مقاعد في مجلس الأمة (السابق) للشيعة. بالإضافة للعديد من القضايا التي بدأ الشيعة الاهتمام بها وربما من أقلها ظهوراً وأكثرها أهمية في نفس الوقت هي القضية الاقتصادية. فقد حاول الشيعة في منطقة الخليج لعب دور هام وغير معلن في الاستحواذ على مشاريع اقتصادية وتكنولوجية غاية في الأهمية داخل مجتمعاتها.

حيث يلاحظ وجود الكثير من النشاطات التجارية الهامة والقوية والتي يتحكم فيها الشيعة في منطقة الخليج العربي، بعضها معروف من قبل الناس، وأكثرها غير معروفة. بالإضافة إلى ذلك يلاحظ كثرة التوجه التحصيلي لدى شبابهم فيما يتعلق بالدراسة في الجامعات الخليجية، فبالإضافة إلى الأعداد الكبيرة من المدارس التعليمية في مناطق الشيعة، فإن الكثير منهم يتابعون دراساتهم وتحصيلهم العلمي في الجامعات والمعاهد، كما يلاحظ توجههم في دراسة التكنولوجيا الحديثة وتطبيقاتها، والفروع الخاصة بالبتروكيميا واستخراج النفط والمعاهد التقنية والتكنولوجيا.

كما يحتل تجار الشيعة مكانة كبيرة وهامة في تجارة بعض أنواع البضائع في المنطقة، منها الذهب والسمك.. ولا يقتصر الأمر على الاهتمام بالنواحي الاقتصادية، حيث يبدوا أن لهم سياسة اجتماعية

تتمثل في محاولة زيادة أعدادهم عن طريق تشجيع الزواج والتناسل فيما بينهم، والدعوة الجادة لتكثير التناسل بينهم، وللحث على الزواج المبكر، وتعدد الزوجات، ولذلك فإن من الملفت للنظر إقامتهم لمهرجانات الزواج الجماعية والتي يتزوج فيها بليلة واحدة العشرات منهم. كما أنهم يسعون إلى توزيع كتبهم الشيعية لعامة الناس، ونشر معتقداتهم وأفكارهم، والترويج لشيوخهم وأئمتهم، كما ويطالبون ببناء الأضرحة وإقامة الحوزات العلمية لهم، وما إلى ذلك من محاولات لتضخيم مكانة الشيعة في الخليج عموماً والحصول على مكاسب سياسية واجتماعية واقتصادية لهم.

وعلى الجانب الآخر يختلف التأثير السياسى بالنسبة لدول الخليج العربى من دولة لأخرى، وذلك طبقا لمدى تأثير الطائفة الشيعية وعلاقتها بالسلطات الحاكمة ويتضح ذلك جليا إذا ما تم التطرق الى نموذجين هامين احدهما يأخذ حرية واسعة فى العمل السياسى وهو النموذج الكويتى والآخر لا يستطيع الحراك بالشكل المطلوب وهو النموذج السعودى، ففى الكويت رغم أن القانون الكويتي لا يجيز تشكيل الأحزاب السياسية، فإن الحكومة تتسامح مع إقامة التجمعات السياسية، والشيعة، مثل باقي مواطنيهم لهم تشكيلاتهم السياسية.

وفي عام 2005 تم الإعلان عن تأسيس "ائتلاف التجماعت الوطني" (الشيعي)، الذي يعد أبرز التعبيرات السياسية للشيعة حالياً، والذي يضم خمسة تيارات، سياسية ودينية، واعتبر بعض المحللين أن إقامة هذا الائتلاف جاء لمجابهة "التحالف الإسلامي الوطني"، الذي

تتهمه التجمعات الخمسة المشكلة للائتلاف بأنه يسعى للهيمنة على الساحة الشيعية والاستفراد السياسي بها، وتجاهل باقي القوى الشيعية. وفيما يخص التوجهات الاجتماعية والسياسية للشيعة الكويتين، فيلاحظ أن الناشطين الشيعة ينقسمون إلى اتجاهين: الأول يمثله ما يسمى "بالحركيين"، والذين كانوا سابقاً يعرفون بالثوريين، وهؤلاء يرتبطون بالمرجعية الدينية، ويغلب عليهم الاتجاه الديني المحافظ، ويميلون بشكل عام إلى المعارضة.

أما الاتجاه الآخر فيمثلهم العلمانيون، وخصوصاً الليبراليون، والذين هم في الأغلب مستقلون، وغالبا ما يحسبون على الحكومة، ومنهم طبقة التجار في الدولة. والتيار الأخير يعارض سيطرة رجال الدين على العمل الشيعي، كما ظهر ذلك واضحاً في قضية الوقف الجعفري.

وعلى الصعيد السياسي، فللشيعة تمثيلهم في السلطتين التشريعية والتنفيذية. ففي انتخابات مجلس الأمة الكويتي (البرلمان) الأخيرة، في يونيو/ حزيران 2006، فاز الشيعة بأربعة مقاعد من أصل 50 مقعداً. أما في الحكومة التي تشكلت في يوليو/ تموز 2006، برئاسة الشيخ ناصر الصباح، فهم ممثلون بوزيرين، هما: معصومة المبارك وزيرة الاتصالات، وعبد الهادي الصالح، وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة.

و فى النموذج الآخر وهو السعودية والتى تمتلك الاغلبية السنية بإعتبارها مقصد المسلمين السنة فى أرجاء العالم لا توجد منظمات أو تجمعات سياسية قانونية للشيعة، الا انه توجد لهم شبكات غير رسمية، وقد برز في الآونة الأخيرة عدد من الناشطين العلمانيين. ومن أبرز

الجماعات السياسية الشيعية حركة الإصلاح الإسلامية الشيعية، والتي يعد الشيخ حسن الصفار من أبرز زعمائها، وقد حصد مرشحو الحركة، غير الرسميين، مقاعد المجالس البلدية للمدن والبلدات التي يغلب عليها الشيعة في الانتخابات المحلية التي جرت عام 2005.

ومن التنظيمات الشيعية الأخرى، جماعة حزب الله/ الحجاز، المعروفة محلياً باسم أنصار خط الإمام (الخميني)، والتي تأسست في عام 1987، على يد عدد من رجال الدين. إلا أن مراقبين يلحظون أن وجودها آخذ في الانحسار بالمجتمع الشيعي السعودي، علما بأن هذه الجماعة تؤمن بولاية الفقيه، كما تتبع بمرجعيتها الدينية لآية الله علي خامنئي، المرشد الأعلى للجمهورية الإسلامية الإيرانية؛ وهي متهمة بأنها كانت وراء التفجير الذي استهدف عام 1996، مقر سكن الجنود الأمريكيين في مدينة الخُبر السعودية.

ويشتكي شيعة السعودية من معاملتم بوصفهم مواطنين من الدرجة الثانية، ويشيرون إلى التمييز الطائفي والمذهبي الذي يمارس ضدهم، وعدم مساواتهم ببقية المواطنين الآخرين، وعدم تمثيلهم في المناصب العليا للبلاد، كمجلس الوزراء (لم يتول أي شيعي حقيبة وزارية في تاريخ المملكة)، ووكلاء الوزارات، والحقل الدبلوماسي، والأجهزة العسكرية والأمنية، وقلة نسبة مشاركتهم في مجلس الشوري (4 من أصل 150 عضواً). كما يدعي الشيعة أيضاً بأنهم يعانون من الشحن المذهبي الذي يمارس ضدهم من المؤسسات الدينية الرسمية؛ كالمحاكم الشرعية، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومراكز الدعوة والإرشاد، بالإضافة إلى مناهج التعليم الديني في المدارس والجامعات التي يتكرر فيها وصفهم بالكفر والابتداع.

ولا يتمتع الشيعة بالسعودية أيضاً بأي حرية على المستوى الثقافي، حيث تمنع طباعة كتبهم ودخولها من الخارج، وإقامة أي مؤسسة ثقافية أو مركز ديني. كما أنهم محرومون من الحق في إنشاء معاهد وكليات دينية للتعليم حسب المذهب الشيعي.

وفي خطوة فسرها بعض المراقبين بأنها نتيجة لتأثر شيعة السعودية بتنامي نفوذ إخوانهم في العراق، قام 450 ناشطاً شيعياً، في 31 إبريل/ نيسان 2003، برفع عريضة باسم "شركاء في الوطن"، إلى الأمير عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود (ولي العهد آنذاك)، والتي شددت على انتماء الشيعة للوطن السعودي. كما دعت العريضة إلى ضرورة تحقيق المواطنة الكاملة، والاعتراف بحقوق الشيعة على قدم المساواة مع أبناء الوطن الواحد، وإنهاء كل أشكال الكراهية والبغضاء والتحريض المذهبي الذي يمارس ضدهم.

ويقر زعماء الشيعة أنه بمجيئ الملك عبد الله بن عبد العزيز إلى الحكم، حصل انفتاح أوسع عليهم من قبل النظام. إلا أنهم يلمحون أن ثمة تياراً في الأسرة الحاكمة، والمؤسسة الدينية الوهابية، يقفان عائقاً أمام مزيد من الانفتاح عليهم.

وتتراوح تطلعات الشيعة في منطقة الخليج حسب الدولة التي ينتمون إليها، ففي حين بدأت تطالب في دولة خليجية بمطالب ومكتسبات قدمت لحكومة البلد، حصلت في بلد آخر على تمثيل برلماني ونيابي، وهم في جميع الأحوال يتطلعون إلى المستقبل القريب للاستفادة من الأوضاع التي خلفها سقوط العراق بيد الأمريكان.

وعلى الرغم من أن الشيعة في الخليج يحرصون على تقديم أشكال الولاء والطاعة لحكام الدول التي يقطنوها، إلا أن هذا لا ينفي تطلعهم نحو إقامة حكم ذاتي شيعي في مناطق تواجدهم كأغلبية، أو حتى قيام حكومة منفصلة شيعية على أبعد تقدير، ذلك أن من سياساتهم الدينية مبدأ (التقية)، حيث يعتبر اتقاء القوي ومجاراته مطلباً دينياً ومبدءاً أساسياً لهم.

وعلى كل التقديرات فإن تحركات الشيعة قد بدأت بالفعل بعيد سقوط النظام العراقي السابق، وهي إن أتيح لها اليوم فرصة لاستغلال مكاسب سياسية واقتصادية ودينية، فإنه قد لا يتاح لها فرصة قريبة بها الحجم، لذلك فمن المنطقي جداً والواضح جزئياً أن الشيعة بدأت بالفعل اقتناص هذه الفرصة وعدم تفويتها أو تركها تمر دون استغلال جيد ومثمر.

الفصل الرابـع

حقوق المرأة بين التأييد والممانعة

مازال الحديث متصلا حول واقع المرأة فى العالم العربى وحقوقها "الضائعة" كما يردد دعاة تحرير المرأة، ولقد ادت تلك الدعوات الى موجة من التعديلات التشريعية والقانونية والتى سعت لمنح مزيدا من الحقوق للمرأة سواء فى مجال المشاركة السياسية وما يطلق عليه "الكوتا" أو فى المجالات الإقتصادية حيث صارت المرأة تزاحم الرجل فى معظم مجالات العمل. وعلى الجانب الآخر فقد أدت تلك الحريات التى منحها المجتمع للمراة دون وجود ضوابط الى انحرافات عديدة فى سلوكيات المراة. وبرزت العديد من القيادات النسائية التى تدعو الى التحرر من القيود بل وتحطيمها. ومن هنا سنحاول فى هذا الفصل التجول فى تلك الحريات الممنوحة والمسلوبة لنعرف واقع المرأة العربية.

أولا: جسد المرأة بين الحرية والإنتهاك

منذ فجر التاريخ.. كانت المرأة مثار اهتمام من الجميع وليس أدل على ذلك أن أول جريمة على ظهر الأرض كانت بسبب امرأة، وعلى مدار الزمان والمرأة تقوم بدورها في المجتمع فهى الأم والأخت والزوجة والعاملة إلى غير ذلك من أدوار قامت بها إلا أن ثمة تغييرات عديدة وأحداثاً متفرقة وضعت المرأة في طريق آخر وجعلتها في نظر الكثيرين مجرد فريسة أو قل تجارة رابحة ما بين اغتصاب لكرامتها وإهانة لإنسانيتها وما بين بيع لجسدها في الأسواق. فماذا يحدث للمرأة... لنقرأ هذه السطور.

على الرغم من صعوبة الوصول إلى تحديد دقيق فيما يتعلق بالحجم الحقيقي لانتشار جرائم الاغتصاب وهتك العرض في مصر، إلا أن ثمة عدداً من التقارير والدراسات التي تناولت هذا النوع من الجرائم والتي نستطيع بقراءتها معاً أن نضع أيدينا على تصور تقريبي حول الحجم الحقيقي لهذه الجرائم وانتشارها واتجاهات نموها وضحاياها.

في دراسة للدكتورة "**سميحة نصر**" ـ الخبير بقسم الجريمة بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية . بعنوان: التغير الاجتماعي وجرائم العنف . تحليل للظاهرة خلال التحول الاشتراكي والتحول الليبرالي"، تكشف الباحثة من خلال مقارنتها بين نسبة حدوث جريمتي الاغتصاب وهتك العرض . طبقاً لتقارير الأمن العام . خلال كل من عقدي الستينيات والثمانينيات، عن اتجاه لتزايد نسبة هاتين الجريمتين، ففي حين بلغ إجمالي عدد هذه الجرائم 1462 جريمة خلال الستينيات بنسبة4.3% من إجمالي الجرائم، نجد أن هذا العدد قد ارتفع خلال الثمانينيات ليصل إلى 1692 جريمة بنسبة 12.2% من إجمالي الجرائم.

وقد استمر الاتجاه نحو الزيادة . كما يبدو أيضاً من تقارير الأمن العام . خلال التسعينيات، حيث بلغ إجمالي جرائم الاغتصاب وهتك العرض خلال هذا العقد 1807 جريمة. وحسبما يتضح من التقرير الثاني لبحث "الخبرة بالجريمة حول العالم " الصادر عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية، فقد تركزت النسبة الغالبة من هذه الجرائم في عداد جريمة "هتك العرض"، حيث تراوحت نسبتها خلال الفترة من 1990 .

1998 ما بين 98.4% ـ 3.39% من إجمالي الجريمتين، وهو ما تفسره الدراسة بالسهولة النسبية لارتكاب هذه الجريمة مقارنة بجرائم الاغتصاب.

وبحثاً عن تحديد أكثر لأماكن وقوع جرائم الاغتصاب وهتك العرض بل وحتى زمان وقوعها، يشير التقرير الثاني لبحث الخبرة بالجريمة حول العالم . ومن واقع بيانات الأمن العام في الفترة من 1990- 1998 . إلى أن أغلب تلك الجرائم تقع داخل المناطق المسكونة، حيث تراوحت نسبة وقوعها داخل هذه المناطق ما بين 81.8% ــ 88%، هذا فضلاً عما وضح من أن ثلثي تلك الجرائم ترتكب في وضح النهار، وهو الأمر الذي يأخذه التقرير مؤشراً على أن الجناة أصبحوا لا يعبأون بالآخرين في هذه المناطق التي يكثر ارتيادها من أعداد كبيرة من المواطنين.

و يشير **د. خالد منتصر** . الطبيب والكاتب الصحفي إلى نوعين من الآثار السلبية تحدث للمرأة التي تتعرض للاغتصاب، يعرفها الأطباء متلازمة حادث الاغتصاب، وتمر بمرحلتين:

المرحلة الأولى: وتستمر من عدة ساعات لعدة أيام بعد الحادث، وفي هذه المرحلة يعتري الضحية اضطراب شديد في السلوك والتصرفات وتهيج وانفعال وإحساس شديد بالغضب والذنب والشعور بالتحقير والذل والمهانة، وقد تستطيع الضحية في أحوال قليلة أن تكتم أحاسيسها وانفعالاتها وتختزن معاناتها النفسية في اللاشعور كخبرة مؤلمة، تتسبب فيما بعد في كثير من

الأمراض والاضطرابات النفسية، ولا يتوقف الأمر عند ذلك بل يمتد إلى كثير من الاضطرابات الجسمانية مثل الصداع والإرهاق والأرق واضطرابات الجهاز الهضمي مثل القيء والإسهال والمغص، واضطرابات الجهاز البولي مثل كثرة التبول أو التبول اللاإرادي، كما أنها قد تشعر بأعراض بعض الأمراض الجنسية التي ربما قد تكون قد انتقلت إليها من الجاني.

المرحلة المزمنة: وتبدأ هذه المرحلة بعد الاغتصاب حوالي أسبوعين أو ثلاثة، وفيها تبدأ المغتصبة في العودة التدريجية إلى طبيعتها، وإن كان ينتابها كوابيس ومخاوف ذات طابع جنسي، ومع المساعدة النفسية والطبية والتأهيلية قد تشفى الضحية، ولكن الغالب الأعم أنها لا تتعافى تماماً من هذه الخبرة المؤلمة وتظل تعاني طوال عمرها من اضطرابات نفسية مزمنة وفقدان للإحساس بالأمان وبرود جنسي، هذا فضلاً عن الأمراض الجنسية المختلفة التي قد ينقلها الجاني للضحية، مما قد يتسبب في التهابات الجهاز التناسلي وانسداد قنوات فالوب وما يتبعه من عقم، ورغم أن احتمالات الحمل بعد الاغتصاب نادرة وتتراوح بين 2 – 4% فإن الضحية . إذا حملت . غالباً ما تواجه موقفاً غاية في الصعوبة قد يعرضها لمخاطر الإجهاض العشوائي بما يصاحبه من تلوث ونزيف وأحياناً موت.

وقد لا تقل الآثار الاجتماعية المترتبة على هذه الجريمة . كما يقول د. العقباوي . عن الآثار النفسية أو الجسمية من حيث خطورتها، إذ قد يترتب عليها خلل شديد في عمليات النمو والتوافق الاجتماعي والعلاقات

الاجتماعية عموماً بما لذلك من تداعيات خاصة وإذا كان المعتدي قريباً من الدرجة الأولى مثلاً للضحية أو كانت الضحية مثلاً زوجة أو فتاة على وشك الزواج.

أما فيما يتعلق بأسباب حدوث هذه الجريمة فأهمها:

1- **البطالة وانهيار القيم:** حاولت الباحثة تفسير هذه التغيرات التي طرأت على "جرائم العنف" عموماً و"جرائم الاغتصاب وهتك العرض " بشكل خاص في ضوء تغير طبيعة نسق القيم خلال "الفترة الليبرالية أو الرأسمالية "، التي سادت فيها قيم المادة والربح والفردية، وهي القيم التي ـ كما ترى الباحثة . تجعل إمكانية انتهاك الآخرين والتعدي عليهم أكبر، وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم الكشف عن علاقة بين عدد من المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية السلبية التي زادت أو انتشرت نسبياً خلال الفترة "الليبرالية" (كالبطالة والفقر)، وبين تزايد مشاركة فئات معينة (من المتأثرين أكثر بهذه المتغيرات) في جرائم العنف عموماً وفي مقدمتها "جرائم الاغتصاب وهتك العرض". ففي حين أن نسبة مرتكبي جرائم العنف من العاطلين مثلاً لم تزد على 1.25% من إجمالي الجرائم في حقبة الستينيات، نجدها قد قفزت إلى 5.5% في فترة الثمانينيات، ووصلت إلى أقصى ذروتها في جرائم الاغتصاب وهتك العرض بنسبة 13.9% من إجمالي مرتكبي هذه الجرائم، وفي حين أن الجرائم التي ارتكبها "عمال" كانت طفيفة في الستينيات بحيث لم تتجاوز 1.8%، إلا أنها ارتفعت في حقبة الثمانينيات لتصل 13.12% من إجمالي جرائم

هـذه الفتـرة، وقـد تجـاوزت جـرائم "القتـل " إلـى "جـرائم الاغتصـاب وهتـك العرض" التي قام العمال بنسبة 32.2% منها.

وقـد تشـابهت هـذه النتـائج إلـى حـد كبيـر مـع نتـائج دراسـة أخـرى للـدكتورة عفـاف إبـراهيم عـن "بطالـة الشـباب والعنـف" (تطبيقـاً علـى النصـف الثـاني مـن التسـعينيات) أتضـح فيهـا أن أكبـر نسـبة مـن الشـباب المتهمـين فـي قضـايا العنـف موضـع الدراسـة (القتـل، الضـرب المفضـي إلـى مـوت، الضـرب المسبب لعاهـة، السرقة بـالإكراه)، هـم مـن الشـباب المتعطـل عـن العمـل، الـذي يعـاني البطالـة السـافرة، أو مـن الشـباب الـذي يعمـل فـي أعمـال غيـر دائمـة، وغير مستقرة مثل الحرفيين والعمال العاديين.

ويكـاد تحليـل بيانـات تقـارير الأمـن العـام . الـذي أجـراه د. أحمـد المجـدوب . عـام 1989 يؤكـد علـى ذلـك أيضـاً فيمـا يتعلـق بمرتكبـي جـرائم الاغتصـاب وهتـك العـرض، حيـث جـاءت نسـبة "العـاطلين " و"العمـال غيـر المهـرة والحـرفيين"مـن بـين إجمـالي مرتكبـي هـذه الجـرائم هـى أعلـى النسـب، (175، و21%) علـى التـوالي)، هـذا فضـلاً عـن أن غالبيـة مرتكبـي هـذه الجـرائم كـانوا ممـن ينتمـون إلـى الشـريحة العمريـة (18-30) بنسـبة 60% يليهم من ينتمون إلى الشريحة العمرية (30-40) بنسبة 20%.

2- **العشـوائيات وتعقـد مشـكلات المـدن:** أمـا فيمـا يتعلـق بتفسـير العلاقـة بـين التحضـر وجـرائم الاغتصـاب وهتـك العـرض، وميـل الأخيـرة إلـى الانتشـار فـي المحافظـات الحضـرية مـثلاً، فتفسـر الـدكتورة سـميحة نصـر ذلـك بعوامـل كثيـرة، منهـا امتـداد عمـران المـدن وزيـادة سـكانها وارتفـاع نسـب الهجـرة الداخليـة إليهـا، ومـن ثـم تشـابك مشـكلاتها، هـذا فضـلاً عـن

انتشار العشوائيات فيها بما يعانيه أهلها من إحباط اقتصادي واجتماعي وإحساس بالتفاوت الاجتماعي، الأمر الذي يدفعهم إلى التمرد والعصيان أو العنف والعدوان والجريمة، هذا بالإضافة لخصائص البيئة السكنية والعمرانية للعشوائيات التي تسهل الجريمة وعلى رأسها جرائم "الاغتصاب وهتك العرض".

وقد أكد كثير من الدراسات الاجتماعية الميدانية التي أجريت عن " العشوائيات " في مدينة القاهرة الكبرى مثلاً، على ارتفاع نسبة هذا النوع من الجرائم بها وتحولها إلى كابوس مزعج للسكان هناك، إلى الحد . مثلاً . الذي جعل إحدى الأمهات تقول في إحدى الدراسات الاستطلاعية أن " بنتها لا يمكن تطلع بره العشه بعد المغرب عشان ممكن يقابلها واد مبرشم سكران يأخذها يعمل فيها حاجة وحشة أو قول أخريات بأنهن يفضلن إنجاب الذكور خوفاً من الشباب المنحرفين في العشوائيات وإمكانية اعتدائهم على "البنت" !.

أما " المخدرات والخمور" اللتين تتصاعد نسب تعاطيهما أو اللجوء إليهما على خلفية من تعقد وتفاقم المشكلات الاجتماعية لاسيما بين الشباب، فإن المتخصصين عموماً يعزون إليهما دوراً ليس بالقليل وراء كثير من حوادث الاغتصاب وهتك العرض، وذلك لما يؤديان إليه . مثلاً . من تحييد للقواعد والضوابط الاجتماعية المتعلقة بالسلوك الجنسي لاسيما مثلاً فميا يتعلق بحوادث "زنا أو اغتصاب المحارم".

3– **"الرغبة الجنسية" وتأخر سن الزواج:** في تفسيرها لكثرة "حوادث الاغتصاب وهتك العرض التي تتعرض لها البنات الصغيرات أو النساء

بشكل عام في المجتمع المصري ولاسيما ممن قد يكونون أقرباء أو محارم أو من المحيطين عموماً، تؤكد د. نوال السعداوى على أن " الرغبة الجنسية" أو بمعنى أدق "الكبت الناشئ عن عدم تفريغ هذه الرغبة هو عامل رئيسي وراء هذا النوع من الجرائم أو الاعتداءات. وفي رأيها أن هذا "الكبت" ينتج عن "ازدياد المسافة بين نضوج الشاب بيولوجياً وحاجته الشديدة إلى الجنس، وبين نضوجه الاقتصادي وقدرته على الزواج، الذي يحتاج إلى عدد من السنين من التعليم وخاصة مع ارتفاع الأسعار وأزمة السكن، وتقدر د. نوال السعداوي هذه المسافة . في كتابها " الوجه العاري للمرأة العربية " الصادر في أوائل التسعينيات . بنحو عشر سنوات في المتوسط (من سن 15-25 سنة). وربما تكون هذه المسافة قد ارتفعت أكثر مع سوء الأحوال الاقتصادية وتزايد معدلات البطالة وارتفاع عدد السكان غير المتزوجين ممن في سن الزواج.

4- **دور الضحية والتنشئة الاجتماعية:** ثمة اتجاه آخر في تفسير جرائم الاغتصاب وهتك العرض، يلقي بجانب من المسئولية عن هذه الجرائم على عاتق الضحية نفسها، أو بمعنى آخر يبحث في الدور الذي ربما تكون الضحية قد ساهمت به . بقصد أو بدون قصد . في وقوع الجريمة، ويستند هذا الاتجاه على علم كامل يبحث في مثل هذه الأمور يعرف بعلم "الضحية Vicitimologie والأمر هنا . على خلاف ما قد يتصور البعض . يتجاوز مجرد "طريقة اللبس أو الشكل"، ففي الدراسة التي أجراها د. أحمد شوقي العقباوي وسبق الإشارة إليها عن "الاغتصاب في مصر"، تبين أن المغتصبات، نساء أو فتيات

شخصياتهن بشكل عام انطوائية ولا تجيد التعبير عن نفسها، نجد أنه تمت برمجتها أو تشكيل شخصيتها مبكراً على أن تغري الرجل". وغير بعيد عن هذه النتائج ما تقوله د. نوال السعداوي عن أن: "البنت في مجتمعنا تربي منذ نعومة أظافرها على أن تكون أنثى، أو أداة جنس، تعرف كيف تكون جسداً فقط. وكيف تزين هذا الجسد وتكسوه أو تعريه ليجذب الرجل".

وهناك بيع للجسد

وعلى الجانب الآخر يبرز نوع اخر من الجرائم الا وهو جرائم البغاء والتى تعنى اعتياد ممارسة الجنس مع الراغبين فيه دون تمييز، وذلك لقاء مقابل مادي (أجر). وتشير تقارير الأمن العام إلى زيادة قضايا الآداب العامة خلال الفترة من 1970 إلى 1990، فقد ارتفعت جرائم ممارسة البغاء من 174 قضية إلى 699 قضية عام 1975، ثم إلى 1036 قضية عام 78 لتصل إلى 1378 قضية وارتفعت إلى 1520 قضية عام 1989، ثم إلى 542 قضية في عام 1995 وإلى 547 قضية في عام 1996. ويرجع انخفاض عدد القضايا في الأعوام الأخيرة إلى أن هذه الجريمة أصبحت من الجرائم المنظمة وهذا ما يتم الإبلاغ عنه أو ضبطه من القضايا، أما الرقم الحقيقي فيفوق ذلك بكثير.

وإذا كانت ممارسة البغاء قد ارتبطت في الماضي بفقر البغايا وسوء أحوالهن الاقتصادية والاجتماعية فإن الواقع يكشف لنا أن مياهاً جديدة قد جرت بحيث لم يعد الفقر وحده هو الدافع للوقوع في تلك الجريمة، فقد ارتفعت نسبة البغايا اللواتي ينتسبن إلى مستويات اجتماعية

واقتصادية بل وثقافية عليا ووسطى، ذلك أن التطلعات الاستهلاكية قد فعلت فعلتها لدى معظم الناس وعلى كافة المستويات.

قد يكون مالاً، أو مجوهرات أو وظيفة أو منصباً مهماً، أو نفوذاً في أماكن متعددة تخلقها العلاقات الجنسية المأجورة. أما ما نقدمه هنا، فهو نتاج لدراسة ميدانية أجريت على عدد (124) سيدة تقضين فترة العقوبة بأحد سجون النساء (سجن القناطر)، منهن فقيرات للغاية، وأخريات ينتمين إلى شرائح طبقية وسطى، وصولاً إلى الشرائح العليا من الطبقة المتوسطة.

الأوضاع الأسرية:

كشفت الدراسة عن انتشار التفكك الأسري للبغايا بشكل كبير، حيث أشارت النتائج إلى أن (52%) من أسر البغايا قد حدث فيها خلاف وانفصال، إلى جانب (12%) من الأسر التي تتسم العلاقة بين الأبوين داخلها بالشجار والخلاف الدائم. وقد أوضحت (27.4%) من المبحوثات أن أسباب الخلاف والطلاق ترجع إلى سوء الأحوال الاقتصادية للأسرة.

التنشئة:

ومن أهم النتائج في هذا الصدد . تطرف العلاقات الأسرية للبغايا وأساليب التنشئة الاجتماعية، ما بين التزمت الشديد من ناحية، والتراخي والتساهل الشديدين من ناحية أخرى. فقد أشارت (45.5%) من المبحوثات إلى القسوة والعنف اللذين تعرضن لهما.

بلغت نسبة المطلقات بين البغايا (36.4%)، وتلتها فئة من لم يسبق لهن الزواج، وبلغت (30.6%)، وأخيراً، المتزوجات بنسبة (29%). وتشير النتائج إلى وجود علاقة واضحة بين عدم الاستقرار الزواجي واحتراف البغاء، حيث نجد أن نسبة (24.2%) من البغايا المتزوجات لم يستقر بهن الحال على زوج واحد، بل تزوجن أكثر من مرة، إلى جانب افتقاد الحياة الزوجية عنصري التفاهم والود.

مهن الزوج:

عكست النتائج تنوعاً كبيراً في توزيع أزواج البغايا على المهن المختلفة، حيث أسهمت فئة الموظفين المرموقين بنسبة (22.9%)، ثم فئة القوادين بنسبة (12.9%)، يليها الأزواج الذين يعملون بالخارج (بمهن مختلفة ومتنوعة) بنسبة (10.5%)، والعمال الحرفيون بنسبة (8.9%)، والعاطلون بنسبة (5.6%).

الوضع المهني للبغي:

توضح النتائج أن نسبة البغايا اللاتي لا يعملن بمهنة أخرى بخلاف البغاء تصل إلى (37.9%)، تلتهن الطالبات بنسبة (23.4%)، ثم العاملات والموظفات بنسبة (12.9%)، ثم اللاتي يعملن في مجال السياحة بنسبة (10.5%)، ووزع باقي أفراد العينة بين مهن أخرى بنسبة أقل كما كشفت النتائج أيضاً أن (12.1%) من البغايا كن عاطلات يبحثن عن عمل عند بداية احترافهن البغاء، إلى جانب (56.5%) من البغايا يعتبرون البغاء مهنة ولا تعتبر نفسها عاطلة.

توصلت الدراسة إلى متوسط للدخل في الساعة ويبلغ حالي 300 جنيه، أما في الشهر فيبلغ 20 ألفاً من الجنيهات، وكما ألمحنا من قبل، فارتفاع مستويات الدخول من هذه المهنة، يعد من أهم عوامل الانجذاب نحو مزاولتها واحترافها.

فئات السن:

تراوحت فئات السن داخل العينة من 13 عاماً إلى أقل من 40 عاماً. ودلت الإحصاءات على أن الشريحة العمرية ما بين أقل من 20 – 30 سنة مثلت (73.3%) هي الأعمال السائدة في العينة.

التعليم:

بلغت نسبة المتعلمات في العينة (34.7%) وهن حاصلات على مؤهلات جامعية أو متوسطة، وقد اتضح أنه هناك علاقة دالة بين التعليم والدخل الشهري للبغايا. فكلما كانت البغي على درجة عالية من التعليم، فإنها تعمل بوعي أكبر على رفع مستوى دخلها من البغاء.

أما عن أسباب البغاء فهي كما يلي:

أولاً: جاءت الظروف الأسرية السيئة كأكثر الأسباب وروداً بين المبحوثات بنسبة (32.4%). وقد تساوى الوزن النسبي المعطي لعامل الفقر مع الظروف الأسرية السيئة بنسبة (33.1%). كذلك مثل الهروب من الأهل عاملاً أساسياً لدى (18.5%) من المبحوثات. بالإضافة إلى انشغال الأب والأم بالعمل، وعدم وجود رقابة من الأسرة على الأبناء بنسبة (11.3%).

ثانياً: اشتغال أحد أفراد أسرة البغي بهذه المهنة، وهو ما سجل نسبة (6.5%) من العينة، كذلك احتلت كراهية الأب والرغبة في الانتقام منه بإذلاله، آخر قائمة عوامل وأسباب احتراف البغاء بنسبة (4%) وقد تماثلت هذه النسبة مع نسبة إهمال الزوج أو وفاته.

ثالثاً: على جانب آخر، كان للاختلاط برفاق السوء دور في انحراف بعض الفتيات بنسبة (54.8%)، ثم جاء تعاطي المخدرات، والذي قد يرتفع الفتيات إلى ممارسة البغاء بنسبة (50.2%).

رابعــاً: كــذلك تبــين النتــائج أن لحــوادث الاغتصـــاب دوراً فــي انحــراف الفتيــات، ودخــولهن عــالم البغــاء، فقــد تبــين أن هنــاك مــا نســبته (27.4%) من عينة البحث تعرضن للاغتصاب.

خامســـاً: كمـــا كشـــفت النتـــائج عـــن وجـــود علاقـــة ارتباطيـــة بـــين المتعلمــات تعليمــاً عاليــاً، ويتمــتعن بمســتوى اجتمــاعي متوســط، وممارســة البغاء بغرض التسلية أو المغامرة، وبين تعاطي المخدرات.

وبعــد وبمجــرد أن يلقــي القــبض علــى البغــي، ولأول مــرة توصــم بهــذه الوصــمة، ويفــتح لهــا ملــف بمكتــب مكافحــة الآداب، وتصــبح موصــومة إلــى الأبـد، وتصـبح مسـتهدفة بشـكل دائـم مـن جانـب الشـرطة، حيـث يمكـن للشـرطة إدانــة المــرأة بأنهــا بغــي بالاســتناد إلــى نشــاطها الســابق فــي صــحيفة ســوابقها، دون أن يكــون رجــل الشــرطة مطالبــاً بــأن يثبــت أنهــا كانــت تمــارس البغــاء بالفعــل، أو تتحــرش بالرجــال فــي موقــف محــدد، وبــذلك تكــون التهمــة جــاهزة لكل بغي، ويصبح أمر القبض عليها سهلاً للغاية.

ومــن متابعــة الســجل الإجرامــي للبغايــا يتضــح أن القــبض عليهــا، وتحريــر قضــايا ضــدها، ودخولهــا الســجن لــم يعــد يمثــل بالنسبة لهــا ســوى جــزء مــن حياتهــا الاجتماعيــة. وأن زيــادة عمليــات القــبض عليهــا، لــم يقلــل مــن حجــم الجريمــة، بــل زادهــا، حيـث أن البغــي . أثنــاء الحـبس مـع فريـق مـن النســاء . تتمكـن مـن ســحب بعضــهن للعمــل فــي مهنتهــا، بــإغراءات عديــدة، ومــن ثــم فالســجن بالنسبة غليهــا هــو مكــان لتعميــق الخبــرات، واجتــذاب المزيــد مــن المنخرطــات فــي هــذه المهنــة

التي تزداد انتشاراً مع كل ازدياد لتوجه المجتمع نحو الاستهلاك حيث يصبح لكل شئ ثمن حتى الإنسان.

وبعد فكيف يحدث هذا...؟ هل المرأة متهم أم برئ ؟ هل هي ظروف لم نعهدها من قبل هي التي دفعت المرأة في طريق اللاعودة ؟ وإذا كان ذلك صحيحاً فأي مستقبل ينتظر نساء العالم العربى اللاتي وقفن يدافعن عن أوطانهن منذ فجر التاريخ وكن قدوة لغيرهن من نساء العالم؟ إنها صرخة إلى شباب هذه الأمة ممن ينظرون إلى المرأة على أنها فريسة يجب الإجهاز عليها وهي صرخة لأولئك اللائي أقحمن أنفسهن في بئر الرذيلة ودخلن في تجارة لأجسادهن... نعم هي صرخة لكن... هل من مستمع؟

ثانيا: حق المرأة فى الزواج "العنوسة تدق الأبواب"

العنوسة شبح يطارد الشباب (الفتي والفتاة) على السواء، فنظرة المجتمع لا ترحم كل من تقدم به السن دون أن يتزوج، وقد أصبحت العنوسة ظاهرة أكدتها الدراسات والإحصائيات فهناك 15 مليون عانس فى الدول العربية، أرقام ونسب مزعجة لنسبة العنوسة في الوطن العربي تنذر بالعديد من الأخطار.

معدلات العنوسة في الوطن العربي

تعتبر الأرقام والإحصائيات المعلنة تعبيراً غير مكتمل عن حجم المشكلة، فهي تعكس قدراً أقل من واقع العنوسة في الوطن العربي، حيث إن حجم المشكلة يزداد يوماً بعد يوم، نستعرض في السطور التالية بعض هده الأرقام:

في **مصر** كشفت دراسة رسمية أعدها الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء: "ارتفاع نسبة غير المتزوجين بين الشباب المصري إلى 37%، وأن أعداد العوانس الذين تجاوزوا الخامسة والثلاثين دون زواج وصل إلى أكثر من 9 ملايين نسمة من تعداد السكان، منهم 3 مليون و773 فتاة، وما يقارب 6 مليون شاب غير متزوج.

وفى **سوريا** تكشف الأرقام الرسمية المنشورة: أن أكثر من 50% من الشباب السوريين الذين وصلوا إلى سن الزواج عازفون عن الزواج، أو عاجزون عنه، وذلك بسبب عدم قدرتهم المادية.

فـــي **الكويـــت**، بلغــت نســبة العنوســة بــين الفتيــات الكويتيــات30%، وذلـك نظـرا لزيـادة الأعبـاء الماليـة، والنفقـات الباهظـة، بينمـا وصـلت نسـبة الطلاق في الكويت 33% .

فـي **الجزائـر** أكثـر مـن 51 % مـن النسـاء فـي الجزائـر يـواجهن خطـر العنوســة، وأنّ هنــاك 4 مليــون فتــاه لــم يتــزوجن، رغــم تجــاوزهن الرابعــة والثلاثين عاماً، وأنّ نسبة المطلقات بلغت 36.9% .

فــي **تــونس** ارتفــع عــدد النســاء العازبــات مــن 990 ألفــاً فــي العــام 1994 إلـى أكثـر مـن مليـون وثلاثمائـة فـي العـام 2004، والنتيجـة هـي أن 38%من النساء قد أصبحن في عداد العوانس.

فــي **الأردن**، بلغــت نســبة النســاء العازبــات فــي العــام 2004 (40%) مـن النسـاء، أمـا نسـبة النسـاء اللـواتي لـم يسـبق لهـن الـزواج فـي الأعمـار (15–49) فكانــت 35% فــي العــام 1979، فيمــا هــي فــي العــام 2004 (8،71%).

نســبة العنوســة فــي **دول الخلــيج والــيمن** 35% ممــن بلغــن ســن الزواج وتجاوزوا عمر 35.

نسـبة العـازفين عـن الـزواج فـي **لبنـان** مـن الجنسـين 90% ممـن هـم بين 25–30 عاماً.

نسـبة العنوسـة فـي **فلسـطين** 1% ممـن بلغـن سـن الـزواج وتجـاوز عمر 35.

أعلى نسبة عنوسة في **العراق** حيث بلغت 85% ممن بلغن سنة الزواج وتجاوزا عمر 35.

نسبة العزاب 20% في كلٍّ من **السودان والصومال**، ممن بلغوا سن الزواج وتجاوزه.

وتعزي بعض الدراسات هذه الظاهرة الى أسباب كثيرة أهمها:

1- **الوضع الاقتصادي** الذي يتضمن، في جملة ما يتضمن، غلاء البيوت، سواء كانت مستأجرة أم مملوكة، والمهر، وتكاليف حفلة العرس، والجهاز، إلخ.

2- شاءت الطبيعة **ازدياد نسبة الإناث** عمومًا عن نسبة الذكور. وهذا الذي يبدو خللاً طبيعيًّا نلحظه في البلدان المتقدمة أكثر منه في البلدان النامية، ومنها سورية. وهذا قد يكون لحكمة ربانية، ربما لتخفِّف الطبيعة من غليان الذكور وتوتر العالم العسكري والسياسي. وأيضًا ...

3- لعل من أهم أسباب العنوسة **التفاوت الاجتماعي والثقافي**، حيث غالبًا ما يرفض الأهل الزواج بسبب الوضع الطبقي و/أو الاجتماعي لأحد الطرفين لأنه "غير مناسب للطرف الآخر"، بغضِّ النظر عن الملائمة الفكرية أو العلاقة العاطفية التي قد تربطهما؛ مما يقود إلى تلك الحجة التي تتكرر دائمًا: "عدم التكافؤ".

4- **التمسك بالعادات والتقاليد**: بعض المجتمعات العربية - وخصوصاً في مصر - لا يزوجون الفتاه الصغرى قبل الكبرى، وربما

تصل الصغرى إلى سن العنوسة بسبب ذلك، والحجة مراعاة مشاعر البنت الكبيرة!

5- **الزواج من أجنبيّات** :ويأتي هذا العامل كواحد من أهم أسباب العنوسة، حيث زادت معدلات الزواج من أجنبيات بسبب (يسر الزواج منهن) حيث أن الزواج قد لا يكلّف إلاّ شيئاً يسيراً، وخصوصا الزواج من الفتيات الروسيات، وفتيات أوروبا الشرقية، والصين، والهند، وخصوصاً للسعوديين، مما خلف العنوسة في المجتمعات العربية.

6- **العنوسة الاختيارية؛** بمعنى أن اختيارها يتم بمطلق الإرادة وبكامل التصميم.وربما يكون ذلك لعدم الرغبة في تحمل مسؤولية الأسرة والأطفال – وهذا ينطبق على الجنسين. أو قد يكون لأسباب نفسية، كتجربة تعرَّض لها أحد الطرفين وأدَّت إلى اتخاذ هذا الموقف منها، مثلاً، قصص الحب الفاشلة، أو خيانة أحد الطرفين، أو الموت .

وقد ساهم أيضا في ظاهرة العنوسة الاختيارية أن المرأة المستقلة اقتصاديًّا تستطيع العيش وحدها في مسكن خاص بها؛ وهي، مع تقدم السن، تصبح مقبولة اجتماعيًّا، خاصة وأن الأمان الاجتماعي في بلدنا، بشكل عام، قد زرع في نفسها الجرأة على اتخاذ قرار الاستقلالية عن الأخ المتزوج أو الأخت المتزوجة؛ وبالتالي، أصبحت هذه الفتاة غير مضطرة للزواج من أجل "السترة".

ولعل أبرز وأخطر الآثار التي تنتجها العنوسة تتمثل في زيادة الإنحلال خصوصا فى المدن الكبرى وما يتبعه من مشكلات لإثبات بنوة

التعليقات التي توجَّه لها بسبب كونها "غير شاطرة "لأن غيرها من البنات فزن بالعريس، بينما فشلت هي في ذلك.

ثم إن العنوسة غالبًا ما تؤدي، وخاصة عند البنات، إلى نوع من القمع الذكوري من الأب أو الأخ بحجة أنها بحاجة إلى حماية وأن "كلام الناس لا يرحم"؛ و/أو إلى الكبت الجنسي الذي يمارَس على الفتاة العانس، خاصة أن المجتمع لا يقبل بعلاقات جنسية خارج إطار الزواج الكلاسيكي، فتعيش العانس ضمن جدران سجن غير مرئي، محاط بفكرة حمايتها من المجتمع الذي "لا يرحم".

وقد ظهرت في مصر حركة **"عوانس من أجل التغيير"** في خطوة هي الأولى من نوعها في العالم العربي حيث أعلنت مجموعة من الفتيات المصريات تأسيس الحركة، بهدف تحسين صورة العانس السلبية في المجتمع المصري. ويذكر أن الحركة بدأت كمجموعة على موقع فيس بوك وانضم لها مجموعة من الشخصيات العامة مثل الإعلامية المعروفة بثينة كامل وهي المتحدث الإعلامي باسم الحركة والإعلامي الشهير عمرو الليثي، والدكتورة سعاد صالح الداعية وأستاذ الفقه بجامعة الأزهر، كما تضم الحركة رجال ونساء متزوجات من كافة التخصصات والأعمار من المؤمنين بفكرة الحركة وهدفها. ولعل ذلك يؤكد خطورة المشكلة وتفاقمها. ونعود إلى تعدد الزوجات فقد تعددت الاقتراحات الرامية لمعالجة مشكلة العنوسة، غير أن أبرزها وأكثرها إثارة للجدل كان محاولة مجموعة من الافراد في مصر تأسيس "جمعية التيسير المصرية" التي تدعو إلى الترويج لتعدد الزوجات في مصر. حيث تبنت بعض السيدات فكرة إنشاء جمعية

لزواج الفتيات العانسات اللاتى سبقهن القطار.. تحت شعار "**زوجة واحدة لا تكفى**".. نظرا لتزايد أعداد العوانس بشكل مخيف. فهل التعدد هو الحل:

يقول علماء الدين: ان الله أحل التعددَ لصالح المرأة في الأساس قبل أن يكون في صالح الرجل وما شوه شكلَ التعدد هو أن البعض عددوا الزوجات بغير داعٍ ولا مبرر، موضحا أنه في حالة اشتراط الزوجة الأولى على زوجها في عقد الزواج ألا يتزوجَ عليها فليس له حق الزواج عليها فالمؤمنون عند شروطهم "وخير ما وفيتم به من العهود ما استحللتم به الفروج"، ولكن في الأصل ليس إذنها شرطًا للزواج عليها والضرر في هذه الحالة نسبي ويتفاوت من امرأة لأخرى.

ويؤكد علماء الاجتماع أن مسألة الزوجة الثانية تلقي قبولاً في المجتمع بنسبة 5 إلي 6؟ حسب آخر الدراسات، مشيرة إلى اعتقادها بأنها يمكن أن تكون حلا حقيقيا لتزايد نسبة العنوسة على اعتبار أنه كلما ارتفع سن الفتاة قلت فرصتها على الإنجاب وقلت فرص الزواج وعلى افتراض أن الزوجة الثانية لا تكون مطلوبة غالبا للإنجاب ولهذا فالفرصة أكبر. وأن هناك اتجاها في بعض المجتمعات الغربية لإباحة تعدد الزوجات وزيادة الإنجاب بهدف زيادة السكان نظرا للانخفاض الحاد في عدد المواليد مما يؤثر على التعداد السكانى بشكل قد يؤدي إلى تضاؤل نسبة السكان الأصليين مقابل المهاجرين.

ثالثا: المرأة والفقر..حديث عن حقوق المرأة

إن فقر المرأة حقيقة ساطعة في العالم العربي لا يمكن إنكارها أو التغاضي عنها، وإن ظلت التفسيرات مختلفة في تحديد مصادره ومكامنه بين الثقافة والسياسة، بين أثقال التراث وضغوط العصر، وثمة ترابط بين هشاشة الأوضاع الاقتصادية للنساء بما تعانيه هؤلاء من تمييز على مستوى الحقوق والتشريعات". وفي نفس الإطار يمكن التأكيد أن المتغيرات العالمية التي أملتها العولمة وما نتج عنها من تحولات في معظم المجتمعات الإنسانية فرضت تحديات ومهام متنوعة أمام فرص استدامة التنمية وتواصلها، وقد أفضت هذه التحديات إلى ضرورة الاهتمام النوعي بالتنمية البشرية على مختلف الاتجاهات، ومعظم تقارير التنمية الدولية عامة وتقارير الفقر وأحوال النساء تؤكد أن حوالي ثلثي فقراء العالم من النساء.

كما أن دراسة موضوع "**المرأة والفقر**" تواجه بصعوبات علمية وإجرائية؛ نتيجة عدم توافر البيانات والمعلومات الدقيقة على أساس النوع، وأن الفقر في المجتمع العربي هو نتيجة تراكمات تاريخية وثقافية واجتماعية حددت فرص الذكور والإناث في التعليم والمعرفة والتشغيل، فضلا عما أضافته المتغيرات السريعة والعميقة من تداخل العوامل المؤثرة في أوضاع المرأة عامة والمرأة الفقيرة بصفة خاصة.

وفى هذا الصدد تجدر الإشارة الى أن الفقر يمثل عقبة أساسية للتنمية المتواصلة، ورفع معدلات النمو الاقتصادي في العالم العربي،

كما أنه يشكل خطرا على السلام والاستقرار السياسي والاجتماعي والأمني؛ فهو يولد بيئة خصبة، تنمو فيها أشكال مختلفة من الانحراف والتطرف والمعارضة الجامحة التي قد تستهدف الدولة ذاتها في نهاية الأمر. كما أن الحد من الفقر يتضمن آليات الوصول والمشاركة على المستويين الجزئي والمؤسسي؛ فعلى سبيل المثال قد تتوافر الخدمات الأساسية كالتعليم والصحة مجانا وبكميات ونوعيات مناسبة، ولكن أفرادا وجماعات معينة لا يستطيعون الوصول إليها؛ لأنهم أفقر من أن يتحملوا التكاليف المصاحبة للاستفادة من هذه الخدمات. ووضع المرأة أكثر حرجا من الرجل من حيث تأثرها بأي تغيرات اقتصادية، خاصة أن العديد من الدول العربية حاليا يقوم بإعادة هيكلة للاقتصاد وبالإصلاح الاقتصادي؛ فالمرأة، خاصة المرأة الفقيرة، تتعرض للضرر من ثلاثة جوانب؛ فهي كامرأة فقيرة تعيش مثلها مثل الرجل في ظروف اقتصادية صعبة، وتعاني من متحيزات ثقافية وسياسات تُحد من قيمة مساهماتها في التنمية، وهي كذلك- خاصة إذا كانت ربة الأسرة- المسئولة الأساسية عن رعاية الأطفال والأعمال المنزلية؛ إذ تلعب النساء دورًا إنتاجيًّا وإنجابيًّا في المنزل، بمعنى أنهن لا يعملن لكي يحصلن على دخل للعائلة، ولكنهن أيضا المسئولات الوحيدات عن الأنشطة المحلية الضرورية لاستمرار أو إعادة إنتاج الحياة اليومية للأسرة.

ويعد مفهوم تأنيث الفقر مفهوما حديثا في الأدبيات، خاصة في الدول العربية؛ فهو يدل على مدى حساسية المرأة للتغيرات الاقتصادية؛ ولذلك فإن نجاح أي سياسات لمكافحة الفقر تعتمد أولا على تحديد: من

هم الفقراء؟ وأين يتركزون جغرافيا؟ وما هي التغيرات التي حدثت في أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية بعد تطبيق سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي؟ وتتدرج محاور الحد من الفقر في أوساط النساء في ثلاثة محاور رئيسة:

أولا: محور الضمان الاجتماعي.. عن طريق تقديم الدعم السلعي للفقراء.

ثانيا: محور رأس المال البشري.. بتوفير الخدمات اللازمة لتحسين المستوى التعليمي والصحي والمهارات التي تنمي قدرات الفقراء وتؤهلهم للمشاركة في العمل والكسب.

ثالثا: المحور الاقتصادي.. بتوفير فرص العمل والأنشطة والمشروعات المولدة للدخل، والتي تضمن مشاركة الفقراء في العمل والإنتاج من خلال القروض الميسرة، خاصة المتصلة بالصناعات الصغيرة، والوصول إلى الأسواق، وتوفير الآليات التي تدفعها وتساعد في نجاحها.

وعلى الرغم من عدم وجود مؤشرات إحصائية تقيس الفقر في المنطقة العربية، خاصة الفقر بين النساء، فإن الدلائل والمؤشرات الأخرى المرتبطة بالفقر، مثل معدلات الأمية، ونسبة المساهمة في قوة العمل، تشير إلى عمق الفجوة النوعية في معظم الدول العربية. وتعد مؤشرات التعليم في العالم العربي منخفضة بشكل يثير القلق في عالم أصبحت المعرفة والتكنولوجيا هي المعيار بين من يمتلك أسباب القوة ومن لا يمتلكها؛ فمعدل الأمية في العالم العربي يصل إلى 59.7 في المائة، بينما الرقم السائد في الدول النامية ككل هو 72.3 في المائة.

ويبلـــغ معــدل النشـــاط الاقتصـــادي للإنـــاث 66.1 فـــي المائـــة مـــن معــدل النشـــاط الاقتصـــادي للـذكور فـــي جميـــع الــدول الناميـــة، وتعــد أقــل فجــوة بــين معـــدل النشـــاط الاقتصـــادي للإنـــاث والـــذكور فـــي المغـــرب، والكويـــت، وتونس، ومصر، وأكبر فجوة توجد في عمان والعراق والسعودية.

وفـى هـذا الصـدد يمكـن التعـرض لتجـربتين كمثـال علـى أوضـاع المـرأة فى عالمنا العربى:

أولا: التجربة المصرية

من خلال توزيع قوة العمل في عامي 1981 – 2002 يلاحظ ارتفاع قوة العمل من الإناث من عمر (15 – 64) من حوالي 917 ألفاً في 1981 إلى حوالي 4.3 مليون في عام 2002 بمعدل نمو سنوي يصل إلى 7.4%. وبالنسبة للحضر فقد ارتفعت قوة عمل الإناث في الريف من حوالي 718 ألفاً في 1971 إلى 2.1 مليون في 2002، بينما ارتفعت في الريف من حوالي 199 ألف إلى 202 مليون خلال نفس الفترة ويبلغ متوسط معدل النمو السنوي لقوة العمل من الاناث في الريف 11.4% مقابل 5.2% في الحضر. ويوضح الجدول توزيع قوة العمل فى الفترة العمرية (15 – 64) في عامي 1981 و2002 ومعدلات النمو السنوية حسب النوع ومحل الاقامة

	1981	1981	2002	2002	معدل النمو	معدل النمو
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
حضر	717500	4110200	2143700	6583200	5.2	2.2
ريف	199100	5043400	2199200	8950800	11.4	2.7
جملة	916600	9153600	4342900	15533900	7.4	2.5

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بحث العمالة بالعينة في عامي 1981–2002

أما عن تطور نسبة عمالة النساء في مصر خلال الفترة من 1981 إلى 2002 فيتضح زيادة نسبة عمالة المرأة من 9.1% من إجمالي قوة العمل في 1981 إلى نسبة تراوحت بين 21 – 22% خلال الفترة 1995 – 2002. بالرغم من أن معدل نمو قوة عمل الإناث حوالي ثلاث أضعاف مثيل للرجال ومن ثم فقد تضاعفت نسبة قوة العمل للإناث وذلك خلال الفترة 1981 – 2002 إلا أن المأمول هو إتاحة المزيد من فرص العمل للنساء لزيادة مشاركتهن في تنمية المجتمع حيث أنهن لا يزلن يشكلن حوالي خمس القوة العاملة في مصر. وكذلك فبالنظر إلى نسبة عمالة الاناث لإجمالي قوة العمل في حضر وريف المحافظات المختلفة في عامي 1981،2002. يظهر أن نسبة عمالة الإناث قد تضاعفت أكثر من مرتين خلال الفترة 1981 – 2002 (من حوالي 9% إلى 22%). وبالنسبة للنساء في الحضر فقد ارتفعت النسبة من 15% إلى 25% بينما ارتفعت للنساء في الريف بشكل كبير من 4% فقط في 1981 إلى 20% في 2002.

وإذا نظرنا إلى نسبة عمالة الإناث على مستوي المحافظات نلاحظ أن نسبة عمالة الإناث فد بلغت أعلى مستوي لها في عام 2002 في محافظة الوادي الجديد 38% كما أنها ارتفعت بشكل كبير خلال الفتة 1981 – 2002 من 6% إلى 31% في محافظة المنوفية ومن 6% إلى 27% في محافظة بين سويف. أما في محافظة الغربية فقد ارتفعت من 10% إلى 29% وكذلك ارتفعت من 10% في السويس و7% في الشرقية في عام 1981 إلى 27% في عام 2002.

أما أقل نسبة لعمالة الإناث في عام 2002، فنجدها في محافظة دمياط 11%، الجيزة 13%، الفيوم 13% سوهاج 14% وقنا 15% وجنوب سيناء 15%.

وبالرغم من انخفاض نسبة عمالة الإناث في بعض محافظات الوجه البحري في عام 1981 مثل القليوبية وكفر الشيخ 6% إلا أنها قد ارتفعت لتصل إلى 20% في القليوبية و18% في كفر الشيخ في عام 2002. كما يلاحظ أيضاً انخفاض نسبة عمالة الإناث في معظم محافظات الوجه القبلي حيث تراوحت النسبة بين 3- 5% في محافظات المنيا، أسيوط، سوهاج وقنا وأسوان في عام 1981، ارتفعت لتتراوح بين 14% في محافظة سوهاج و24% في محافظة المنيا في عام 2002.

وبالنظر إلى القطاعات المختلفة فى الإقتصاد نجد ان القطاع غير الرسمي لا يزال يلعب دوراً هاماً في الاقتصاد المصري. ويعرف العمل بالقطاع غير الرسمي بأنه العمل الذي يتم بطريقة غير رسمية من ثم لا يخضع لرقابة الدولة وهو ما يعني بدوره عدم تمتع هذا النشاط بنظم الضمان الاجتماعي، فضلاً عن عدم وجود مزايا للعاملين في هذا القطاع بصفة عامة.

وتجدر الاشارة إلى أن تقدير حجم القطاع الغير الرسمي يعد أمراً في غاية الصعوبة. نظراً لأنه مكون من أنشطة غير مسجلة لا تؤخذ بعين الاعتبار عند إعداد الكثير من الإحصائيات، بالإضافة إلى التمييز ما بين النشاط الرسمي وغير الرسمي في الاقتصاد قد يكون أكثر صعوبة بالنسبة

لنشاط المرأة نظراً للتداخل الذي يحدث غالباً ما بين أنواع الأنشطة الثلاثة المختلفة التي تمارسها (رسمي/ غير رسمي/ عائلي).

ومن خلال توزيع المشتغلين فى الفترة العمرية (12 – 64) حسب القطاع (رسمي – غير رسمي) والنوع في عامي 1995 – 2002. يتضح أن حوالي نصف النساء في عام 1995 من العاملات بالقطاع غير الرسمي 48% مقابل 45% للرجال وقد انخفضت هذه النسب لتصل الي 31 لنساء و43 للرجال في عام 2002. وقد تناقض عدد النساء المشتغلات في هذا القطاع من 1.40 مليون في عام 1995 إلى 1.03 مليون في عام 2002 بينما تزايد عدد الرجال من 5.5 مليون إلى 6.3 مليون في نفس العامين.

ويعمل أغلب المشتغلات في الحضر في القطاع الرسمي حيث لا يعمل سوى 6.9% من المشتغلات بالحضر في القطاع غير الرسمي وقد انخفضت نسبتهن قليلاُ إلى 6.1% في عام 2002. أما في الريف فحوالي ثلاثة أرباع النساء المشتغلات يزاولن عملهن بالقطاع غير الرسمي في عام 1995 ولكن انخفضت هذه النسبة إلى 54.3% في عام 2002 وتزيد نسبة الرجال في القطاع غير الرسمي 22.6% عن نسبة النساء العاملات في نفس القطاع وتزيد بنسبة 6.9% في الحضر. أما في الريف تزيد نسبة النساء المشتغلات في القطاع غير الرسمي 75.4% عن نسبة الرجال العاملين في نفس القطاع 62.3%.

وتزايد عدد العاملين في القطاع غير الرسمي يدعو للقلق حيث إن الافتقار إلى وجود اتفاقيات رسمية للتوظيف في الوقت الراهن تضمن

حقوق العمال، يعني أنه يجب على العمال أن يتحملوا المخاطر الناشئة عن صدمات دورة النشاط الاقتصادي فالعاملون في هذا القطاع لا يحصلون على أية مزايا. ولا تحميهم أي قوانين عمل أخرى. وهذا الأمر قد يكون سبباً للقلق وخاصة بالنسبة للنساء اللاتي قد يواجهن تمييزاً في المعاملة بالإضافة إلى محاولتهن التغلب على ظروف السوق ومسئولياتهن الإنجابية والعائلية، وبرغم أن العاملين بالقطاع غير الرسمي بصفة عامة يحصلون على أجور متدنية، فضلاً عن معاناتهم من ظروف العمل غير المواتية. نظراً لكونهم عاملين في القطاع غير الرسمي فإنه ليس لهم الحق في إقامة تنظيم يمكنهم من خلاله مناقشة أوضاعهم

وعلى الجانب الآخر فتوجد اختلافات جوهرية بين عمل النساء والرجال المشتغلين بالقطاع غير الرسمي، ففي حين أن معظم الرجال العاملين في القطاع غير الرسمي يعدون إما عمالاً بأجر أو أصحاب أعمال أو من العاملين لحساب أنفسهم فإن النساء يعتبرن بصفة أساسية عاملات بدون أجر 60.2% يساهمن بطرق شتي في الأنشطة العائلية والإنتاجية والأسرية. ومن الجدير بالملاحظة كذلك أن النساء والرجال يكونون متساوين غالباً في احتمال حصولهم على عمل في أنشطة خاصة بهم، إلا أن احتمال وجود إصابة عمل بين الرجال أكبر كثيراً من النساء. كذلك يوجد تفاوت ملموس بين النساء في الحضر والريف، حيث يزيد احتمال أن تزاول النساء في الحضر أعمالهن الخاصة 44.7% بينما النساء في الريف تزيد فرص انخراطهن في العمل الأسري

غير مدفوع الأجر حيث يظهر جدول (5 – 6) أن هناك حوالي 64% من النساء المشتغلات بالقطاع غير الرسمي يعملن لدي الأسرة بدون أجر مقابل 27.4% فقط من نساء الحضر. بينما ترتفع نسبة النساء العاملات بأجر نقدي أو أصحاب الأعمال بدرجة كبيرة في الحضر 53.9% عن الريف 18.2%.

التشريعات الخاصة بالمرأة

لقد شهدت العقود الأخيرة من هذا القرن العديد من القوانين والتشريعات التي ساعدت على ارتفاع مكانة المرأة من خلال الحقوق التي اكتسبتها، ومن أهم هذه القوانين هذا الذي صدر عام 1956 وكفل لها حق المباشرة حقوقها السياسية كاملة، سواء في الانتخابات أو الترشيح للمجالس الشعبية والنيابية، ونشطت النساء في ممارسة حقوقهن الجديدة وخاصة أن تاريخ مصر يحفل بمشاركة سياسية فعالة للمرأة على مدى فترات طويلة سابقة، في قوت كانت تقوم بها دون سند قانوني تكفل لها الفاعلية أو الحماية. ثم جاء دستور 1971 ليمثل نقطة تحول هامة في سياق تحريرالمرأة المصرية، إذ نص صراحة على حق مساواتها بالرجل في المادة (14) منه، كما ألزم الدولة بحماية الأمومة والطفولة بهدف مساعدة المرأة على التوفيق بين واجباتها نحو أسرتها وعملها خارج المنزل، ثم توالت التشريعات لصالح المرأة. وفي نص صريح لقانون العاملين المدنيين بالدولة والذي يسري على القطاع العام في قانون 48 لسنة 1978 نجد ما يلي من حقوق:

- للعاملات الحق في إجازة للوضع وتكون لمدة ثلاثة أشهر بعد الوضع وذلك لثلاث مرات طوال مدة حياتها الوظيفية.

- تستحق العاملة بناء على طلبها إجازة بدون أجر لرعاية طفلها وذلك بحد أقصى عامين في المرة الواحدة وثلاث مرات طوال حياتها الوظيفية وتتحمل العمل اشتراكات التأمين المستحقة عليها وعلى العاملين أو تمنح العاملة تعويضا في أجرها يساوي 25% من المرتب الذي كانت تستحقه من تاريخ بدء مدة الإجازة وذلك وفقا لاختيارها.

- يمنح الزوج أو الزوجة إذا رخص لأحدهما بالسفر إلى الخارج لمدة ستة أشهر فأكثر إجازة بدون مرتب.

ويتعين على الوحدة أن تستجيب لطلب الزوج أو الزوجة في جميع الأحوال.

ولضمان حقوق المرأة العاملة في القطاع الخاص صدر قانون العمل 137 لسنة 1981 المتعلق بالعمل لدى القطاع الخاص، ومن أهم أحكام تشغيل النساء به ما يلي:

- للعاملة التي أمضت ستة شهور في خدمة صاحب العمل الحق في إجازة وضع مدته خمسون يوما بأجر كامل تشمل المدة التي تسبق الوضع والتي تليها بشرط أن تقدم شهادة طبية مبينا بها التاريخ الذي يرجح حصول الوضع فيه، ولا تستحق العاملة هذه الإجازة لأكثر من ثلاث مرات طوال مدة خدمتها.

– خلال السنة والنصف التالية لتاريخ الوضع يكون للعاملة التي ترضع طفلها الحق في فترتي راحة لهذا الغرض لا تقل كل منهما عن نصف ساعة ولها الحق في ضم الفترتين وتحسب هاتان الفترتان ضمن ساعات العمل المدفوعة الأجر.

معدلات البطالة للنساء

بالنظر إلى معدلات البطالة يلاحظ ارتفاع نسبة المتعطلين بصورة ملحوظة بين الإناث والتي ارتفعت من 19% في 1981 إلى 24% في عام 2002 في حين ارتفعت النسبة بين الرجال من 4% إلى 6% خلال نفس الفترة، وذلك نظراً لتفضيل منح فرص العمل الجديدة للرجال دون النساء نظراً لأن القانون يمنح العديد من الاجازات للنساء لرعاية أسرهن وأطفالهن، ومن ثم يفضل رب العمل وخاصة في القطاع الخاص تعيين الرجال عن النساء، كما أن العديد من الإناث حملة المؤهلات قد لا يفضلن العمل إلا في أعمال تتناسب مع مؤهلاتهن مما قد يقلل من فرصة حصولهن على فرص عمل.

كذلك ترتفع نسبة البطالة بعض الشيء بين النساء في الحضر عن الريف. ومن الجدير بالذكر إنه في ظل الخصخصة والاتجاه الاقتصادي الجديد سوف تتأثر أوضاع المرأة وخاصة الفرص المتاحة لعملها نظراً لإقبال القطاع الخاص على تشغيل الرجال أكثر من النساء حيث يخشى ارتفاع نسب تغيب النساء عن العمل وحصولهن على اجازات متتالية بسبب واجباتهن العائلية.

وإذا نظرنا إلى معدلات البطالة على مستوى المحافظات يتضح أن معدلات البطالة بين النساء في محافظات الجمهورية قد بلغت أعلى مستوي لها في أسوان 50% ثم أسيوط 41% في عام 2002 بينما كانت أعلى معدلات البطالة في عام 1981 في كل من محافظة السويس 35%، أسيوط 34% وبورسعيد 29% وأسوان 50%، المنوفية 27% في عام 2002 وكانت أقل معدلات للبطالة بين النساء في محافظات بني سويف 13% وبورسعيد 15%، المنيا 15% والمنوفية 17% والقاهرة 17%، بينما كانت أقل معدلات البطالة بين النساء في عام 1981 في محافظات دمياط 5% والبحيرة 12% والجيزة 18%.

وعموماً فإن نسب البطالة في عام 2002 قد زادت إلى حد ما عن نسب البطالة في 1981، ونظراً لأن نسب البطالة بين الإناث أعلى بكثير منها بين الذكور فإننا نأمل مزيد من الاهتمام بالنساء من جانب الدولة في مجال العمل على وجه الخصوص عن طريق تقديم القروض الصغيرة ومساعدة النساء في تسويق منتجاتهن يستطعن أن يرسخن أقدامهن في سوق العمل جنباً إلى جنب مع الرجال.

مساهمة المرأة في القطاعات المختلفة

بالنظر إلى مساهمة المرأة في القطاعات المختلفة نلاحظ أن مشاركة المرأة في العمل بالقطاع الحكومي عام 2003 أكبر من مشاركتها في العمل في القطاع الخاص عام 2001 وقطاع الأعمال العام والقطاع العام عام 2003 حوالي 25%، 14%، 12% على التوالي. وقد تحسنت نسبة عمالة المرأة بعض الشيء خلال الفترة 1980- 2003 حيث ارتفعت من حوالي 22% إلى 25% بالقطاع الحكومي بينما ارتفعت من حوالي 10% إلى 12% بقطاع الأعمال العام والقطاع العام.

أما بالنسبة لمنشآت القطاع الخاص وهي المنشآت التي تشمل 10 عاملين فأكثر فقط فلم تغير نسبة عمالة الإناث خلال الفترة 1992 – 2001 حيث بلغت حوالي 15.6% في عام 1992، انخفضت إلى 14.2% في عام 2001.

هذا إلى جانب أن نسبة مساهمة المرأة في القطاع الحكومي تختلف حسب القطاع الاقتصادي فهي تصل إلى حوالي 47% من إجمالي العاملين في السياحة، 45% من إجمالي العاملين في قطاع التأمينات والشئون الاجتماعية وحوالي 36% من إجمالي العاملين في قطاع التعليم والبحوث والشباب وحوالي 35% من إجمالي العاملين في قطاع الخدمات الصحية والدينية والوى العاملة والثقافة والإعلام 30% من إجمالي العاملين في قطاع الكهرباء والطاقة. أما أصغر نسبة للنساء العاملات في الحكومة

فهي للعاملات في قطاع النقل والمواصلات والطيران المدني ويمثلن 4.4% وقطاع الدفاع والأمن والعدالة حوالي 1.8% كما يلاحظ أن نسبة عمالة الإناث في الحكومة قد زادت زيادة كبيرة في قطاع السياحة من حوالي 19% في عام 1981 إلى 47% في عام 2003 كذلك زادت نسبة مشاركة المرأة في قطاع الثقافة والإعلام من حوالي 30% في عام 1981 إلى 35% في عام 2003 كذلك زادت نسبة عمالة المرأة في قطاع التعليم والبحوث والشباب من 22% في عام 1981 إلى 36% في عام 2003، وزادت من 13.6% إلى 30% في قطاع الكهرباء خلال نفس الفترة.

أما بالنسبة لقطاع الأعمال العام والقطاع العام فتمثل النساء حوالي 34% من العاملين في الخدمات الصحية والاجتماعية والدينية في عام 2003 يلي ذلك قطاع المال والاقتصاد فهناك حوالي 22% من العاملين في هذا القطاع من النساء. أما أقل نسبة مساهمة للمرأة في قطاع الأعمال العام والقطاع العام في عام 2003 فقد ظهرت في النشاط الاقتصادي الخاص بالإسكان والتعمير حوالي 5% فقط والدفاع والأمن والعدالة والكهرباء 7% (انظر جدول 5 – 9) ويلاحظ تزايد نصيب المرأة في قطاع الأعمال في الأنشطة الخاصة بالزراعة والموارد المائية والمال والاقتصاد والإعلام والتموين والتجارة الداخلية.

أما بالنسبة للقطاع الخاص فإن معظم المنشآت تشترط عند الإعلان لشغل الوظائف الخاصة أن يكون المتقدم من الرجال وبالتالي فقد بلغت مساهمة المرأة في القطاع الخاص حوالي 14% فقط في حين أن نسبة مساهمة الرجال تصل إلى أكثر من 86% (جدول 5 –

610). ومع ذلك ارتفعت نسبة عمالة النساء في صناعة الملابس إلى 52% وفي صناعة منتجات التبغ وصباغة الملابس إلى حوالي 45% من إجمالي العاملين في هذه الصناعات التابعة للقطاع الخاص.

وبالنظر إلى عدد الإناث المشتغلات بالجهاز الإداري للدولة، فنجد أنه بالرغم من أن حوالي ربع المشتغلين بالقطاع الحكومي من الإناث إلا أنه ترتفع نسبة الإناث المشتغلات في بعض الوزارات فنجد أن حوالي نصف العاملين بوزارة الصحة والسكان ووزارة الدولة للشئون الخارجية من الإناث. كما ترتفع أيضاً نسبة الإناث العاملات ببعض الوزارات مثل وزارة التخطيط 46.8%، وزارة السياحة 46.5%، وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية 45.4%، وزارة القوى العاملة والهجرة 42.7%، وزارة التنمية الإدارية 42.5%. بينما نجد أن أقل نسبة للإناث المشتغلات بالحكومة في وزارة الأوقاف 2%، وزارة البترول 4%، وزارة العدل 5%، وزارة الاتصالات والمعلومات 5%، ووزارة الداخلية 201%.

أما عدد الإناث العاملات بالقطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والقطاع العام ونسبتهن لإجمالي العاملين حسب المجموعة الوظيفية في عامي 1990، 2003 ومنه يتضح تركز أكثر من ثلث الإناث العاملات بالقطاع الحكومي والقطاع العام في الوظائف المكتبية 38.6%، الوظائف التخصصية 34.8% والوظائف الفنية 32.2% في عام 2003.

كما نلاحظ أيضاً زيادة مساهمة الإناث العاملات بالحكومة والقطاع العام في مختلف المجموعات الوظيفية وخاصة المناصب العامة ووظائف الإدارة العليا والوظائف الإشرافية والتنفيذية خلال الفترة 1990 .

2003. فقد تضاعفت نسبة النساء بوظائف الإدارة العليا من 8.7% في عام 1990 إلى 16.3% في عام 2003. وكذلك لم تحتل النساء أي نسبة في وظائف المناصب العامة أو الوظائف الإشرافية والتنفيذية في عام 2003. وقد ارتفعت نسبة النساء في الوظائف التخصصية بنسبة 3% وبالوظائف الفنية بحوالي 6% خلال نفس الفترة 1990 . 2003، مقابل ذلك فقد انخفضت نسبة النساء في الوظائف المكتبية والحرفية والخدمات المعاونة.

وفيما يتعلق بنسبة النساء لإجمالي العاملين بالحكومة والقطاع العام حسب القطاع الاقتصادي والدرجة المالية العليا حيث تمثل المرأة 100% في منصب وزيرة في قطاع التأمينات والشئون الاجتماعية، 5.9% في قطاع الخدمات الرئاسية وذلك في عام 2003. وارتفعت أيضاً نسب مشاركة المرأة في منصب مدير عام في جميع القطاعات خلال الفترة 1990 . 2003. وفي قطاع التعليم والبحوث ارتفعت النسبة أيضاً من 13.7% الى 40.3% خلال نفس الفترة. وينطبق ذلك على الدرجات الممتازة والعالية والدرجات الأولي والثانية حيث ترتفع نسبة مشاركة المرأة بهذه الدرجات المالية العليا وخاصة في قطاع التأمينات والشئون الاجتماعية وقطاع التعليم والبحوث وقطاع الثقافة والإعلام وقطاع السياحة خلال الفترة 1990 . 2003 بينما تتناقص نسبة مشاركة المرأة في الدرجات المالية (الرابعة والخامسة والسادسة) في جميع القطاعات الاقتصادية خلال نفس الفترة.

وفـى ختـام هـذا الجـزء مـن الممكـن تأكيـد بعـض إحصـائيات وضـع المرأة المصرية في سوق العمل وهى كالتالى:-

1- لا زالـت مسـاهمة المـرأة المصـرية فـي قـوة العمـل ضـعيفة جـدا (20%) ممـا يشـير إلـى عـدم الاسـتفادة الكاملـة مـن مواردنـا البشـرية ويـدعو ذلك إلى أهمية بحث أسباب ذلك.

2- لا زالـت مشـاركة المـرأة المصـرية فـي سـوق العمـل ضـعيفة (22%) مقارنة بالعديد من الدول مما يتطلب أهمية زيادة هذه المشاركة.

3- العمـل بـين المحافظـات حيـث ترتفـع فـي بـور سـعيد، المنوفيـة، الغربيـة، والـوادي الجديـد وأسـيوط ممـا يتطلـب أهميـة دراسـة أسـباب هـذا التفاوت والاستفادة به في وضع استراتيجية قومية للتوظيف.

4- تصـل بطالـة الإنـاث إلـى أربعـة أضـعاف الـذكور وتعكـس مؤشـرات البطالـة تـأثر فـي النسـاء فـي سـوق العمـل بـالمتغيرات الإقليميـة والمحليـة، وتتفـاوت معـدلات بطالـة الإنـاث فـي محافظـات مصـر ممـا يؤكـد على أهمية استهداف المرأة لزيادة مشاركة في سوق العمل.

5- تشـير خصـائص العمالـة فـي مصـر مـن حيـث النـوع الاجتمـاعي إلى ما يلي:

* تتزايـد مشـاركة المـرأة فـي سـوق العمـل فـي المرحلـة العمريـة 20 – 25 حيـث تعكـس ذلـك احتياجهـا لفـرص العمـل ولكـن هـذه المسـاهمة

تنخفض تدريجيا في المراحل العمرية الأعلى مما يعكس تأثير الوظيفة الإنجابية للمرأة وذلك على عكس الوضع بالنسبة للرجل.

* تتركز مساهمة المرأة في قطاعي الخدمات الإدارة والتعليم والصحة والخدمات الشخصية والزراعة حيث تصل إلى 76.7% على حين تنخفض مساهمتها بدرجة كبيرة في قطاعات التشييد والبناء والتمويل والعقارات والصناعة مما يعكس مجالات كبيرة يمكن دعم وجود المرأة بها مما يتيح لها فرص أوسع في سوق العمل، على حين تتوزع مساهمة الرجل بين القطاعات مع تزايد مشاركة في القطاعين المشار إليها آنفا.

* ارتفاع نصيب النساء في المهن الفنية... حيث تصل إلى ضعف نسبة الرجال وكذلك في الزراعة على حين تنخفض النسب في كل من الإدارة، الاشتغال بالبيع والخدمات والعمالة الماهرة وغير الماهرة ويظهر عكس ذلك بالنسبة للرجال حيث ترتفع نسبتهم في كل من العمالة، مما يشير إلى أهمية أخذ ذلك في الاعتبار في استراتيجيات التوظف.

* يوضح التوزيع العددي والنسبي للمشتغلين حسب الحالة التعليمية ارتفاع نسبة المشتغلين الأميين 26.6 ذكورة، 28.2 % إناث إلا أن الوضع التعليمي يختلف بين الذكور والإناث في ارتفاع نسبة الإناث الحاصلات على شهادات متوسطة وجامعية مقارنة للذكور 35.6%، 21.3% للإناث مقابل 26.6% و14.2% بالنسبة للذكور مما يعني ارتفاع نسبة النساء المتعلمات في التوظف وكذلك خريجات الشهادات

المتوسطة ويتطلب ذلك أهمية استهداف هاتان الفئتان في استراتيجية التوظف.

6- فيما يتعلق بتوزيع العمالة على القطاعات الاقتصادية يعتبر القطاع الحكومي الموظف الرئيس للمرأة مقارنة بقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص (26%، 12%، 16%) على التوالي عام 2002.

أ- بالنسبة لمساهمة المرأة في القطاع الحكومي توضح الاحصاءات تركيز المرأة في قطاعات السياحة والتأمينات الاجتماعية والتعليم والبحوث والخدمات الصحية والتخطيط مع انخفاض المساهم في قطاعات النقل والدفاع ويتركز عمل النساء في هذا المجال بارتفاع مستواهن التعليمي مقارنة بالرجال وإن كن يتركزن في خريجات التعليم المتوسط.

ب- فيما يتعلق بمساهمة المرأة في قطاع الأعمال العام فقد تأثرت هذه المساهمة بشكل يعتد به بعد اتاع سياسة الخصخصة وخاصة بالنسبة لمساهمة المراة في القطاع الصناعي، وبالنسبة للحالة التعليمية للمشتغلين في هذا القطاع يلاحظ ارتفاع الحالة التعليمية للإناث مقارنة بالذكور مع تركزهن أيضا في المؤهلات المتوسطة على حين يتركز الرجل في بدون مؤهل ولكن يقرأ يكتب 42.9%.

ج- بالنسبة للمساهمة المرأة في القطاع الخاص فمن أهم المؤشرات التي يمكن استنتاجها من الإحصاءات الزيادة الكبيرة في نسبة الإناث الإجمالي المشتغلين خلال الفترة 92 / 98 في كل من صناعة فحم الكوك وكذلك صناعة الآلات الميكانيكية والمحاسبية والحاسبات

الالكترونية مما يشير إلى مجالات واعدة أمام المرأة المصري في العلوم المتقدمة مع تركز الإناث في صناعة التبغ (48%) وصناعة الملابس (54%) وهو ما يعكس بالإضافة إلى الحفاظ على الطابع التقليدي لتوظيف النساء دخولهن المجالات التي تشهد توسعا مع الاتجاه إلى العولمة، ويبق مع ذلك تواجد النساء في قطاع البنوك والتأمين والسمسرة بنسبة 23% وذلك على الرغم من تركزهن في التعليم الخاص، الجمعيات العاملة في مجال العمل الاجتماعي، الأنشطة الثقافية، المواصلات السلكية واللاسلكية.

تشير احصاءات المرأة في مجال التوظف الذاتي للحقائق الآتية:

1- فيما يتعلق بالقطاع الصناعي تتركز مساهمة المرأة في التوظف الذاتي في كل من صناعة فحم الكوك والمنتجات النفطية والكيماوية تليها صناعة الملابس وتهيئة وصباغة الفراءة ثم الآلات والأجهزة الكهربية ومنتجات التبغ وصباغة الملابس والمنتجات الجلدية وتتقدم مساهمتها في مجال صناعة الآلات الميكانيكية والمحاسبية والحسابات الالكترونية وصناعة الأجهزة الطبية.

2- إذا أضفنا إلى الأنشطة الصناعية الأنشطة التجارية والاستيراد والتصدير تتركز مساهمة المرأة في مجالات الخدمات المهنية والاجتماعية والتعليم.

3- تتركز السيدات صاحبات الأعمال في المدن الحضرية وعلى رأسها القاهرة والجيزة والاسكندرية على حين تنخفض بدرجة يعتد بها في المدن الريفية وخاصة في الصعيد وتعكس هذه الاحصاءات الحاجة

الماسة لزيادة مشاركة المرأة في مجال العمل الحر لانخفاض هذه المشاركة وللمجالات الكبيرة التي يمكن أن تسهم فيها المرأة المصرية في هذا المجال إذا ما توافرات لها الظروف المواتية.

ثانيا: التجربة اليمنية

تعتبر مشكلة الفقر في اليمن من المشكلات الرئيسية والخطيرة في الوقت ذاته بل والمتصاعدة أو المتنامية بصورة مستمرة، إذ نجد انه في عام 1992م قدر نسبة الفقر المطلق او الأعلى في اليمن بـ19.1% من إجمالي عدد السكان وبلغت نسبة فقر الغذاء 9% من إجمالي عدد السكان ومن الملاحظ ان هذه النسب قد أخذت بالتصاعد السريع حيث بلغت نسبة السكان الذين يعانون من الفقر المطلق حوالي 27% بحسب مسح ميزانية الأسرة لعام 1998م وارتفعت نسبة السكان الذين يعانون من الفقر الحاد أو فقر الغذاء الى 19%. ثم استمرت نسب الفقر بالارتفاع فبلغت نسبة السكان الذين يعانون من فقر الغذاء حوالي 27.1 من إجمالي عدد السكان بحسب المسح الوطني لظاهرة الفقر لعام 1999م، وبلغت نسبة السكان الذين يعانون من الفقر المطلق حوالي 34.9% من اجمالي عدد السكان بحسب نفس المسح السابق.

وتعكس هذه النسب خطورة أوضاع المعيشة حوالي6.9 مليون مواطن يعانون من الفقر وأبعاده المختلفة، ناهيك عن الأعداد الأخرى التي تعيش حول خط الفقر والمهددة بالوقوع في مصيدته، فضلاً عن ارتفاع عن ارتفاع فجورة الفقر المقررة بحوالي 13.2 وحدة الفقر البالغة.5.8

1- ويزيد من تفاقم المشكلة الفقر وشموليتها في اليمن استمرار التفاوت الاجتماعي والاقتصادي الذي يؤدي الى انتشار الفقر وعلى

كافة المستويات وتبرز أكثر صور التفاوت واللامساواة في تركز الفقر والفقراء في الأوساط الريفية أكثر من المناطق الحضرية، فيشار الى الفقر في اليمن بأنه ظاهرة ريفية حيث نجد أن أكثر من 82% من الفقراء يعيشون في المناطق الريفية، كما أثبتت المسوحات والإحصاءات وجود تفاوت في عمق الفقر وشدته بحسب نوع رب الأسرة، فالأسرة التي يكون عائلها من النساء هي أكثر عرضة للفقر بنسبة20% مقابل الأسر التي يكون عائلها من الذكور، كما تبرز صور التفاوت واللامساواة في توزيع موارد الإنتاج وفي الوصول للخدمات وفرص العمل أو في المشاركة السياسية والاقتصادية.

وبالرغم من كل تلك الجهود التي بذلك من قبل الحكومة اليمنية سواء في تحقيق تنمية شاملة وعلى كافة المستويات أو تلك الجهود المبذولة بصفة خاصة في مجال مكافحة الفقر والتخفيف منه وهي جهود لايمكن انكارها، الا ان كل تلك الجهود ترتطم غالبا بعوائق مختلفة خاصة فيما يتعلق ببعد النوع الاجتماعي ومكافحة فقر المرأة اليمنية، هذه العوائق هي عوائق ثقافية وقانونية واجتماعية واقتصادية، وتلك العوائق هي العوامل التي تحد من قدرات النساء على الفقر في اوساط النساء، ابتداء من ضمان معيشي لائق حتى المستويات الأعم في المشاركة في اتخاذ القرار والمشاركة السياسية، وتبقى المرأة عاجزة وغير قادرة على المشاركة الفاعلة في عملية التطور والتغيير الاجتماعي.

والواقع ان الجمهورية اليمنية قد اعلنت عن التزامها بالعمل على تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة وعلى وضع المرأة اليمنية موضع

الاهتمام الرئيسي في عملية التنمية كشريك وعلى قدم المساواة مع أخيها الرجل وتقديم الدعم اللازم للمرأة باعتبارها عنصراً مهما لنجاح سياسات التنمية، وذلك من خلال إفراد نصوص في دستور البلاد يتضمن كل ذلك، بالاضافة الى تضمين بعد النوع الاجتماعي في الخلطة الخمسية الأولى والثانية وفي استراتيجية التخفيف من الفقر وكذا في المصادقة على معاهد القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة علاوة على الإقرار العلني لحقوق المرأة في كافة الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بحقوق الإنسان حيث أكدت كل السياسات والخطط والبرامج والاستراتيجيات على ضرورة تغير وضع المرأة نحو الأفضل إلا ان تلك السياسات والخطط العامة لم تحقق الاستجابة الملائمة لاختياجات المرأة كقوة منتجة وفاعلة في مجال التنمية المنشودة، إذ أن معظم البرامج والسياسات الانمائية تستجيب لاحتياجات الفئات المستهدفة مثل أرباب الاسر والمساكن والأسر والفقراء والأهالي..الخ، تأسيسا على الافتراض القائل: (إن الافراد ضمن الوحدات الاجتماعية متجانسون، وعليهم مسئوليات ولهم احتياجات وأولويات متشابهة) وذلك يعني إغفالا لبعد النوع الاجتماعي في مجال التنمية وهو مايؤدي الى تفاقم الوضع المتدهور للمرأة لان مسئولياتها واحتياجاتها مختلفة عن شريكها الرجل، وهنا تبرز الحاجة الملحة لسياسة إنمائية تأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي، فوفقا لمقايسس التنمية البشرية نجد أن حال النساء يسور عن باقي المجتمع، وفي كثير من الجوانب، ويمكن التوصل الى تلك النتيجة من خلال مقارنة مقياس دليل التنمية البشرية ومقياس دليل التنمية بحسب النوع (وهو قياس للتنمية البشرية يقتصر على المؤشرات

الخاصة بالنساء فقط) وبالرغم من اتجاه دليل التنمية بحسب النوع الاجتماعي للتقارب مع دليل التنمية البشرية في اليمن إلا ان ترتيب اليمن بحسب دليل تنمية النوع الاجتماعي يقل بعشر مراتب عن دليل التنمية البشرية، وهذا يدل بوضوح على ان الإنجازات التي تحققت للمرأة وفي كافة المجالات مازالت دون المزايا التي استفاد منها الرجال، وبالتالي يعبر عن استمرار عدم المساواة.

ويمكن تفسير هذه الفجوة بحقيقة ان التعريف الثقافي لدور الإناث يركز بالأساس على الدور الإيجابي للمرأة، وان فرص الحياة تتركز أساسا على هذا الدور، وهذا يعني ان التركيز على هذا الدور فقط لا يفسح مجالاً فضاءً واسعاً للمرأة للاستفادة من دورها الإنتاجي، وهو مايعيق تمكنها من الحصول على الأصول الإنتاجية أو مشاركتها في اتخاذ القرار. وإذا ما استمر هذا الوضع على هذا النحو فإنه يصبح من المتعذر تضييق الفجوة بين الذكور والإناث (فجوة النوع الاجتماعي) ومواجهة عدم المساواة الناشئة عن النوع إلا من خلال تأصيل احتياجاتها من التنمية وأولوياتها وفتح مساحات أرحب من الخيارات للنساء ابتداء من معرفة احتياجاتهن والمشاركة في تلبية تلك الاحتياجات وعبر مراحل المشاركة في التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقييم.

وتكمن الخطوة الأولى في معرفة فقر المرأة في اليمن في معرفة حجم المشكلة أولاً، ومن ثم معرفة الأسباب التي تقف وراء هذه المشكلة ومن ثم تحليل تأثيراتها ونتائجها على المرأة والمجتمع كخطوة ثانية، وذلك اعتماداً على تحليل الفقر بحسب النوع الاجتماعي. ويتعين لمعرفة

ذلك تأصيل بعد النوع في جمع البيانات وفي تكييف مفردات الأسئلة ومنهجية جمع البيانات حسب رؤية كل من الرجال والنساء لمشكلة الفقر وفي معرفة العوامل البنيوية التي تؤثر على النساء ومشاركتهن بما في ذلك القيود الاجتماعية والثقافية والقانونية، وعن طبيعة ونوع مساهمة النساء في التنمية، ومدى مشاركتهن في الانتاج سواء للاستهلاك المنزلي أو للسوق، وعن المنافع التي تجنيها النساء من العمل، ومدى توافر الخدمات وفرص الحصول عليها.

ويمكن القول بصفة عامة أن كثيرا من هذه الأبعاد قد اخذت بعين الاعتبار عن إجراء المسح الوطني لظاهرة الفقر في اليمن عام1999م، وكذلك عند إعداد الخطة الخمسية الثانية2001-2005م وعند إعداد استراتيجية التخفيف من الفقر، ولكن تناول هذه الابعاد جاء في إطار تناول التحديات والمشكلات التي عانى منها المجتمع المدني بصفة عامة وفي سياقها العام دون إعمال لبعد النوع الاجتماعي بشكل محدد وخاص، ولذلك يصبح إبراز الصورة الإحصائية والجغرافية للمرأة والفقر في اليمن من الأمور الهامة وذلك لتحديد اماكن تركز الفقراء (جيوب الفقر) وخاصة النساء الفقيرات في خطوة عملية لمعرفة أوضاع النساء الفقيرات وأماكن تركزهن من ناحية ولوضع اقتراحات وسياسات تنموية كتدخلات لتغيير هذه الأوضاع وإعادة ترتيب لأولويات مناطق جيوب الفقر بحسب النوع.

صورة إحصائية للمرأة والفقر في اليمن:

يشير المسح الوطني لظاهرة الفقر في اليمن لعام2000 إلى ان نسبة الأسر التي تعولها نساء قد بلغت11.7% مقابل88.2% من الأسر التي يعولها الرجال. كما يتضح ان نسبة الفقر بخطية الأعلى والأدنى هي أكبر في اوساط الأسر التي تعولها النساء من تلك التي يعولها الرجال ويعود ذلك إلى محدودية قدرات النساء وانخفاض مشاركتهن الاقتصادية وتهميش عملهن في الانتاج وخاصة في الريف بالاضافة الى معاناة النساء من الحرمان في كثير من الجوانب إذ تعاني النساء اقل حظا في الحصول على الخدمات، وتتفاقم مشكلات المرأة بسبب ارتفاع نسبة الأمية في أوساطهن ويلعب البعد الاجتماعي والموروث الثقافي والعادات والتقاليد التي تنظر بدونية للمرأة دوراً مهماً في ارتفاع نسبة الفقر بخطيه الأعلى والأدنى بالنسبة للنساء ويزداد الأمر سوءاً بالنسبة للنساء الريفيات وتظهر البيانات اتساع الفجوة بين الريف والحضر في خدمات المياه والصرف الصحي والكهرباء ومعدلات الالتحاق بالتعليم والخدمات الصحية وغيرها من المجالات ومؤشرات التنمية البشرية وهذا يعني في المحصلة النهائية ارتفاع نسبة الفقر في المناطق الريفية وفي اوساط الإناث الريقية بصور اكبر من الحضر.

ومعروف ان هناك علاقة بين اللامساواة او التفاوت من جهة والفقر من جهة اخرى فالفرص غير المتكافئة للحصول على الأصول الإنتاجية والخدمات الإجتماعية ووجود تمييز بين الفئات الاجتماعية تؤدي الى خلق الفوارق بين قطاعات المجتمع، ومن ثم وقوع بعضها في

دائـرة الفقـر، كمـا أن التحيـز فـي توجيـه النفقـات العامـة للحكومـة فـي الجانـب التنمـوي لمنـاطق دون أخـرى ولفئـات دون أخـرى يسـهم فـي زيـادة الفقر ويكرس التفاوت بين قطاعات المجتمع.

وفـي تحليـل للتفـاوت فـي نسـب معـدل الالتحـاق للتعلـيم الأساسـي للأسـر الفقيرة بـين الـذكور والإنـاث وفـي نسـبة الأميـة والعمالـة بـأخر ثابـت، والعمالــة لحسـابهم الخــاص وعلــى مسـتوى المحافظــات، فإننــا نجـد أن معـدلات الإلتحـاق بـالتعليم الأساسـي مـثلا فـي كـل مـن محافظـات صـنعاء 68.8% للـــذكور مقابـــل 20.7% للإنـــاث وتعـــز 80.5% للـــذكور و50.9% للانــاث وفــي محافظــة ابــين73.7% للــذكور مقابــل 46.9% للإنــاث وفــي محافظــة حضــرموت73.4% للــذكور مقابــل58.9% للإنــاث وكذلك محافظتي المهرة والضالع.

ويلاحــظ مــن خــلال اسـتعراض تلـك النسـب فـي مجـال الالتحـاق بـالتعليم الأساسـي بـين الـذكور والإنـاث وعلـى مسـتوى المحافظـات ان نسـبة الالتحـاق فـي المحافظـات الجنوبيـة او مـا كـان يسـمى بـاليمن الجنـوبي سـابقاً هـي أعلـى مـن المحافظـات الشـمالية، ماعـدا امانـة العاصـمة سـواء للـذكور او الإنــاث. ويرجـع السـبب فـي ذلـك الـى ارتفـاع الـوعي بأهميـة التعلـيم فـي المحافظـات الجنوبيـة بالنسـبة للجنسـين، بالاضـافة الـى انفتـاح تلـك المحافظـات علـى الخـارج بفتـرة سـابقة، ممـا يعنـي تـأثره بالخـارج أو انفتاحهــا الخــارجي، فضـــلا عـــن انخفـــاض الكثافـــة الســـكانية لتلـــك المحافظات.

وإذا ما نظرنا الى التفاوت في معدلات الالتحاق بين الذكور والإناث معلى مستوى الريف فإن الفرق شاسع وتزداد الفجوة بين الإناث مقارنة بالذكور رغم التحسن من سنة الى أخرى فقد بلغت نسبة الإلتحاق للذكور في الريف 67.4% حسب تعداد94م وبلغت نسبة الالتحاق للإناث في الريف 27.3% لنفس العام، ثم ارتفعت لتصل الى 72.3% للذكور عام 99م مقارنة بنسبة31.5% للإناث لنفس العام. وباستعراض حالة الالتحاق بالتعليم الأساسي للأسر الفقيرة وغير الفقيرة فإننا نجد أن نسبة الالتحاق بالتعليم الأساسي للأسر الفقيرة من سن7-15سنة للذكور قد بلغت 73.4% مقابل5.17% للإناث بينما بلغت نسبة الالتحاق لأبناء الأسر غير الفقيرة من سن 7-15سنة 80.8% للذكور مقابل58.8% للإناث. وذا كان هنالك ثمة فروق بين النسبة العامة ونسبة الالتحاق من سنة7-15سنة للأسر الفقيرة وغير الفقيرة فإن هذا يرجع الى قيد وتسجيل الطالب يتم متأخراً عن السن المحدد للالتحاق بالتعليم الأساسي من سن 6-7 للأسر الفقيرة بلغ 32.8% للذكور مقابل 26.7% للإناث، وللأسر غير الفقيرة 42.0%للذكور مقابل 32.0% للإناث، وهذا يوضح الفارق. ويبرز التفاوت والحرمان بصورة كبيرة في معدلات الالتحاق بالتعليم الأساسي وعلى مستوى الأسر الفقيرة وخاصة الإناث في محافظات حجة وصعدة والجوف، إذ بلغت النسب 19.0%، 15.0%، 17.0% على التوالي. وهذا يظهر سوء الحالة التعليمية وخاصة في أوساط الإناث ويعني هذا أيضا أن قطاعات واسعة من السكان يعانون من الفقر وسوف يعانون مستقبلا من الفقر الذي يحد من قدرة كثير من الاسر على ارسال أبنائها الى المدرسة اي عدم القدرة

علــى الالتحــاق ابتــداءً او التســرب أو الانقطــاع، وإن الإنـــاث بوجــه عــام والريفيــات بوجــه خــاص أكثــر حرمانــاً. وهــذا يعنــي أيضــاً أن التوســع فــي الخــدمات التعليميــة هــو لصــالح الــذكور، وغــن هنــاك تمييــز ضــد تعلــيم الإناث الريفيات.

وبـالرغم مـن مـا يلعبـه الفقـر مـن دور فـي عـدم قـدرة الأسـر الفقيـرة علـى إلحـاق أبنائهـا بـالتعليم الأساسـي وبالـذات الإنـاث، الا انـه لايمكـن تفسـير انخفـاض معـدلات الالتحـاق بـالتعليم الأساسـي فـي الريـف وفـي أوسـاط الإنــاث علــى أســاس عامــل واحــد وهــو الفقــر فقــط، إذ ان هنــاك عوامــل أخـرى تسـهم فـي تـدني معـدلات الالتحـاق فهنـاك مـثلا محافظـات تصـنف بأنهـا محافظـات فقيـرة، مثـل محافظـة تعـز وتبلـغ فيهـا نسـبة الأسـر الفقيـرة 32.9% مـن إجمـالي عـدد الأسـر فيهـا، ومحافظـة إب بنسـبة 28.3% مـن أجمـالي عـدد الأسـر، ولكنهـا بالنسـبة لمعـدلات الالتحـاق بـالتعليم الأساسـي تعـد مـن المحافظـات التـي ترتفـع فيهـا معـدلات الالتحـاق، سـواء بالنسـبة للذكور أو الإناث.

وإذا كانـــت مشـــكلة الفقـــر فـــي الـــيمن بهـــذه الصـــورة التـــي تعكســـها البيانـــات والأرقـــام والإحصـــاءات وتبرزهـــا الدراســـات المختلفـــة مـــن خـــلال تحليلهـــا لمشـــكلة الفقـــر بصـــفة عامـــة هـــ فـــإن هـــذه البيانـــات والأرقـــام والإحصـــاءات تبـــرز أمـــا مشـــكلة الفقـــر بصـــورة أبـــر فـــي أوســـاط النســـاء، أو الفقـر الواقـع علـى النسـاء وهـو الـذي لـم يطهـر بشـكل واضـح فـي دراسـات الفقـر، الأمـر الـذي أرى إلـى عـدم انعكـاس ذلـك بشـكل واضـح فـي الخطـط

والاستراتيجيات والبرامج التي تسعى لمكافحة الفقر والتخفيف منه، بلا بصور متفرقة هنا وهناك.

ولإدماج بعد النوع الاجتماعي في تلك الخطط والاستراتيجيات والبرامج التي تستند إلى دراسات متعمقة لا بد من إجراء هذه الدراسة التي تعنى بأوضاع المرأة اليمنية ومن كافة جوانبها خاصة ما يتعلق بفقر المرأة للوقوف على دور المرأة ومعرفة احتياجاتها ومن ثم سبل تحقيقها، وذلك لأن المرأة تشارك على قدم المساواة مع الرجل في عملية التنمية، ولكنها تحصل على نصيب أقل وغير عادل من المزايا والخدمات فتصبح التنمية بهذه الصورة عرجاء. ومن الواضح أن هناك إغفال للعلاقات النوعية في عمليات التخطيط ولتنفيذ لمجالات التنمية وهو ما يؤدي في نهاية المطاف إلى فشل العديد من البرامج التنموية. ومن هنا يتضح لنا مدى الحاجة إلى ان نضع أيدينا على الفجوات الحالية لبين النوعين، والتي تدل على وجود خلل وعدم تكافؤ يؤدي إلى إعاقة عملية التنمية، لذلك تسعى هذه الدراسة إلى:
وتكمن اهم اسباب الفقر في اليمن بالآتي:

• كبر حجم الأسرة وهو عاملى يؤدي إلى زيادة احتمال الوقوع في، لفقر بارتفاع معدل النمو السكاني 3.5% فالأسر القي لديها أعداد أبر من الأطفال يرتفع احتمال وقوعها في الفقر سواء في الريف أو الحضر.

• ارتفاع معدل الإعالة، ويعتبر معدل الإعالة في اليمن من أعلى المعدلات في العالم، حيث بلغ معدل الإعالة الحقيقية في اليمن 316% وبلغ معدل الإعالة الاقتصادية 416 % وذلك حسب مسح القوى العاملة

لعام 99م، ومما لا شك فيه أن عب الإعالة بين النساء يفوق كثيراً عبء الإعالة بين الرجال، وهذا راجع إلى الانخفاض الكبير في نسبة مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي.

• البطالة، وقد أظهرت بيانات مسح القوى العاملة لعام 99 م، ارتفاع معدل البطالة السافرة إلى فى،11% محلى مستوى الجمهورية وبلغ 12.5% للذكور، و8.2% للإناث. وبالنسبة للبطالة الناقصة فقد بلغت 25.1% وتزداد هذه النسبة في الريف لتصل إلى5.72% مقابل 19.7% للحضر. والواقع أنه لا يمكن الاعتماد على نسبة البطالة السافرة كعامل مهم في التأثر على احتمال. وقوع الفقر، إذ أن الأفراد لا يستطيعون البقاء بدون عمل رغم أن نسبة كبيرة منهم تعاني من نقص التشغيل لذلك يعد نقص التشغيلى أو البطالة الناقصة العامل الأهم في التأثير على الفقر وبالتالي تكون البطالة الناقصة سببا مهماً من أسباب الفقر.

• يعد الموقع الجغرافي الذي يعيش فيه الفرد عاملا مؤثراً في احتمال وقوع الفقر، حيث تظهر فروق كبيرة في نصيب الفرد من الإنفاق بين المحافظات.

• عدم القدرة على الوصول إلى الأصول الإنتاجية والخدمات.

وبعد هذا السبب من الأسباب المهمة التي تؤدي إلى احتمال وقوع الأفراد في دائرة الفقر، خاصة إذا ما عرفنا أن اليمن من البلدان محدودة الموارد خاصة الأراضي الزراعية والتي تصل نسبتها إلى 3% فقط من

إجمــالي مســاحة الــيمن البالغــة 555 ألــف كيلــو متــر مربــع، وبالنســبة للخـدمات فـإن مسـح ظـاهرة الفقـر لعـام 99 م، يظهـر تفاوتـا فـي نسـبة توزيـع الخـدمات بـين الأسـر الفقيـرة والأسـر غـر الفقيـرة فنجـد مـثلا ان معـدل الالتحـاق بـالتعليم الأساسـي فـي الأسـر غيـر الفقيـرة بلـغ 3.3،% مقارنـة بالأسـر الفقيـرة 34.8% مـع اتسـاع الفجـوة بـين الإنــاث والـذكور (41% للإنــاث مقابـل 69% للـذكور)، ويتـدنى الإنفــاق علــى الصــحة عمومــا والـذي لا يتجـاوز 2.8% مـن إنفـاق الأسـرة عـام 89 م ممـا يضـاعف مـن انخفـاض وتبـاين خـدمات الصـحة ولا تتـوفر هـذه الخدمـة سـوى لــ 29% من الأسر الفقيرة.

وختاما فمن الممكن التعرض لبعض التوصيات العامة والإنتقال بعدها إلى بعض التوصيات الخاصة وذلك على النحو التالى:

ا- توصيات عامة

* الحد من ظاهرة تأنيث الفقر مساندة المرأة الفقيرة في القطاع غير الرسمي وبالأخص المرأة المعيلة للأسرة.

* رفع القدرة التنافسية للمرأة في سوق العمل في ظل اقتصاديات السوق والخصخصة والعولمة.

* تخفيض معدلات بطالة الإناث.

* تشجيع البنات على الالتحاق بالتخصصات الحديثة ودراسة العلوم والرياضيات والتكنولوجيا والكمبيوتر وذلك لاقتحام سوق العمل الذي يتطلب كفاءة عالية من الناحية التكنولوجية والعلمية.

* إعطاء البنات فرصا متساوية للحصول على التدريب بكل أنواعه.

* تطوير وتحديث مراكز التدريب وزيادة اعدادها وانتشارها في كل أنحاء البلاد وذلك للوفاء بالاحتياجات الخاصة والمتزايدة في مجال التدريب.

* تفعيل دور الجمعيات الأهلية في تنمية المرأة في الحضر والريف والمناطق النائية والعشوائية.

* مساعدة المرأة الفقيرة والعائلة لأسرة على إقامة مشروعات صغيرة مدرة للدخل عن طريق توفير التدريب والتمويل اللازم لإقامة مثل هذه

المشروعات مع العمل على نشر المشروعات الصغيرة غير التقليدية والاستفادة كلما أمكن من التطور التكنولوجي.

* التوسع في إنشاء دور الحضانة والارتقاء بمستواها حتى تقدم خدمة لائقة تساعد المرأة العاملة في التفرغ لعملها وأداؤه بكفاءة.

* اعلاء قيمة عمل المرأة ومشاركتها الاقتصادية

* القضاء على المعوقات الاجتماعية والثقافية والاتجاهات المتطرفة التي تنادي بعودة المرأة إلى المنزل وعدم الخروج للعمل.

* مساعدة المرأة العاملة على الجمع بين أدوارها المختلفة داخل وخارج المنزل وتوفير الخدمات المطلوبة لها على مستوى لائق وبتكلفة معقولة.

* استخدام التشريع كأداة ديناميكية لزيادة وتفعيل مشاركة المرأة في الأنشطة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

* العمل على فتح أبواب وفرص العمل والتدريب امام المرأة في كافة المجالات المغلقة أمامها.

* متابعة حسن تطبيق القوانين خصوصا المنظمة لحقوق المرأة في العمل والتأمينات الاجتماعية والحقوق السياسية والقوانين العقابية وغيرها.

ويمكن تحقيق هذه التوصيات من خلال بعض الإجراءات والتي تتمثل في:

* جمع وتحليل البيانات الخاصة بسوق العمل والتي ينبغي أن يراعى فيها معرفة الأوضاع العمل والوظائف الرسمية بالوظائف غير الرسمية وحجم وتكاليف العمالة في الوحدات والمؤشرات الخاصة بالأجور.

* إيجاد آليات تؤدي إلى تسهيل دخول ؟؟؟ إلى سوق العمل وتطوير قدراتها المهنية في القطاعات الرسمية والغير رسمية.

* الربط بين التخصصات التي تدرسها المرأة في مراحل التعليم المختلفة والاحتياجات الفعلية لسوق العمل من التكنولوجيا الحديثة.

* اعداد برامج التدريب التي تمكن المرأة دخول سوق العمل وحصولها على فرص عمل منتجة.

* اعداد برامج تدريب تحويلي للمرأة المتضررة من الإصلاح الاقتصادي والخصخصة.

* مراجعة القانون الموحد للعمل حتى يقوم باحتياجات المرأة في مختلف مجالات العمل ويرفع من معدلات تشغيلها ويخفض من معدلات بطالتها.

* إنشاء معاش خاص للمرأة غير العاملة والتي تعمل بالقطاع غير الرسمي.

* الارتفاع بمهارات وكفاءة المرأة العاملة في القطاع غير الرسمي عن طريق تسهيل حصولها على التدريب والائتمان والتكنولوجيا الملائمة.

2- توصيات خاصة

تنمية مهارات القوة العاملة من الإناث وذلك من خلال الخطوات التالية:

- تشجيع الفتيات علي تعليم الرياضيات وعلوم الكومبيوتر حيث يتيح ذلك لهن فرص الالتحاق بالكليات وما يرتبط بذلك من فرصهن للتوظف.

- تشجيع المبادرات التي تتم لتدريب طالبات الجامعة وذلك لرفع مهارتهن مما يزيد من فرصهن في الحصول علي وظائف بعد التخرج.

- إجراء تعديلات جوهري في المناهج التعليمة حتى يزود الأجيال الجديدة من النساء بالمهارات اللازمة للتعامل مع أهم شبكات الاتصال المتاحة في العالم، الامر الذي يتيح لهن وظائف ومهنا جديدة غير تقليدية.

- تعليم اللغة الإنجليزية ابتداء من الصف الأول الابتدائي لأهميتها في ظل العولمة.

- تحقيق الاستيعاب الكامل للإناث الريفيات ممن في سن الإلزام والعمل علي منع تسربهن من التعليم الأساسي وتوفير الاحتياجات من مدرسة الفصل الواحد.

- الاستمرار في اتاحة فرص العليم للمرآة (الرسمي وغير الرسمي) من خلال التنظيمات السياسية والمهنية والاجتماعية. ومواقع العمل ومراكز التدريب والمجلس القومي للمرآة في المحافظات.

- توفير وتطوير برامج محو امية المرآة الريفية وربط برامجها بالمشاكل وقضايا البيئة المحلية.

- وكذلك يعد الاهتمام ببرامج التدريب من أم السياسات لمواجهة مشكلتي عدم التوافق بي مهارات وقدرات المتعطلات مع الاحتياجات الفعلية لسوق العمل وأيضا مشكلة المسرحات الجدد في سوق العمل نتيجة الخصخصة. ولا شك أن المشكلة في مصر أصبحت أكثر تعقيدا في ظل اتساع الفجوة بين احتياجات السوق من العملة الماهرة نتيجة لزيادة معدلات النمو والإمكانيات المتاحة لتحقيق ذلك. هذا بالإضافة إلي ضرورة إعادة تأهيل عريضة من العاملين بالفعل علي المهارات الجديدة الأساسية والتي تتضمن القدرة علي الاتصال الفعال، مهارات اللغات الأجنبية، مهارات استخدام الحاسب الآلي، القدرة علي الإدارة من خلال المنظور العالمي، تنمية المهارات الخلافة لحل مشاكل، القدرة علي التحليل، القدرة علي اتخاذ القرار، القدرة علي العمل الجماعي، تنمية المهارات القيادية، القدرة علي المبادرة، الالتزام بالتعليم المستمر، القدرة علي المخاطرة.

ويتطلب ذلك الإجراءات التالية:

– إعداد وتنفيذ برامج لمحو الأمية الثقافية والتكنولوجية بما يتفق واحتياجات سوق العمل لتعظيم الإنتاجية والقدرة التنافسية للمرآة كمستخدم للتكنولوجيا مما يحميها من الخروج من سوق العلم وإتاحة فرص عمل مولدة لدخل مرتفع يساعدها علي تحمل أعبائها المادية.

– تدعيم قدرة أجهزة التدريب المهني لتوفير مهارات التقنية بما يحقق زيادة كفاءة وقدرات المرآة لزيادة فرص العمل إمامها ومواكبتها للمتطلبات الحالية والمستقبلية في سوق العمل.

– توفير برامج التدريب وإعادة التأهيل المهني بما يتناسب مع احتياجات البيئة المحلية لتنمية قدرات المرآة والتأكيد علي زيادة مشاركتها في هذه الدورات.

– تدريب مدى الحياة كوسيلة فعالة لتحقيق الاستمرارية في الوظائف التي تحتل قمة الهرم الوظيفي ذات الدخل المرتفع إلي جانب حماية المرآة من التدهور الوظيفي لسوق العمل بعد انقطاع عنه بسبب مسئولياته الأسرية.

– الإرتقاء بمهارات ورفع المرآة العاملة في القطاع غير الرسمي عن طريق إتاحة حصولها علي التدريب والتكنولوجيا الملائمة وتوفير التدريب الإداري أصحاب المشروعات من النساء لتشجيع الذاتي.

– التوجيه المهني والاستشارات الوظيفية: من خلال تطوير الاستخدام المحلية حيث ثبت أن التجزئة النوعية للمهن لا تبدأ عند التشغيل ولكن عند اختيار المسارات التعليمة والتدريبية وأن الفجوة

النوعية يمكن أن تقل بتوجيه النساء لنوعيات بذاتها من المهن في قطاعات اقتصاديا نامية.

- الاهتمام ببرامج التدريب التحويلي في المؤسسات العامة.

- تقييم مناهج التدريب لربطها بمتطلبات الطلب في أسواق العمل المحلية بصورة مستمرة.

- العمل علي أن يشتمل التعليم الأساسي علي مواد تبرز أهمية التدريب المهني مع العمل علي التدريب علي الأعمال الحسابية وتطوير المهارات الكمية الحديثة.

- العمل علي إعداد نظام تمويلي متكامل يعتمد علي المشاركة من جانب الحكومة، وأصحاب الأعمال والعمال وهو خطوة ضرورية لإصلاح نظام التدريب وتعزيز كفاءة قوة العلم لمصرية وخاصة قوة علم المرآة من خلال تسهيل حصولها علي خدمات ائتمانية للحصول علي فرص تدريب والتي لم تنل نصيبا عادلا منه.

- وضع نظام لمستويات المهارة القومية كأساس لترخيص مزاولة المهنة يتمشى مع المستويات الدولية وتستجيب للاحتياجات المهنية والتكنولوجية التي تتطلبها. وفي هذا الصدد يبرز مدى أهمية صياغة برنامج قومي للتدريب المهني القومي دائم التطوير مما يساعد الافرد علي سهولة الدخول والخروج من النظام واستخدام برامجه التدريبية المتطورة لتنمية مهارتهم ومعارفهم لمواكبة التغير السريع والمستمر. ويكون ذلك من خلال العمل علي بناء نظام وطني متكامل لوضع معايير ومستويات للمهارات المهنية للقطاعات المختلفة متضمنا وضع نظام لمنح الشهادات طبقا للمستويات الدولية مع إعداد جيل من العمالة

الماهرة المدربة علي مستويات العالمية وبناء خريطة للمهارات المهنية القومية بمستوياتها وإعداد المناهج التي تعكس رؤية واحتياجات السوق والاستثمارات، وذلك كأساس لوضع نظام قومي لترخيص مزاولة المهن المختلفة لا يخضع لأية ممارسات تمييزية علي أساس النوع، في الوقت ذاته، فإن بناء مستويات المهارة القومية. يتيح الاستجابة للطلب في سوق العمل الداخلي والخارجي ويتيح تسويق العمالة المصرية بنوعيها. إلي جانب تحديده للقطاعات الاقتصادية ذات الأولوية بسوق العمل وتحديد المهن والمهارات والمعارف والبرامج التدريبية التي للمستويات المهاريه واختبارها. وفي ذلك تمكين للمرآة من الحصول علي فرص متطورة ومطلوبة بسوق العمل إلي جانب حصولها علي شهادات تدريب معتمدة وتراخيص مزاولة المهنة للوقوف أمام الإجراءات التمييزية التي يمارسها بعض الأعمال وتساعدها علي الحصول علي أجر مماثل لأجور الرجال عن العمل المماثل أو عن القيمة المتساوية.

– تدريب المتدربين في مراكز تدريب نموذجية يتم اختيار وإعدادها طبقا للمعايير الدولية المتقدمة. وفي النهاية إجراء التحليل العلمي والفني لكافة أنشطة القطاعات المختلفة وبناء وحدات الجدارة ومقاييس المهارة الفرعية لها باستخدام أسلوب التحليل الوظيفي للأنشطة.

– الأخذ بأسلوبي التدريب: التدريب التمهيدي للوصول إلي مستوى المهارة الأولي، والتدريب لتنمية المهارات لمهن غير تقليدية مطلوبة بسوق العمل ولمهارات محددة بدون شروط نوعية للالتحاق مع تحديد المستهدف من المشاركة النسائية بتلك البرامج التقنيات المستخدمة. وذلك يساعد علي الحد من التحيز النوعي في النظم التدريبية ومساعدة

المرآة علي إكسابها مهارات جديدة وتحسين وضعها التنافسي في سوق العمل.

- ضرورة العمل علي إشراك القطاع الخاص في تمويل وتنفيذ وتحديد احتياجات العمليات التدريبية. كذلك توجد ضرورة في إنشاء قاعد بيانات سوق العمل تعكس المشاركة الحقيقية للمرآة المصرية في النشاط الاقتصادي والحرص علي إدماج البعد الاجتماعي.

وذلك من خلال:

- جمع وتحليل البيانات الخاصة بسوق العمل ينبغي أن يراعي فيها معرفة الأوضاع والاحتياجات الخاصة للمرآة، مثل ساعات العمل والوظائف الرسمية بالمقارنة بالوظائف غير الرسمية وحجم الإنتاجية وتكاليف العمالة في الوحدات الإنتاجية والمؤشرات الخاصة بالأجور.

- إعداد شبكة معلومات متكاملة باحتياجات سوق العمل وتيسير الحصول علي تلك المعلومات لضمان وصولها للمستفيدين علي أن تشمل هذه البيانات معلومات كافية عن خصائص القطاع غير المنظم ومعرفة نوعية العمالة النسائية التي يستوعبها هذا القطاع وظروف العمل التي يعلن فيها مع تصنيفها حسب النوع والمنطقة الجغرافية.

- استكمال قاعدة البيانات والمؤشرات الإحصائية من منظور النوع الاجتماعي والخاصة بالعلاقة بين مدخلات التعليم والتدريب واحتياجات الأسواق المحلية والعربية والدولية حاليا ومستقبلا.

- اعداد شبكة متكاملة للمعلومات والبيانات بما في ذلك إمكانيات التعليم والتدريب ومخرجاتها واحتياجات سوق العمل من مهارات لمهن

محددة والقطاعات الواعدة والمهن وربط مثل هذه الشبكة بشبكات المعلومات المقيلة في الخارج وتيسير فرصة حصول المستفيدين من النوعين علي تلك المعلومات.

وفي النهاية ومما لاشك فيه فإن أثر العولمة علي المشاركة الاقتصادية للمرأة مازال يتطلب الكثير من البحث بغرض التحديد الكمي لأثر العولمة علي المرآة العربية مما يتطلب دراسة ميدانية لتحديد أثر التقدم التكنولوجي وتحرير التجارة في السلع والخدمات، الاستثمار الاجنبي علي فرص تشغيل المرآة في العالم العربى ودور الدول في دعم هذه الفرص.

الفصل الخامس

الشباب العربى وحقوقه الضائعة

يعطي الواقع الإعلامي والثقافي العربي صورة يمكن التعبير عنها بـ"غياب الخطط الثقافية" واستناد الإعلام العربي في معظم أحواله إلى البرامج الغربية خاصة قطاع التلفزيون. ولاشك إن هذا قد أثر بصورة سلبية وخطيرة على ثقافة الشباب في الوقت الذي لم توجد فيه خطوط دفاع أو أرضيات صلبة (تحصين ومناعة) لمواجهة الغزو الثقافي، إن الأفكار الثقافية الغربية تتسرب ببطء إلى نفوس الشباب وعقولهم فتتركهم فريسة للأوهام والأحزان والاستلاب والاغتراب، وفي حال عدم قدرة أي أمة على تحصين شبابها سيكون مصيرها التبعية وربما الهلاك وبخاصة هذا الغزو الهائل من المعلومات المضللة وانتشار وتطور الاتصالات ولا سيما الفضائية التي دخلت معظم البيوت العربية دون استئذان، وعلى سبيل المثال تصدر وكالة رويتر يومياً أكثر من 40 مليون كلمة توزع على أكثر من 80 دولة في حين لا توجد وسائل إعلامية فعالة في العالم العربي تستطيع بموجبها المجابهة أو حماية الشباب – لا توجد وكالة عربية مشتركة للدول العربية – لا شك أن الثقافة تلعب عادة دوراً مهماً في الرقي النفسي والعقلي والاجتماعي للشعوب ومع الأسف يعاني العالم العربي حالياً من تدهور في الثقافة في جميع اتجاهاتها وأنشطتها، كما يعاني الشباب من انحسار المطالعة والابتعاد عن تثقيف الذات – الأمية الثقافية – وغياب الحوار الإيجابي البناء وغياب التأهيل والتفكير يبعد الشباب عن تحقيق طموحاته وتطلعاته والخوف الأكبر أن تصبح الأجيال في المستقبل غير قادرة على التعبير عن نفسها سواء بالحديث

أو بالكتابة أو بأية وسيلة أخرى، والخوف كل الخوف أن تصبح اللغة العربية هي اللغة الثانية أو الثالثة مع مرور الزمن.

كما نلاحظ أن نسبة القراء في العالم العربي منخفضة عن الدول الأخرى لقد أعد مركز دراسات الوحدة العربية / ومقره بيروت لبنان / ملفاً إحصائياً على مدى عشرين عاماً بين 1965 – 1985 جاء فيه أن العالم العربي كان يصدر / 4000 / عنوان كتاب جديد 1965 ووصل العدد إلى / 7000 / عنوان عام 1985 ثم تراجع إلى 2850 عنواناً وبالمقارنة نجد اليابان التي يبلغ عدد سكانها نصف عدد سكان العالم العربي تصدر سنوياً / 35 ألف عنوان، وشتان بين أنواع الكتب التي تصدر في اليابان والكتب التي تصدر في العالم العربي، وفي دراسة للسيدة **هيام شعبان** بعنوان **"الشباب العربي لا يقرأ"** تقول فيها أن أغلبية الشباب العربي لا يقرأ الكتب بسبب عدم التعود على القراءة وأغلبية الشباب إذا ما قرأ فإنه يقرأ الكتب المدرسية ويفضل عليها القصص والروايات والكتب الدينية علما بأن إحصائيات الأمم المتحدة تشير إلى أن الإنسان لا يعتبر مثقفا إلا إذا كان يقرأ ما يعادل 22 كتابا غير الكتب المدرسية أو الجامعية سنويا وعندما توفي الكاتب عباس محمود العقاد وجدوا في مكتبته أكثر من (20) ألف كتاب وقد دون على معظمها ملاحظاته وتقتضي الإشارة – أيضا – إلى أن الشباب العربي يمضي أكثر من 4 ساعات يوميا في مشاهدة التلفزيون وقابلة للزيارة مع غزو محطات الفضاء، وأن 40 – 60% من برامج التلفزيون العربية مستوردة وكثير منها لا يناسب طبيعة هذه البلاد، ويمكن القول عن هذه

الحالة بـ"**الغزو الثقافي المستورد**" أي أن الإعلام العربي يستورد الغزو الثقافي عبر الأفلام والمسلسلات والبرامج والإعلان والمنوعات إلى جانب المعلومات بمختلف صورها، كما أن البرامج التلفزيونية المحلية دون المستوى المطلوب ولا تساهم في تثقيف المواطن أو "الشباب" وزيادة وعيه وإدراكه.

وعلى الجانب الآخر فإن القاعدة العريضة من الشباب تشعر بوجود فاصل زمني ومساحة من التفكير المختلف بينها وبين الجيل أو الأجيال التي تسبقها،في حين القمة من الأجيال السابقة تسطح النظرة إلى أفكار الشباب تمنحهم قطرات من الخبرة مع كثير من المن، ولا يترك هؤلاء مقاعدهم لمنح الفرص للشباب لإ ثبات وجودهم وتحقيق مستجدات نظرياتهم وأفكارهم التي هي في الغالب أكثر مواءمة وملائمة لمتغيرات العصر، وتجدر الإشارة إلى أن شاباً مصرياً قد نبه إلى صراع الأجيال بين الشباب والكبار وإلى عمق الفجوة الجيلية مع الكبار في تحقيق نشرته مجلة "**رؤية عربية**" 1995 والتي تصدر عن منظمة غير حكومية بالقاهرة وهي مشكلة صارت حادة في الواقع العربي إذ تزداد فجوة التفاهم والتجانس والتآلف بين الشباب والكبار وأضحى الأخيرون ينظرون بعقلية الوصاية وإصدار الأوامر، والأخطر من ذلك أن غالبية الآباء أضحى جل همهم توفير متطلبات العيش والتعليم والصحة لأبنائهم متعللين بذلك بأن ضغوط الحياة القاسية تدفعهم للعمل مرتين وثلاثاً في اليوم، ودفعهم ذلك الواقع إلى تصور أن هذا هو كل ما يريده الشباب. كما أن إن الكثير من معاناة الشباب تأتي نتيجة الإحباط

واليأس من الواقع وعدم امتلاك السلطة والإرادة بالرغم من وجود الرغبة في التغيير وتحقيق الطموحات، لأن الآباء الذين يمتلكون زمام السلطة والمبادرة لايتفهمون مشاكل الشباب لذلك يزداد وضع الشباب سوءاً وتفاقماً.

وفى هذا الصدد يمكن التعرض لبعض مشكلات الشباب اليوم من خلال القراءة التالية:

أولا: التنشئة السياسية للشباب العربى..من يقوم بها

تعد التنشئة السياسية احد الأدوات الهامة فى أداء العملية السياسية داخل كافة الدول والمجتمعات والتى تتم من خلال مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية. وإذا كانت كلمة تنشئة قد استعملت في الأدب الإنجليزي عام 1928 لتعبر عن تهيئة الفرد ليتكيف ويتفاعل مع المجتمع، فإن مصطلح (التنشئة السياسية Political Socialization) ظهر أول مره عام 1959 علي يد هربرت هايمان Herbert Hyman في كتابه الذي يحمل نفس العنوان قاصدا به عملية تلقين الفرد الأنماط السياسية والاجتماعية عن طريق مختلف مؤسسات المجتمع كي يتعايش مع من يحيطون به.

فهذا التاريخ وذلك الكتاب كانا بمثابة بداية تأصيل ذلك المفهوم المركب، أما التنويه إلي دلالته ووظائفه وطرقه فقد بدأ منذ زمن بعيد حيث يعود إلي حديث أفلاطون عن تربية المواطن وتقسيم أرسطو للدساتير وفلسفة جان بودان عن علاقة نمط تربية الأطفال بتشكيل رؤيتهم للسلطة.

كما يتجلى كذلك في حديث الفارابي عن الاجتماعات الإنسانية وتناول ابن مسكويه وأبو حامد الغزالي لمراحل تربية الإنسان ويبدو كذلك فى تحليل ابن خلدون لأساليب التعليم ومفهوم العصبية.

أما بخصوص التعريف بالتنشئة السياسية. فليس هناك تعريف جامع مانع بل يلاحظ تعدد التعريفات لهذا المصطلح بقدر من تناوله

بالدراسة والبحث، وإن كان يلاحظ أن معظم التعريفات تربط بين التنشئة السياسية وبين القيم سواء تعلق الأمر باكتساب القيم أو تكريس ما هو قائم منها أو تعديله. إضافة إلى ذلك فهناك بعض الكتابات التى تستخدم عدة مفاهيم أخري علي أنها مترادفات تدل علي مصطلح التنشئة وتحل محله أحيانا مثل (التثقيف) والذي يدل علي العمليات التي يتعلم بها الفرد الأنماط السلوكية التي تميز ثقافة مجتمعة عن ثقافة المجتمعات الأخري، ومثل (الإندماج) والذى يعني احتواء الشخص لأفكار وممارسات ومعايير وقيم المجتمع الذي يعيش فيه. وهناك من يستخدم لفظ (التطبيع)علي أنه التنشئة، إلا أن هذه المفاهيم لا تعدو أن تكون هامشية أو جانبية ولا ترقي إلي مفهوم التنشئة.

ومن خلال العرض لتعريفات التنشئة يمكن التمييز بين إتجاهين رئيسين:

أولهما: وهو الاكثر شيوعا فينظر إلى التنشئة كعملية يتم بمقتضاها تلقين المرء مجموعة القيم والمعايير السياسية المستقرة فى ضمير المجتمع مما يضمن بقائها واستمرارها عبر الزمن فالتركيز هنا على المجتمع

ثانيهما: أن التنشئة عملية من خلالها يكتسب المرء تدريجيا هويته الشخصية التى تسمح له بالتعبير عن ذاته وقضاء مطالبه بالطريقة التى يختارها حيث التركيز على الفرد.

ومن هنا يمكن تحديد عناصر التنشئة السياسية فى:

1- التنشئة السياسية هى عملية تلقين لقيم وإتجاهات سياسية ولقيم واتجاهات اجتماعية ذات دلالة سياسية مثل العدل، الخير، الحق.....إلخ

2- التنشئة السياسية عملية مستمرة بمعنى أن الإنسان يتعرض لها طيله حياته منذ الطفولة وحتى الشيخوخة.

3- تلعب التنشئة السياسية أدوارا رئيسية ثلاث: نقل الثقافة السياسية عبر الأجيال، خلق الثقافة السياسية، ثم تغيير الثقافة السياسية.

وتقوم عملية التنشئة السياسية بعدد من الوظائف السياسية داخل اى نظام،حيث انها تعد عملية هامة وفاعلة داخل هذا النظام ومن ثم فإنها تقوم بعدد من الأدوار والتى يمكن التعرض لها كما حددها علماء السياسة كما يلى:

1- المشاركة السياسية.

2- الولاء للنظام السياسي.

3- الاستقرار السياسي.

4- التجنيد السياسي.

وعلى الجانب الآخر تعانى الدول العربية من انقطاع ثقافي حاد بين الأجيال. فمنذ الاستقلال شهدت هذه الدول تحولا اجتماعيا استتبع قدرا من التغير في نمط التنشئة الاجتماعية. وفي الوقت نفسه عمدت

قيادتها الي التوسل بالتنشئة السياسية في إحلال ثقافة سياسية حديثة محل الثقافة التقليدية. وغالبا ما يتخذ المسنون موقف الرفض من القيم الجديدة التي تتعارض مع القيم التقليدية المستقرة في نفوسهم. أما العناصر الشابة فعادة ما تستجيب للقيم الجديدة التي يرون فيها حلا لأزمة الهوية، أي سبيلا للتخلص من التوتر النفسي الناجم عن الفجوة بين قيم الثقافة التقليدية وقيم الثقافة الحديثة. وهكذا تتضمن ثقافة الكبار خصوصا في الريف عناصر الولاء واحترام المعايير التقليدية للسلطة والمكانة كالثروة والسن والأصل. وترتبط هذه الخصائص الثقافية بالتنشئة التقليدية التي تعرضوا لها. وبالعكس تؤكد المدرسة والحزب وأدوات الإعلام "الحكومية" علي قيم الولاء القومي في القادة وجدوي النشاط الحكومي واحترام الكفاءة والأداء كمحكات للسلطة.

ومع هذا الصراع الثقافي الحاد بين الأجيال، يكون الشباب اكثر من الكبار ميلا إلى التغيير والتمرد على القيم التقليدية. الا ان الملاحظ ان الشباب اليوم يرتد الى القيم التقليدية مرة أخرى نتيجة لعدد من الاسباب سواء على مستوى الوطن أو نتيجة للمتغيرات العالمية وسياسات العولمة التى تدعو الى فيم جديدة ومن هنا يلجأ الشباب خاصة ذوى الاتجاهات المحافظة الى التمسك بالفيم التقليدية خوفا من الانصهار فى بوتقة العولمة الامريكية الجديدة.

وعلى النقيض ونتيجة للتطورات الحديثة التى شهدها العالم وبروز ثورة الاتصثالات والتكنولوجيا وتعدد وسائل الاعلام واختلافاتها فى ظل توجهات العولمة، بدأت تتآكل تلك النظرة التقليدية لتلك الافكار التى قد

تحاول الاجهزة الحكومية غرسها فى نفوس النشء والمواطنين حيث اصبح الصراع مشتعلا بين تلك المؤسسات الحكومية في عصر الفضائيات والإنترنت والغلبة تكون للأكثر تأثيرا وقدرة على استقطاب هؤلاء النشء.

وتكمن أهمية التنشئة السياسية فى المجتمعات العربية في مساعدة الشباب علي المشاركة السياسية والتي تعتبر ضرورية، حيث ضآلة حجم ونطاق مشاركة الجماهير في الحياة السياسية وفي عمليات صنع وتشكيل القرار السياسي بوجه عام. واقتصار هذه المشاركة في معظم الأحوال علي العمليات الانتخابية وبمعدلات متدنية. فضلا عن مواقف التأييد المطلق للصفوة الحاكمة والذي يهدر كثيرا من الطاقات والقدرات الشعبية التي قد تفيد في ترشيد صنع القرار السياسي. وقد تساعد أيضا علي تأكيد الالتزام به ومساندة الإجراءات والسياسات المنفذة له.

وعلى الجانب الآخر وفى الوقت الذى يبتعد فيه الفرد عن المشاركة السياسية ويتسم بالسلبية واللامبالاة والشك السياسي في كل ما يصدر عن الآخرين من أقوال أو أفعال. فإن ذلك يمتد إلي الحركة السياسية والعملية السياسية بمجملها، ويتم العزلة وشعور المواطن بالغربة عن العمل السياسي والسلطة القائمة. ثم الاغتراب والذي يؤدي إلي فقدان الفرد للحماس والدافع في المشاركة السياسية. ولاشك أن ذلك كله سيؤثر على المجتمع والدولة حيث تنخفض معدلات التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية حيث المبدأ القائل "لا تنمية بدون مشاركة".

وليست للتنشئة السياسية مرحلة معينة من عمر الفرد يمكن من خلالها أن يكتسب معارفه وثقافته السياسية، إنما تبدو عملية التنشئة السياسية كعملية مستمرة ومتصلة تبدأ فى سن الثالثة من عمر الفرد على إتفاق جمهور الباحثين وتستمر طيلة حياته. ويتحدد السلوك السياسى للفرد فى مرحلة النضج بناء على خبرات التنشئة السياسية التى يكتسبها خلال مرحلتى الطفولة والشباب.

وبصفة عامة هناك ثلاث مراحل للتنشئة السياسية هي مرحلة الطفولة ومرحلة المراهقة والشباب ومرحلة النضج، وفى هذا الصدد يمكن التركيز على اهمية مرحلة الشباب والتى تعتبر بمثابة حجر الزاوية فى مجتمعاتنا العربية، حيث تقع هذه المرحلة بعد إنتهاء فترة المراهقة وخلالها يبدأ الفرد في تحديد موقفه من النظام السياسي بصورة أكثر نضجا، إذ يفصل بين السلطة كوظيفة سياسية وبين من يتولاها، ويتحول من التركيز علي الأشخاص إلي التركيز علي المؤسسات من ناحية، وعلي وظائف النظام السياسي من ناحية أخري، كما يتحول من المفاهيم المجردة والقيم ذات الصفة العامة كأسس للتقييم إلي مدي تحقيق مصالحه الذاتية ومصالح الجماعات التي ينتمي إليها.

وأهم ما يميز الشباب الذين ينتمون إلي هذه المرحلة تمتعهم بعدة خصائص منها:

1 -نمو القدرات العقلية.

2 -زيادة الدور الاجتماعي والسياسي.

3 –تبلور النظام العقائدي وبزوغ الأيديولوجية.

4 –الميل إلى الانضمام إلي الأحزاب والتجمعات السياسية.

وتعد هذه المرحلة من أهم مراحل التنشئة السياسية فى المجتمعات العربية حيث يراجع الفرد كافة القيم والاتجاهات التي تعلمها في المراحل السابقة، وتتحدد ثقافة خاصة بهؤلاء الأفراد تسمي ثقافة الشباب وهي الثقافة التي تقتضي فهم أعمق من جانب النظام السياسي وتستوجب توجيها دقيقا حتى يتم ضبط ردود الفعل تجاه ما يطرحه النظام السياسي من قيم وما يسعي إليه من أهداف حيث يكون لدى الشباب قناعة بأهمية الأفكار والمعتقدات التى اكتسبوها، وهنا تبرز مسئولية النظام السياسى والذى يقوم بدور هام فى دعم الثقافة السياسية لهولاء الشباب وذلك طبقا للأفكار التى تسعى الدولة لترويجها ونشرها داخل نفوس الشباب سعيا لتحقيق اهدافها.

وخلال هذه المرحلة تتحدد علاقة الشباب بالنظام السياسي السائد حيث يحتاج كل منهما إلي الآخر، فالشباب يحتاج النظام السياسي لكي يساعده علي إشباع حاجاته وتطلعاته، والنظام السياسي يحتاج الشباب لكي يكسب تأييدهم ورضاهم عما يطرحه من أهداف. ولا شك أن هذا الاعتماد المتبادل يشكل جوهر التوازن والاستقرار داخل النظام السياسي، وهو الاستقرار المبني علي إدراك معني الشرعية واحترامها. وفى هذا المقام يكون بمقدور النظام السياسي أن يهيىء كافة وسائل التثقيف والتنشئة السياسية كوسائل الاعلام المختلفة المقرءوة والمسموعة والمرئية لخدمة أهدافه والمتعلقة بالتنشئة السياسية للشباب وذلك عن طريق التوازن

والاستقرار وجذب الشباب إلي جانبه، وخاصة من خلال وسائل الإعلام الجماهيرية، وغيرها من أدوات التنشئة كالنوادي والاتحادات ومختلف التنظيمات السياسية والاجتماعية.

ولاشك أن الفرد يتأثر خلال مراحل حياته المختلفة بالعديد من المتغيرات والمؤثرات المحيطة به سواء كان هذا التأثير يتم بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر. وبالنظر إلى الوسائل التى تستخدم فى عملية التنشئة السياسية فى المجتمعات العربية، فمن الممكن أن يجد المرء عددا كبيرا من هذه الوسائل والتى يتعرض لها الفرد بإستمرار وطوال مراحل عمره وحسب الدور التى تقوم به تلك الوسائل.

وعلى الرغم من تعدد وسائل التنشئة السياسية الا انه يمكن تقسيمها الى اتجاهين رئيسيين:

أولا: المؤسسات الحكومية وتضم كل من المؤسسات التالية:

1- المؤسسة التعليمية

تعد المؤسسة التعليمية أحد اهم المؤسسات الحكومية للتنشئة السياسية وتقوم بدور فاعل وحيوى فى عملية دعم الثقافة السياسية.

والمؤسسة التعليمية تمارس دورها فى عملية التنشئة السياسية من خلال العديد من الأدوات أهمها المدرسة والجامعة والمؤسسات البحثية، الا انه يمكن فى هذا المقام التركيز على أداتين من هذه الأدوات حيث يشكلا محورا بارزا فى هيكل العملية التعليمية وهما:

أ- المدرسة

ب- الجامعة

أ - المدارس

تعد المدرسة أحد أهم العناصر في المؤسسة التعليمية التي تقوم بدور فاعل فى عملية التنشئة السياسية، وتلعب المدرسة هذا الدور من خلال عدة عناصر:

- **هيكل وطبيعة النظام المدرسي**

تعد المدرسة هى الخبرة الأولي للطفل خارج نطاق الأسرة والخطوة الأولى فى التعامل مع الخارج، ومن ثم فإن تأثيرها علي شخصية الطفل واتجاهاته لا يمكن التقليل منه. فالمدرسة تلعب الدور الرئيس في إعادة تشكيل الاتجاهات الاجتماعية والسياسية وذلك حسب نظام التعليم السائد فإن كان تشكيل النظام السياسى يتسم بالجمود وعدم اطلاق الحريات فإنه يعكس طابعه علي الطفل حيث يتعلم الطاعة والخضوع. **أما** في البلاد التى تتسم بسيادة نظام ديمقراطي والتي تتبع نظاما تعليميا أكثر مرونة ولا مركزية، فإن التلميذ يتعلم قيم المشاركة وابداء الرأي ويتعلم الحوار الجماعي.

إلى جانب أن النظام المدرسي الذي يقوم علي مشاركة التلميذ في إدارة المدرسة ولو لمدة قصيرة يشجع التلاميذ علي اكتساب قيم المبادرة والمشاركة وهذا ما يسمى بالادارة الذاتية وهذا على عكس النظام

المدرسي الذي لا يوجد فيه مثل هذه المشاركة وعلى الجانب الآخر فقد بدأ القطاع الخاص يلعب دورا هاما ومكملا للدور الحكومى فى العملية التعليمية وذلك من خلال الإستثمارات التى يقوم بها داخل قطاع التعليم والذى يبدأ من قيامه بإنشاء العديد من المدارس لكافة مراحل التعليم وإنتهاءا بإقامة العديد من الجامعات والمعاهد والأكاديميات الخاصة والتى برزت كمنافس قوي للقطاع الحكومى.

- محتوى المواد الدراسية

تلجأ كافة الدول والمجتمعات العربية الي غرس القيم والمعتقدات والاتجاهات التي تري صلاحيتها في نفوس أبنائها وذلك عن طريق تصميم مناهج معينة ببعض المواد مثل كتب الدراسات الاجتماعية أو التربية القومية أو كتب القراءة أو كتب التاريخ والتى تحاول صياغة التاريخ بما يظهر الصورة المثلى للنظام السياسى السائد.

وتتضمن تلك المقررات بعض الموضوعات التي تستهدف ترسيخ قيم معينة تتصل بالوطنية أو القومية والاستقلال، والعدل، وما يتعلق بالنظام السياسي أو نظام الحكم والنظام المحلي سواء كان إداريا أو سياسيا، كما تتضمن احترام السلطة السياسية ومن يتولاها وذلك من خلال عرض لنماذج هامة من الأبطال الوطنيين عبر تاريخ الأمة.

ويبدو هذا جليا عن طريق إستعراض بعض كتب التاريخ والتربية القومية لبعض المجتمعات غير العربية مثل المجتمع الإسرائيلى وكيف أنه يقوم بتكريس ثقافة سياسية معينة لدى التلاميذ تجاه الشعب

الفلسطينى والعربى. كذلك ما قامت به الولايات المتحدة عقب أحداث الحادى عشر من سبتمبر من محاولات لتشويه الدين الاسلامى والربط بينه وبين الإرهاب.

وهكذا أمكن توظيف المدرسة من أجل غرس القيم والاتجاهات التي ترغب فيها السلطة السياسية في نفوس التلاميذ سواء من خلال المقررات أو نظم الدراسة أو علاقة المدرس والمعلم بالتلاميذ.

ب- الجامعات

لا يمكن إغفال الجامعات والتي تلعب دورا هاما وإن كان مختلفا علي الأفراد الذين يتلقون التعليم الجامعي، فلاشك أن رقابة الدولة علي الجامعات تكون أقل حدة من الرقابة علي المدارس وبصفة خاصة فيما يتعلق بالمناهج والمقررات ولا يوجد إلزام مثل الإلزام الذي يميز المدارس فيما يتعلق بالكتب ومضمونها. يضاف إلي ذلك تباين النشاط الاجتماعي والثقافي والفكري داخل الجامعة خصوصا فيما يتعلق بنظام الجمعيات العلمية أو نظام الأسرة الرائدة بالجماعة وكلها أنشطة تكسب الطالب خبرات قيادية أكبر، وتساعده علي تنمية الرغبة في خدمة المجتمع والبيئة.

كذلك فإن التنظيمات المهنية بالجامعات كاتحاد الطلاب مثلا، أو النوادي التي تضم أعضاء الهيئة التدريسية من شأنها أن تغرس في نفوس الأفراد قيما لا توفرها المقررات الدراسية.

ومن ثم يتبين أن سنوات التعليم الجامعي من شأنها أن تنمي شخصية الفرد وتعده لممارسة الدور الاجتماعي أو السياسي الذي يعد نفسه له، أو تعده له الدولة.خاصة فى ظل إنفتاح التعليم الجامعى ودخول القطاع الخاص والإستثمارى لمجال التعليم الجامعى وإنشاء العديد من الجامعات الخاصة والتى لها دور فاعل فى التعبير عن الرأى بدرجة عالية من الحرية بعيدا عن قيود التعليم الحكومى الرسمى.

إذن يمكن تلخيص الدور الذى يمكن ان تلعبه المؤسسة التعليمية فى التنشئة السياسية من خلال النقاط التالية:

1- طول الفترة التى يقضيها الطالب فى التعليم والتى تمتد من بداية التعليم قبل المدرسى (الحضانة) حتى نهاية المرحلة الجامعية.

2- تدرج الوعى السياسى لدى المتعلم – سواء بالمدارس أو الجامعات – وذلك بتدرج مراحل التعليم حيث يوجد تناسب طردى بين علو المرحلة التعليمية وإرتفاع درجة الوعى لدى الطلاب

3- وجود تنظيمات على مستويات متعددة تغرس المشاركة وقواعد ومبادىء الممارسة السياسية تفصيلا فى داخل نفوس الطلاب.

2- المؤسسة الدينية

تلعب المؤسسة الدينية دورا هاما في عملية التنشئة السياسية فلا شك أن الانتساب إلي إحدى تلك المؤسسات يعطي قوة للفرد علي غيره ممن لا ينتسبون إليها.

وفي إطار المؤسسات الدينية يمكن التمييز بين نوعين:

1- المؤسسات الدينية الحكومية، وهي التي تخضع لسلطة الدولة من حيث أنشطتها وبرامجها والدور الاجتماعي والسياسي الذي تضطلع به.

2- المؤسسات الدينية غير الحكومية أو الأهلية والتي شاعت في معظم الدول العربية في السنوات الأخيرة ومثال لها جماعة الإخوان المسلمين.

فبينما ينحصر دور الأولي في الإفتاء وإصدار الأحكام الشرعية اصبح للثانية دور هام في العمليات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وقد برز نجم تلك الجماعات فى العديد من الدول العربية. ففى مصر على سبيل المثال إستطاعت جماعة الإخوان المسلمين أن تحصل على أغلب مقاعد المعارضة فى البرلمان المصرى وكذلك فى دول أخرى عديدة.

وتلجأ كافة الدول إلي توظيف المؤسسات الدينية في كسب ود ورضا الأفراد حيث يميل الأفراد إلي التدين، وهكذا تستخدم المساجد والكنائس والمعابد كأماكن للتربية السياسية للأفراد حيث يتم تنشئتهم

بالطريقة التي تتناسب مع احتياجات النظام السياسي وتستطيع الدولة استخدام وسائل الاتصال الجماهيري لعرض تعليمات تلك المؤسسات.

ولقد إزداد دور المؤسسات الدينية الحكومية في أعقاب الثورة الإسلامية في إيران وهجمات الحادى عشر من سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة وتصاعد موجة العداء للاسلام من قبل الدول الغربية والولايات المتحدة الامريكية.

كما أن هذا الدور نما في الدول الغربية علي الرغم من الفصل فيها بين الدين والدولة وزاد كذلك الدور السياسي والاجتماعي للمؤسسة الدينية غير الحكومية والتي قد تقوم بمنافسة المؤسسة الدينية الرسمية وتنتقدها، وذلك بتقديم خدمات تعليمية وصحية واجتماعية ومعيشية كما تلجأ إلي إنشاء مدارسها الخاصة وإصدار مجلاتها وصحفها الخاصة بل وقد تنشئ أو تشتري قنوات إرسال إذاعية وتلفزيونية خاصة (مثل بعض تنظيمات الهندوس فى الهند والزنوج فى امريكا والشيعة فى العالم العربى إضافة إلى وجود العديد من القنوات العربية الى تتخصص في الدين مثل قناة الناس والمجد والحكمة وأقرأ.. وغيرها من القنوات الفضائية).

وبصفة عامة يتلخص أثر دور العبادة فى عملية التنشئة فيما يلى:

- تعليم الفرد والجماعة التعاليم الدينية والمعايير السماوية التى تحكم السلوك بما يضمن سعادة الفرد والمجتمع.

- إمداد الفرد بإطار سلوكى معيارى، وتنمية الضمير عند الفرد والجماعة.

- الدعوة إلى ترجمة التعاليم السماوية السامية إلى سلوك عملى.

- توحيد السلوك الإجتماعى والتقريب بين مختلف الطبقات الاجتماعية.

الا ان الدور الأهم الذى قد تلعبه المؤسسات الدينية يتمثل فى محاولة تبرير سياسات النظام أو إضفاء قدرا من الشرعية على كافة القرارات السياسية التى يصدرها النظام.

3 - المؤسسة العسكرية

تعد المؤسسة العسكرية وما يرتبط بها من خدمة عسكرية وخاصة التجنيد الاجبارى أداة مهمة للتنشئة السياسية، فالمؤسسة العسكرية أكثر تقدما وأكثر عصرية وانفتاحا علي العالم كما أنها أكثر قوة من أي أدوات أو مؤسسات أخري. وتضم المؤسسة العسكرية كلا من الجيش والأسطول والقوات الجوية والحرس الوطني وقوات الحدود وقوات الشرطة وبعض التنظيمات شبه العسكرية.

ومما يلاحظ علي دور المؤسسة العسكرية في التنشئة السياسية أنها تعلم أفرادها الحياد في الحياة السياسية، ذلك أن معظم الجيوش لا تسمح لأفرادها بالمشاركة الحزبية مثلا أو الترشيح للهيئات التشريعية أو غيرها من المؤسسات السياسية.

ويلاحظ كذلك تأثير الخدمة العسكرية بالنسبة لغير العسكريين علي قيم ومعتقدات واتجاهات المجندين وتدريبهم علي حماية الوطن والتفاني

في سبيله وعلي تغليب المصلحة العامة علي المصلحة الذاتية. ومع ذلك يلاحظ أن دور الجيوش في التنشئة قد يكون سلبيا إذا زاد تدخلها في السياسة وزاد تواجدها في المجتمع بصورة تستثير الأفراد، أو يلجأ الجيش إلي استخدام القوة بصورة مستمرة ضد المواطنين وهو ما يطلق عليه عسكرة الدولة، فقد يدفع ذلك الأفراد إلي الخوف من الجيش ومن ثم إلي اللامبالاة والانعزالية.

ويعد الجيش ركيزة للمؤسسة العسكرية وذلك لكونه يمثل القوة الحقيقية التي يمكنها التدخل بفاعلية في العمل السياسي. كما أن للجيش دورا مهما فى بث رسالة سياسية بعينها من خلال أجهزة الإعلام الخاصة تتعلق بالامن القومى ومعطياته السلبية والايجابية لكى يواجه بها اى محاولات لتفرقة الوطن ومحاربة اى محاولات للاختراق الداخلى عن طريق التجسس، فالجيش يلعب دورا سياسيا غير رسمى فى التنشئة السياسية للطفل، واحيانا يتدخل فى العمل السياسى الرسمى عندما تواجه البلاد موقفا عصيبا من مواقفها القومية.

4- الأحزاب السياسية

يتضح دور الحزب السياسى فى التنشئة السياسية من ناحيتين:

1- دعم الثقافة السياسية القائمة ويترتب على هذا التعزيز الثقافى إما عرقلة أداء النظام السياسى لوظائفه وإما تسهيل اداء تلك الوظائف.

2- خلق ثقافة سياسية جديدة،ففى أوقات الأزمات يتعرض النظام القيمى للاهتزاز ولهذا تزداد شعبية الاحزاب التى تطرح قيما وحلولا سياسية جديدة.

ويتوقف نجاح أو فشل الحزب فى تحقيق أهدافه - إزاء عملية التنشئة - على عدة عوامل أهمها إلتزام كوادره ايديولوجيا ومدى اخلاص قادة الحزب وزعماؤه وانخراطهم فى المشاركة العامة من أجل تطوير النظام السياسى واستقراره، كما يتوقف ايضا على مستوى الوعى السياسى لدى الجماهير .كذلك فإن الحزب يسعى الى تربية كوادر سياسية جديدة من خلال عملية التنشئة السياسية.

5- المؤسسة الاعلامية:

تلعب المؤسسة الاعلامية دورا فاعلا ومؤثرا فى التنشئة السياسية للمواطنين، وترجع أهمية وسائل الإعلام فى التنشئة السياسية لكونها تؤثر فى عالم كل من الكبار والصغار. وتصاحب الفرد من سن الثالثة من عمره تقريبا وحتى نهاية العمر، وذلك على عكس وسائل التنشئة الأخرى التى يتعاظم دورها فى مرحلة بعينها من مراحل نمو الفرد وينتهى عند نقطة معينة.

فالاسرة يظهر دورها جليا فى مرحلة الطفولة والمدرسة تتسلم الطفل من بداية عامه السادس والحزب يجذب الفرد فى بداية مرحلة الشباب،

وهكذا. كما تأتى أهمية وسائل الاعلام فى التنشئة السياسية من خلال قدرتها على تقديم خبرات متنوعة وثرية وجذابة للفرد صغيرا وكبيرا.

الإ انه ومع التقدم الهائل فى مجال الإعلام وظهور العديد من القنوات الفضائية الخاصة والتى قد يكون لها توجهات معينة – سواء كانت ضد التوجهات الرسمية الحكومية أو معها – بدأت تتعدد الرؤى تجاه سياسات الدولة، حيث يكون فى البلد الواحد العديد من القنوات الإذاعية والتليفزيونية والتى يكون لكل منها توجه معين مما يؤدى الى تنوع الاتجاهات.

وعلي الرغم من تعدد الأدوات الاتصالية كالصحافة والإذاعة والتلفاز فإن الأخير يعد أهمها علي الإطلاق نظرا لأنه لا يتطلب اجادة القراءة والكتابة ومن ثم تزيد نسبة من يتعرضون له خصوصا في دول العالم الثالث حيث ترتفع نسبة الأمية، كما أنه يؤثر علي حاستين في آن واحد: السمع والبصر ومما يزيد من أهمية وسائل الإعلام آن كافة مواطني الدولة يتعرضون لها، ومن ثم يتأثرون ببرامجها كما أنها أصبحت تغطى العالم بأسره بعد إنتشار الفضائيات والسماوات المفتوحة.

وتجدر الاشارة الى انه توجد عدة شروط لنجاح وسائل الاعلام فى تحقيق اهدافها اهمها:

1- تحقيق مبدأ تدفق المعلومات فى الاتجاهين الصعودى والهبوطى وبالشكل الذى يضمن المزيد من التفاعل الجماهيرى والمشاركة الجماهيرية فى مختلف مراحل العملية الاعلامية.

2- القضاء على ظاهرتى المركزية والبيروقراطية الاعلامية وتحرير الطاقات فى سبيل الابداع والابتكار.

3- السعى نحو تدعيم مبدأ حق الجماهير فى الاعلام وتحقيق الضمانات القانونية الملزمة لممارسة هذا الحق.

4- إن التقدم العلمي في وسائل الاتصال خلق ما يسمي التبعية الاعلامية المتقدمة فالبرامج التي تعرضها العديد من الدول قد تكون مشتراة أو مهداه من جانب دولة أخري وتحمل قيما مختلفة عما تنوي الدولة غرسها في نفوس مواطنيها ومن ثم يمكن أن تصطدم قيم الدولة بالقيم التي تحملها تلك البرامج ويرتبط بذلك ثورة الترانزستور والتي جعلت العالم صغيرا جدا لا تستطيع الدولة أن تعزل مواطنيها عن العالم.

5- نتيجة للتقدم التكنولوجي وبروز شبكة المعلومات الدولية وإقبال عدد هائل من كافة دول العالم لتلقى معلوماتهم من خلال تلك الشبكة والتى لها توجهات متباينة ومختلفة فى كافة الموضوعات، إضافة الى تطور عمل الأقمار الصناعية وما تحمله من قنوات فضائية تستطيع الوصول إلى المشاهد فى أى مكان فى العالم وبأى لغة من اللغات التى يتعامل بها الفرد – المراد توجيه الرسالة الإعلامية اليه – فقد قلت قدرة الدول على التحكم فى وسائل الإعلام حيث يفضل الأفراد القنوات الفضائية على القنوات الأرضية الحكومية والتى غالبا ما ينصب إهتمامها على محاولات كسب التأييد السياسي للسلطة وإظهار مميزاته دون توجيه اللوم أو الإنتقاد اليه مما يدفع المشاهد إلى تفضيل القنوات الأخرى، ومن ثم فقد إستطاع الإعلام المتقدم أن يخترق المجتمعات

الأقل تقدما بما يعنيه ذلك من منافسة القيم التي تعبر عنها تلك البرامج للقيم الوطنية في الدول الأقل تقدما.

ثانيا: المؤسسات غير الحكومية

تشكل المؤسسات غير الرسمية احد الركائز الهامة فى عملية التنشئة السياسية وتلعب تلك المؤسسات دورا رئيسيا فى تلك العملية، وتتعدد تلك الوسائل تبعا لدورها ومكانتها، الا انه يمكن التركيز هنا على ثلاثة مؤسسات اساسية غير رسمية نظرا لكونها تعد اهم هذه الوسائل وهى:

1- الأسرة

تعد الأسرة بمثابة الجماعة الأولي التي يمارس فيها الطفل ومن خلالها عمليات التنشئة الاجتماعية، لذا نجد الاطفال متمسكين بما اكتسبوا من قيم ومبادئ تساعدهم علي تحقيق أهدافهم من جهة، وتقيهم أخطار الحياة من جهة أخري. وتبرز أهمية الأسرة في أنها ليست فقط أبرز الجماعات الأولية التي يتكون منها المجتمع كخلية أولي للحياة الاجتماعية، بل أيضا لكونها تمثل مجالا للتفاعل الذي يتلقي فيه الفرد تنشئته الاجتماعية منذ أن يصبح عضوا فيها، من خلال عضويته لجماعتها أو علاقاته بها التي تخلق له أدوارا يستمد من أداء وظائفها وضعه ومركزه الاجتماعي الأولي، لأن شخصية الإنسان تعتمد علي عنصرين أساسين إذا تفاعلا معا ادى ذلك الى نموه نموا اجتماعيا سليما، وهما **القدرات** التي يكتسبها الطفل سواء القدرات العقلية أو الجسمية أو غيرها من القدرات، و**البيئة الاجتماعية** التي يعيش فيها.

ويختلف دور الأسرة في التنشئة باختلاف المجتمعات، وباختلاف الوضع الاجتماعي للأسرة وباختلاف الظروف المحيطة بالأسرة، وعلي الرغم من ذلك يقوم الأباء بتنقية القيم قبل نقلها الي الطفل، ويمثل الأباء دور المعلم في عملية التنشئة الاجتماعية، كما يمثلون نماذج أو مثلا عليا أمام الأطفال يقتدون بها.

والواقع ان الأسرة تمارس هذا التأثير التربوي من زوايا ثلاث:

أ- **المركز الخاص للأسرة:** تظل الأسرة لعدة سنوات بمثابة المصدر الوحيد الذي يشبع للطفل حاجاته المادية (المأكل والملبس) والمعنوية (الحب والحنان) وهذا الاعتماد يدفع الطفل الي تقمص قيم واتجاهات والديه.

ب- **اتجاهات الأسرة:** تتبنى الاسرة قيما وتقاليدا تقوم بغرسها فى الطفل حيث يستوعبها ويختزنها في ذاكرته. بيد أن هذا لا يعني دائما حتمية التطابق بين قيم الاباء وقيم الابناء. اذ يمكن ان يؤدي التغير الاجتماعي او الاقتصادي أو السياسي الي أختلاف القيم والاتجاهات السياسية بين الاباء والابناء.

ج- **طرق تربية الطفل:** ان المعتقدات والاتجاهات التي يكتسبها الطفل داخل الأسرة لا ترجع فحسب الي التلقين العلني والمستتر للمعارف السياسية أو الاجتماعية وانما ايضا الي الأسلوب الذي تنتهجه في تربيته اذ أن الآسرة تمثل نمط السلطة الاول الذى يراه الطفل. وتؤثر طريقة ممارسة هذه السلطة علي قيمة واتجاهاته، فاذا كان الأب شخصا

سلطويا في علاقاته بافراد الأسرة بات من المحتمل ان تتأكد لدي الابناء قيم الاكراه والسلبية والفردية، وبالمقابل اذا تميز الأب بالديمقراطية فأن قيم الحرية والاهتمام والجماعية يمكن أن تجد طريقها الي نفوس الابناء.

ولاشك أنه كلما كانت الأسرة أكثر ليبرالية في تنشئة أطفالها، استمر الطفل مرتبطا بها واكتسب القيم التي يتم غرسها في نفسه، وكلما كانت الأسرة أكثر انغلاقا أو دكتاتورية في تربية أبنائها زادت لديهم الرغبة في رفض تلك القيم خصوصا في المستقبل حينما يستقل الفرد عن اسرته الاولية. الا أن هذا قد لا يحدث دائما فقد يحدث العكس ويصبح الطفل ديكتاتورا عنما يكبر حينما يقلد النمط الذى رآه فى مراحل تنشئته المبكرة.

2- جماعة الرفاق

تعنى جماعة الرفاق اجتماعا غير رسمي يضم عددا من الأفراد ويجمعهم تقارب السن أو قرب الإقامة أو تماثل الوضع الطبقي أو وحدة المكان الذي يرتادونه كالمدرسة أو النادي أو العمل، وغالبا ما تقوم العلاقات بين هؤلاء الأفراد علي أساس التكافؤ والاحترام المتبادل كما ينشأ بينهم تفاعل شخصي مباشر. وعلي الرغم من أهمية هذه الجماعة في التنشئة السياسية للأفراد إلا أن عددا قليلا من الدراسات اتجه إلي تحليل أبعادتأثيرها علي الأفراد حيث يتم عادة التركيز علي دور الأسرة والمدرسة والمؤسسة الإعلامية بصورة أكبر من دور جماعة الرفاق مع أن الدراسات القليلة التي أجريت علي جماعة الرفاق خصوصا في المدارس أظهرت

تأثيرها الواضح علي القيم السياسية والاتجاهات التي يكتسبها التلاميذ عبر تفاعلهم مع جماعة الرفاق الذين ينتمون إلي طبقات اجتماعية أخري خصوصا الطبقات العليا.

ولاشك أن التفاعل بين الفرد وأقرانه يساعده علي اكتساب قيم جديدة أو ترسيخ القيم التي سبق أن اكتسبها ومع ذلك فإن التفاعل مع الأقران يساعد الفرد علي تبني وجهة نظر مستقلة عن الوالدين، كما يكتسب القدرة علي إتخاذ القرارات علي أساس متبادل مع أقرانه، كما تساعد جماعة الأقران الفرد علي تكوين عالمه الخاص بصورة بناءة سليمة وهو عالم مبني علي أساس من التعاون المتبادل مع تلك الجماعة.

ويختلف تأثير جماعة الرفاق باختلاف الطبقة الاجتماعية التي ينتمون إليها ففى حالة ارتباط الفرد بأقران من نفس الطبقة الاجتماعية رسخت لديه القيم التي سبق أن اكتسبها في مراحله الأولية، أما إذا اختلط الفرد بأقران من طبقات أخري، فإنه يميل في الغالب إلي اكتساب قيم جديدة تعبر عن هؤلاء الرفاق وعن ثقافتهم الاجتماعية.

3- النوادي الإجتماعية والرياضية ومراكز الشباب

لقد حدث تطور كبير وهائل فى الانشطة التى تقوم بها الاندية، فلم تعد النوادي مجرد أداة ترفيهية أو مكانا لممارسة الألعاب الرياضية فقط ولكنها صارت أداة هامة للتنشئة الاجتماعية والسياسية. ففي خلال المباريات القومية أو المباريات الدولية التنافسية يشتد حماس المواطنين لفريقهم القومي بصورة تكاد تصل إلي حد التعبئة السياسية وراء هذا

الفريق، ويتضح هذا الحماس من رفع الأعلام القومية، وترديد النشيد الوطني.

كما تقوم معظم النوادي بوظائف فكرية وثقافية بالإضافة إلي نشاطها الرياضي وذلك بالمشاركة في المناسبات القومية بعقد الندوات والمحاضرات والمؤتمرات التي تناقش بعض القضايا القومية الى اقامة العديد من النوادى الثقافية والتى يكون الغرض منها فى الاساس التثقيف وزيادة الوعى السياسى. ويلاحظ كذلك، أن غالبية النوادي تكون مغلقة علي أعضائها سواء كانت نوادى طبقية أو نوادى مهنية، ففي كلتا الحالتين يتم التأكيد علي نفس القيم التي غرستها الأسرة في نفوس أبنائها، ومحاولة خلق انسجام بين أبناء أعضاء النادي والمشتركين فيه.

ولا شك أن نوع الأنشطة التي تقوم بها النوادي بالإضافة إلي الإجراءات المتعلقة باختيار قادتها من انتخابات ومداولات تخلق لدى أعضائها وخاصة الشباب منهم بعض الاتجاهات السياسية وعلي رأسها المشاركة في الحياة العامة حيث إن الأعضاء المنتخبين يكرسون وقتهم للعمل بالنادي دون مقابل في أكثر الأحيان، وهذا يعد نوعا من العمل العام التطوعي.

وعلى الرغم من الجوانب الإيجابية لدور النوادي في التنشئة السياسية الا أن تلك النوادي قد تغرس اتجاهات تعصب عنيفة تنعكس سلبا علي دور الفرد في النظام السياسي.

وعليه فمن الممكن تقديم بعض التوصيات التي ربما يؤدي الأخذ بها إلى تفعيل دور تلك المؤسسات وذلك على النحو التالي:

1 ـ المؤسسة التعليمية:

من الممكن تقديم بعض التوصيات التي تجعل من المؤسسة التعليمية– سواء المدارس أو الجامعة – مؤسسة تقوم بدور كبير في عملية التنشئة السياسية على النحو التالي:

1- ضرورة أن تتضمن المناهج المقررة في مراحل التعليم الأساسي مادة مبادىءالعلوم السياسية يتم من خلالها تقديم بعض المفاهيم المبسطة لأهم المبادىء الأساسية في علم السياسة مثل مفهوم السياسة، المشاركة السياسية، المعرفة السياسية، التنشئة السياسية.... إلخ حتى يؤدي إلى إكساب النشء والشباب قدرا من المعرفة السياسية والتي تساهم ولو بقدر بسيط في عملية التنشئة السياسية.

2- ضرورة قيام الإدارات المدرسية بعقد بعض الندوات والمؤتمرات على فترات دورية والتي تتضمن بعض المعارف والثقافة السياسية.

3- الإهتمام بالإنتخابات الطلابية أو ما يعرف بإتحاد الطلاب داخل الإدارات المدرسية أو داخل الحرم الجامعي والعمل على إجراء تلك الإنتخابات في جو ديمقراطي سليم حيث يؤدي ذلك إلى تنشئة الشباب والنشىء على الممارسات السياسية الديمقراطية الصحيحة.

4- ضرورة أن تتضمن بعض الكليات أقساما خاصة بالعلوم السياسية أو مناهج ذات صلة بالعلوم السياسية مثل كليات الحقوق والتجارة والآداب والتي تؤدي إلى إكساب الشباب العربى درجة أكبر من الوعي والثقافة السياسية.

2 -المؤسسة الدينية:

من الممكن تفعيل دور المؤسسة الدينية بدولة الكويت سواء من خلال وزارات الأوقاف والشئون الإسلامية أوالحركات الإسلامية والممثلة لتيار الإخوان المسلمين والتيارات الأخرى وذلك على النحو التالي:

أ- ضرورة أن تسعى المؤسسة الدينية من خلال مؤسساتها المختلفة بربط بعض القيم السياسية بالقيم الدينية والتي يسعى الإسلام إلى تحقيقها مثل العدل، الحق، الشورى، وذلك من خلال أجهزته المختلفة سواء الدعاة أو إصداراتها الإعلامية.

ب- أن تهتم وزارة الأوقاف بتزويد الدعاة بقدر مقبول من المعرفة والقيم السياسية حتى تمكنه من الإحاطه بما يدور حوله من متغيرات وذلك حتى تمكنه من ربط القيم السياسية الصالحه بالدين الإسلامي.

ج- أن تتضمن إصدارات المؤسسة الدينية بعض المقالات أو الدروس السياسية وذلك سواء بتقديم بعض المعارف والقيم السياسية أو مناقشة قضية سياسية معينة بطريقة مبسطة ومعتدلة مع ربطها بحكم الإسلام حتى يتم دمج تلك القيم داخل المؤسسة الدينية.

د- ضرورة أن تقوم الحركات الإسلامية والممثلة لحركة الإخوان المسلمين وغيرها بالإعتدال في توجهاتها السياسية وذلك من شأنه دعم الممارسة السياسية الصحيحة.

3- المؤسسة العسكرية:

تتمثل المؤسسة العسكرية في الجيش والشرطة الكويتية والتي يمكنها القيام بدور أكبر في عملية التنشئة وذلك على النحو التالي:

أ- ضرورة أن يلتزم أفراد المؤسسة العسكرية سواء الملتحقين بالجيش أو أفراد الشرطة بتقديم نموذج صالح يقتدى به وذلك من شأنه إيجاد علاقة طيبة بين المواطن من ناحية وأفراد المؤسسة العسكرية من ناحية أخرى تدفع إلى تقديم دعوة عملية لحب الوطن والمحافظة عليه من شأنهادفع ا لمواطن إلى المشاركة السياسية داخل الدول العربية.

ب- ضرورة أن تقدم الإصدارات الخاصة بالمؤسسة العسكرية بعض الدروس والمعارف السياسية في شكل مبسط وجذاب يساعد القارىء على الفهم السياسي ويدعوه للمشاركة الإيجابية الفعالة.

ج- ضرورة أن تتضمن بعض المقررات الدراسية في الكليات العسكرية داخل الدول العربية عددا من المناهج ذات الصلة بالعلوم السياسية مثل مبادىء العلوم السياسية والتنظيم الدولي... إلخ وذلك من شأنه أن يكسب أفراد هذه المؤسسة قدرا من المعارف والقيم السياسية.

4- الأحزاب والتجمعات السياسية

لاشك أن الأحزاب السياسية والتجمعات السياسية والتي تعد بمثابة أحزاب سياسية غير معلنة دور هام في عملية التنشئة السياسية، وإن كان دورها ما يزال دون المستوى في هذه العملية، ومن ثم فمن الممكن تقديم بعض التوصيات لتلك التجمعات السياسية وذلك كما يلي:

أـ أن توجه تلك التجمعات قدرا أساسيا من أنشطتها لمجال التنشئة السياسية وذلك من خلال تقديم بعض الدروس للأعضاء المنضمين لها في مجال السياسة مع ضرورة أن تتسم تلك الدروس بالإعتدال في تقديم المعارف والقيم السياسية.

ب- عقد العديد من الدورات التدريبية للأعضاء المنضمين إلى هذه التجمعات أو عبر الأعضاء والتي تتضمن بعض المعارف السياسية مثل أدوات المشاركة السياسية والتثقيف السياسي وغيرها.

ج- أن تقوم تلك التجمعات بإصدارات دورية تتضمن تقديم موضوع واحد في كل عدد يقدم من خلاله أحد الموضوعات السياسية مثل المشاركة السياسية وآلياتها ومفهومها وأدواتها- الديمقراطية (مفهومها- آلياتها – كيفية تحقيقها.... إلخ).

د- أن تقوم الدول العربية من جانبها بتذليل كافة العقبات أمام التجمعات السياسية والتي من شأنها أن تعوق تلك التجمعات في ممارسة أنشطتها السياسية والتي تأتي التنشئة السياسية كأحد محاورها الرئيسية.

1 -النوادي الإجتماعية والرياضية:

لاشك أن النوادي الإجتماعية والرياضية تستطيع أن تجذب عددا كبيرا من النشء والشباب العربى والذي يأتي إليها لممارسة أنشطة مختلفة، إضافة إلى كونها أماكن لتجمع الأصدقاء، ومن ثم فمن الممكن أن تقوم تلك الأندية بدور بارز في عملية التنشئة السياسية من خلال المحاور التالية:

أ- إقامة عدد من الندوات والتي يتم من خلالها إستضافة بعض السياسيين أو الأكاديميين الجامعيين في مجال السياسة والذي يقوم بدوره بالشرح والتحليل لأحد القضايا السياسية بطريقة سهلة مبسطة بعيدة عن التعقيدات والشرح التلقيني والذي يدفع نحو الملل.

ب- عقد بعض الدورات التدريبية في مجال السياسة والذي يتم من خلالها إكساب النشء والشباب بعض المعارف والقيم السياسية والتي تدفع إلى قدر كبير من التنشئة السياسية ومن ثم يؤدي ذلك إلى مشاركة هؤلاء النشء والشباب في كافة الأنشطة السياسية.

ج- أن تقوم تلك النوادي بتصميم بعض النماذج ومحاكاتها مثل المجالس التشريعية ورئاسة الوزراء حيث يقوم النشء والشباب بمحاكاة أدوار اعضاء تلك المجالس والوزراء وتؤدى هذه النماذج الى التدريب العملى لهؤلاء الشباب بممارسة العمل السياسى، كما يمكن ان تستضيف هذه النماذج بعض الاعضاء الفعليين للمجلس أو بعض الوزراء حيث

يقوموا من جانبهم بشرح دورهم الفعلى الذى يؤدى بدوره الى تحقيق قدر أكبر من التنشئة السياسية.

2 -المؤسسة الإعلامية

لقد اتضح أن للمؤسسة الاعلامية دورا فاعلا فى عملية التنشئة السياسية حيث تبين أن تلك المؤسسات تأتى فى المقام الأول بين المؤسسات المختلفة التى تقوم بدور كبير فى عملية التنشئة السياسية، وذلك لما تمتلكه هذه المؤسسات من قدرات هائلة على الجذب بوسائلها المختلفة مما يجعل تأثيرها أكبر.

ومن الممكن وضع تصور مقترح لتفعيل دور المؤسسة الاعلامية فى عملية التنشئة السياسية وذلك على النحو التالى:

أ- تقديم برنامج سياسى يومى او اسبوعى يتم من خلاله تقديم بعض المفاهيم والمصطلحات السياسية بإسلوب شيق ومبسط يستطيع من خلاله المستمع أو المشاهد ان يكتسب قدرا معقولا من المعرفة السياسية.

ب- تقديم برنامج خاص للشباب يتم من خلاله مناقشته فى بعض القضايا والسعى نحو الاستماع لارائهم فى تلك القضايا مع إعطائهم مساحة للتعبير عن وجهات نظرهم بكل حرية ودون تدخل أو تاثير عليه.

ج- تقديم بعض البرامج الحوارية التى يتم من خلالها استضافة بعض السياسيين ويتم محاورتهم بكل شفافية مع ضرورة ان تتم هذه

الحوارات فى جو من الحرية ودون اللجوء الى خداع المستمع أو المشاهد والذى يؤدى الى انصرافهم عن متابعة هذه البرامج.

د- ضرورة أن تتضمن النشرات الاخبارية بعض التحليلات السياسية لبعض الاحداث الجارية مع السعى نحو أخذ اراء المستمع او المشاهد وذلك من خلال المداخلات الهاتفية.

هـ- السعى بقدر الامكان الى الابتعاد عن البرامج السياسية التقليدية والتى تتسم بالمحاباة لرأى الحكومة او محاولة صورة مخالفة للواقع وذلك من شأنه ان يؤدى الى انصراف الشباب عن تلك البرامج.

و- ضرورة ان تهتم الصحف العربية بموضوع التنشئة السياسية وذلك من خلال تقديم باب رئيسى بتلك الصحف يتم من خلاله تقديم بعض المفاهيم والمصطلحات السياسية بشكل ميسر حتى يستطيع القارىء استيعاب تلك المفاهيم والمصطلحات والتى تؤدى بدورها الى تجقيق قدر أكبر من التنشئة السياسية.

ثانيا: الشباب وحق المشاركة السياسية

يعد الشباب هو عصب الحياة فى أى مجتمع حيث تعتمد كافة خطط التنمية على الشباب ومدى مقدرته على تحقيق الطموحات المأمولة، وتحاول كافة المجتمعات عن طريق كافة مؤسساتها وأجهزتها الرسمية وغير الرسمية توظيف عنصر الشباب عن طريق تنميته وتطويره حتى يستطيع القيام بالدور المنوط به. وتسعى كافة المجتمعات الى دفع الشباب نحو المشاركة فى كافة أوجه النشاط سواء كانت هذه المشاركة على المستوى السياسى أو الاقتصادى او الاجتماعى او الثقافى.

واذا ما تم النظر الى حال الدول العربية نجد أن المشاركة السياسية جاءت نتاجا لتفاعل العديد من العوامل التاريخية والاجتماعية والسياسية والثقافية الخاصة بطبيعة نشأة وطبيعة التعددية الحزبية في بعض الدول العربية من ناحية، والأوضاع المؤسسية للاحزاب من ناحية ثانية، وقيم واتجاهات المواطنين من المشاركة السياسية بأشكالها المختلفة، خاصة المشاركة من خلال الأحزاب التي تمثل حصاداً معقداً لتفاعل أوضاع مجتمعية ومؤسسية واختبارات شخصية للمواطنين، أبرزها التطوير التنظيمي للاحزاب وعلاقته بسلطة الدولة والديمقراطية والتي تمارس بداخله خاصة عملية تجديد القيادة، وكذالك مدي تبلور أيديولوجية الاحزاب خطابة الاجتماعي وتمثيله الاجتماعي وانتشاره الجغرافي، ومدي توافر الإمكانات المادية.

ويقدم الحزب للشباب أداة وطريقة لتنظيم انفسهم مع الآخرين الذين يشاركونهم الرأي أو الفكر أو العقيدة وتجميع أنفسهم لممارسة التأثير علي السلطة الحاكمة سواء علي المستوى المحلي أو المستوي القومي. فالأحزاب السياسية تعبر عن الحاجة إلي دفع الشباب للمشاركة في تشكيل السياسة علي المستوى المحلي ومن ثم الوطني.

وتتضح أهمية هذه الوظيفة من أن الأحزاب في العالم العربى لا تزال عاجزة بما فيها الحزب الحاكم - حزب الأغلبية - عن تمثيل المواطنين جميعا. يضاف ألي ذلك خمول الشارع السياسي وعزوف المواطنين خاصة الشباب عن المشاركة في الحياة السياسية حيث بلغت نسبة غيابهم في معظم دوائر القمة90%.

ويرجع عدم اهتمام الشباب بعملية المشاركة السياسية للعديد من العوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ولهذا نجد أن الغالبية من لجان الأحزاب كان يتم تكوينها بالاتفاق بين مجموعة اتخذت السياسة حرفة لها وبعد أن يتم الاتفاق والتربيط تتم الانتخابات بحيث لا تكون الانتخابات إذا حدثت في تكوين اللجان الحزبية أو في المجالس المحلية المنتخبة سوى شكل تأكدت به الصورة المتفق عليها وغالبا ما كانت تضم هذه اللجان خليطا من رجال السلطة ومن ذوي العزوة وهم الذين احترفوا السياسة منذ الاتحاد الاشتراكي وربما منذ الاتحاد القومي وهيئة التحرير أو ما قبل الثورة فى مصر على سبيل المثال.

وتختلف أوضاع الأحزاب السياسية في الدول الديمقراطية عنها في البلاد التي تمر في مرحلة تطور ديمقراطي أي انتقال من الحزب أو

التنظيم السياسي الواحد في إطار نظام تسلطي إلي النظام الديمقراطي. ففي مرحلة التطور الديمقراطي، يظل التعدد الحزبي محكوما من أعلي بدرجة أو بأخرى في إطار انفتاح سياسي يفترض أن يزداد مع الوقت. ولكن ازدياد هذا الانفتاح لا يتوقف علي السياسة التي يتبعها نظام الحكم فقط، وإنما علي أداء الأحزاب السياسية بدورها. فيتسم نظام الحكم في هذه المرحلة باستعداد للانفتاح. ولكن هذا الاستعداد يبقي محدداً ما لم يحدث تفاعل إيجابي بينه وبين الأحزاب السياسية المعارضة. فإذا افتقدت التجربة هذا النوع من التفاعل، يميل نظام الحكم إلي إطالة مرحلة الانتقال التي يتحول فيها من النمط التسلطي المغلق إلي نمط تسلطي مفتوح ومن نظام أحادي نغلق إلي نظام تعددي مقيد.

كما يمكن الحديث عن عنصرين أساسيين للاختلال البنائي والوظيفي في الأحزاب السياسية المصرية بإعتبارها التجربة الحزبية الرائدة فى المنطقة العربية، وفي كثير من الأحزاب في البلاد العربية التي تمر في مرحلة تطور إلي الديمقراطية.

ضعف التكوين وهشاشة البناء:

لا تعتبر مصر من البلاد حديثة العهد بالظاهرة الحزبية، فقد عرفت هذه الظاهرة بمعناها الحديث منذ ما يقرب من قرن كامل من الزمن، بل شهدت مقدمات لها منذ سبعينات القرن التاسع عشر. غير أن التعددية الحزبية لم يقدر لها أن تحقق التراكم الضروري كي تنضج وتترسخ. وكان الانقطاع الذي حدث في هذه التعددية بعد ثورة 1952 مؤثرا بعمق عليها. وظهر هذا الأثر واضحا عندما بدأ التحول إلي التعددية مجددا

في منتصف سبعينات القرن العشرين. فلم يكن ما حدث، بعد الثورة، مجرد انقطاع بل تدمير منظم لمقومات التعددية في المجتمع الذي أعيد تشكيلة علي أساس أحادي ليس فقط في السياسة، ولكن أيضا في الثقافة والفكر، فضلا عن طريقة التفكير. فقد تم تفريغ مفهوم الشعب من مضمونة الحقيقي باعتباره أفرادا في مجتمع يتفاعلون تفاعلا حرا ينتج عنه خلاف بين اتجاهات وتيارات وفئات متباينة، وتحويله إلي معني مجرد يتسم بالشمول ويجرى باسمه فرض اتجاه واحد محدد علي المجتمع. وليس فقط التكوين المعرفي للنخب الحزبية هو الذي يعاني ضعفا شديدا. فكذلك الحال بالنسبة إلي التكوين الأخلاقي الذي يظهر ضعفه ليس فقط في الفساد الذي ضرب قطاعات من هذه النخب، ولكن أيضا في ميل أعداد متزايدة من هذه النخب إلي نفاق رؤساء الحزب والحلقة المحيطة بهم ممن فيهم الموظفين الإداريين في "السكرتاريات" الخاصة لهؤلاء الرؤساء. وكم يبدو المشهد عبثيا عندما ينضم شخص ذو حثيثة ما إلي حزب معارض لينافق رئيسة طمعا في "منصب" حزبي بدلا من أن يسعى إلي الإصلاح ما وسعه الجهد فمادام مستعدا للنفاق، فلماذا ولم ينضم إلي الحزب الحاكم علي الأقل ليحصل علي ثمن النفاق؟

غياب أو ضعف الديمقراطية داخل الأحزاب:

يقودنا ذلك إلي العنصر الرئيسي الثاني للإختلالات الداخلية في الحزب، وهو الطابع الدكتاتوري الذي تتسم به. ويبدو هذا الطابع عاما في الأحزاب السياسية في البلاد العربية التي تسير علي طريق التطور الديمقراطي. فعلي سبيل المثال لاحظ العاهل المغربي الراحل الملك الحسن الثاني، عندما روى ذكرياته، المفارقة بين أهمية دور الأحزاب في العملية الديمقراطية وبين دكتاتورية تسييرها، وقال أن (هذه الأحزاب تمثل الأدوات اللازمة للديمقراطية، ولكن دكتاتورية التسيير فيها لا تضاهيها دكتاتورية).

وقد خلصت الدراسة الوحيدة التي أجريت لمحاولة قياس مستوى الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية المصرية، في الفترة من 1976 إلي 1992، إلي أن هذا المستوى أقل من أن يسمح بضمان تطور ديمقراطي ومؤدي إلي ديمقراطية كاملة للنظام السياسي. الدراسة إلي هذه النتيجة عبر بناء نموذج لقياس مستوى الممارسة الديمقراطية داخل الحزب الوطني وحزب العمل وحزب التجمع وحزب الأحرار، وذلك من خلال ثلاثة مؤشرات رئيسية يضم كل منها مؤشرين فرعيين كالتالي:

- مؤشر خاص بنمط توزيع السلطة والاختصاص في الأحزاب، ويشمل طبيعة البناء التنظيمي لهذه الأحزاب وعملية صنع القرار الحزبي.

- مؤشر يتعلق بطبيعة العلاقات بين النخبة والأعضاء في الأحزاب. ويشمل الأطر المؤسسية لمشاركة الأعضاء في تسيير

الأحـزاب والفـرص المتاحـة لهـم خاصـة فـي هـذا المجـال، إلـي جانـب عمليـة التجنيـد للمناصـب القياديـة فـي الأحـزاب ومـدي انفتاحهـا وارتباطهـا بالنشـاط الفعلـي وإلــي أي حـد تـوفر فرصـا لـدوران النخبـة الحزبيـة، وبالتـالي عـدم احتفـاظ عناصـر هـذه النخبـة بمناصـبهم الحزبيـة طـول الوقـت أو الفتـرة طويلة.

مؤشـر يـرتبط بأنمـاط التفـاعلات داخـل النخـب الحزبيـة منظـورا إليـه مـن زاويتـي إدارة الصـراع علـي النفـوذ بـين عناصـر هـذه النخـب والكيفيـة التـي يـتم بهـا، والتعامـل مـع الخلافـات السياسـية والفكريـة، فضـلا عـن مـدي التـوازن أو الاخـتلال بـين صـراعات النفـوذ والصـراعات علـي مواقـف وأفكـار، إذ كلمـا زادت الأولـي ونقصـت الثانيـة كـان هـذا دلـيلا علـي اخـتلال في أنماط التفاعلات داخل النخب الحزبية.

صور المشاركة السياسية للشباب العربى عن طريق الأحزاب

1 - المشاركة من الاهتمام بالحياة السياسية

يعـد الاهتمـام بالسياسـة والحيـاة السياسـية عمومـاً أحـد مؤشـرات المشـاركة السياسـية للشـباب التـي لا يمكـن تجاهلهـا أو إغفالهـا. وذلـك علـي الـرغم مـن أنـه لا يرقـي إلـي مسـتوى الممارسـة. وينشـأ الاهتمـام السياسـي لـدى الشـاب نتيجـة خبـرات التنشـئة التـي يتعـرض لهـا مـن خـلال الأسـرة والمدرسـة فـي فتـرات حياتـه الأولـي، ثـم بعـد ذلـك مـن المجتمـع ككـل بمؤسسـاته المختلفـة وعلـي رأسـها وسـائل الإعـلام، وبالتـالي فـالقيم والاتجاهـات والمعلومـات التـي تتكـون لـدي الشـاب خـلال مراحـل حياتـه

المختلفة تؤثر استجابته لمختلف المنبهات السياسية، وتحدد مدي اهتمامه ومشاركته. ويرجع عزوف الشاب عن الاهتمام بالحياة السياسة بصفة عامة وبمتابعة أداء الأحزاب السياسية بصفة خاصة إلي عوامل متعددة منها ما يلي:

- عوامل تكمن في الثقافة السياسية العربية والتي تتسم بالسلبية والتوكل وتؤكد علي السلطة المركزية.

- عوامل ترتبط بالأحزاب السياسية منها افتقارها إلي مشروعات تخدم الشباب، وعدم قدرة برامجها علي الوصول لهم، وعدم تمتعها بقاعدة الجماهيرية. وضعف فاعليتها وقدرتها المحدودة علي التغلغل، وعدم قدرتها علي الوصول إلي السلطة – وأن كان هذا يرتبط بعوامل أخرى – فضلا عن أن هذه الأحزاب لا تقدم حلولا لمشاكل الشباب، وأنها لا تهتم الا بتقديم مكاسب شخصية لأعضائها، وعدم وجود ديمقراطية داخل هذه الأحزاب، حيث أن مشاركة الشباب أعضاء الأحزاب في عملية صنع القرار داخل الأحزاب التي ينتمون إليها مشاركة محدودة، وبالتالي هناك عدم اقتناع وفقدان للثقة في الأحزاب السياسية والممارسة الحزبية.

- عوامل ترتبط بالإطار القانوني والسياسي من أهمها: استمرار بعض القوانين المقيدة للممارسة الحزبية بصفة خاصة وللحياة السياسية بصفة عامة، مثل قانون الطوارئ، وقانون الأحزاب السياسية الذي يمنع بعض القوى من الانتظام في حزب سياسي – مثل الإخوان المسلمين – وتدخل الأجهزة الحكومية لصالح الحزب الحاكم.

- عوامل ترتبط بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للشباب حيث إن تدني مستوى الدخل وارتفاع نسبة الأمية وانتشار البطالة يؤثران علي المشاركة السياسية.

2- المشاركة السياسية من خلال التصويت

يعد التصويت في الانتخابات - في نظر البعض - أحد أهم المؤشرات لقياس درجة المشاركة السياسية للشباب، حيث إن الانتخابات هي قلب النظام السياسي، فعن طريقها يختار الشعب قادته وحكامه، كما أنها المصدر الذي تستمد منه الدولة شرعيتها، وهي الوسيلة التي من خلالها يحاول المواطنون التأثير علي السياسة العامة. ولا يتفق البعض مع هذا الرأي حيث أن الاشتراك في الانتخابات ليس هو فقط الوسيلة الفعالية للتأثير علي الحكومة، وذلك بالرغم من أهميته.

وفي الواقع فإن الأهمية النسبية للانتخابات تختلف من مجتمع لأخر. بل تختلف في ذات المجتمع من مرحلة لأخرى وفقا لدرجة النمو السياسي والاجتماعي والاقتصادي. وقد زادت هذه لدي الدول العربية. ولعل ما يشهده العالم في السنوات الأخيرة من مظاهر العنف وغيره التي تصاحب إجراء الانتخابات لأصدق دليل علي محاولة هذه الدول لفرض إرادتها علي حكامها. وترجع أسباب استخراج بطاقة انتخاب، وعدم المشاركة من خلال التصويت في الانتخابات إلي الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للشباب العربى حيث إن هناك عدداً كبيراً لا يكون لديه وقت لاستخراج بطاقة انتخابية وللذهاب إلي صناديق الانتخابات للإدلاء بصوته، فضلاً عن أنه يوجد كثير من المواطنين لا يعلم شيئا عن البطاقة الانتخابية، وبالتالي لا

يشارك، ويرجع هذا بدوره إلي ارتفاع نسبة الأمية وانحدار المستوى المعرفي لها.

- عدم الاعتقاد بأهمية التصويت في الانتخابات. وفي هذا الإطار يقول عالم السياسة Paul Mech " أن الفرد عادة ما يتصور أن صوته كصوت واحد لا يمكن أن يؤثر في نتيجة الانتخابات. كما يرى أن عنصر المنفعة يدفع كثيراً من الناخبين للمشاركة في الانتخابات وقد أشارت Ada Finifter إلي إحساس الفرد بعدم أهمية صوته في الانتخابات، وأطلقت علي هذه الحالة مفهوم Political Powerlessness "اللاقوة السياسية" وهو ما يعني وجود حالة من الاغتراب والإحساس بعدم الأهمية لدي الفرد إلي جانب اعتقاده بأنه غير مؤثر.

- عدم وجود وعي بإجراءات استخراج البطاقة الانتخابية والتصويت في الانتخابات، وبالتالي من الضروري إعلام الشباب بالخطوات التي تتخذ في هذا الشأن، وذلك من خلال الإذاعة والتليفزيون والصحافة وغيرها. ولكن المشكلة أن هذه الوسائل غير متاحة لأحزاب المعارضة حيث تخضع لهيمنة وسيطرة الحزب الحاكم.

- فقدان الثقة في الانتخابات حيث أن هناك اعتقادا بعدم صدقها ونزاهتها ويتدخل السلطة الحاكمة لصالح الحزب الحاكم - حزب الحكومة -، وهذا ما يؤدي بالشباب إلي حالة الاغتراب، وبالتالي فالمسافة تحتاج إعادة النظر في آليات العملية الانتخابية.

3- المشاركة من خلال الترشيح في الانتخابات

تعد المشاركة من خلال الترشيح في الانتخابات أكثر إيجابية من مجرد التصويت، ولكن مع ذلك يعد التصويت أكثر أهمية لأسباب عديدة أهمها، أنه حق تمارسه الأغلبية، وهو بذلك يعد أحد المحاور التي تركز عليها الديمقراطية، كذلك فإن الناخب يهدف إلي تحقيق مصلحة عامة لا خاصة، بعكس المرشح إلي جانب وعوده بتحقيق مصلحة عامة فإنه أيضاً يسعى لتحقيق مصلحة خاصة عن طريق المنصب الذي سيتبوأه في حالة نجاحه، هذا إلي جانب أن الترشيح يتطلب توفير بعض المقومات، سواء كانت مقومات شخصية أو مادية، وهو مالا يتيسر إلا لأعداد قليلة.

وحقيقة يجسد مؤشر المشاركة من خلال الترشيح ظاهريتين.

أولاهما محدودية المشاركة الإيجابية وضعف الميل للانخراط في العمل السياسي.

والثانية ضيق دائرة تجديد النخبة، إذ أن جانباً من هؤلاء الذين رشحوا أنفسهم يتكرر ظهورهم، وهو مؤشر لانخفاض فرص ظهور قيادات سياسية شابة جديدة.

4- المشاركة من خلال عضوية الأحزاب

يعتبر حجم العضوية من أهم مؤشرات الممارسة الحزبية، غير أنه من الصعب الوصول إلي تحديد دقيق لعدد المشاركين في الأحزاب

العربية، نظراً لافتقار هذه الأحزاب للتحديد الدقيق لعدد أعضائها، فلا يوجد بأي حزب إحصاء بعدد أعضائه العاملين، وكل ما يمكن العثور عليه في هذا الشأن هو أرقام تقديرية، ومع ذلك فإن هذه الأرقام تعد ضئيلة إذا ما قورنت بحجم الهيئة الناخبة.

وبصفة عامة، تفتقر الأحزاب داخل الدول العربية لمعيار دقيق لتحديد العضوية، إذ تعتمد علي عدد استمارات العضوية المحفوظة بأمانات التنظيم، والأعداد التي تتلقاها أمانات المحافظات، وأحيانا لا يتوافر لدي الحزب هذا المعيار.

وترجع أسباب الانضمام لحزب سياسي معين إلي الاقتناع بمبادئه وببرامجه، للترشيح من خلاله لعضوية مجالس الشعب، وللاقتناع بقيادة الحزب، أو لأنه الحزب الحاكم. وترجع أسباب عدم الانضمام لحزب سياسي معين إلي عدم الاقتناع بفاعلية الأحزاب، وللحفاظ علي الاستقلال والآراء والمبادئ الخاصة، وللانتماء لتيار سياسي غير مسموح له بتنظيم حزبي، أو لإمكانية المشاركة في الحياة العامة دون الانضمام إلي الأحزاب، أو أن معظم هذه الأحزاب أحزاب أشخاص غير واضحة في برامجها ولا تعبر عن القضايا الحقيقية للمجتمع، أو لأن المناخ السياسي غير ديمقراطي ويقيد الحريات.... وغيرها.

وبغض النظر عن هذه التقديرات والنسب، فإن ما سبق يعكس حقيقتين، الأولي ضعف حجم العضوية والغياب الكامل للأحزاب السياسية عن المسرح السياسي، وهذا ربما نتيجة إلي حالة الخوف من العمل السياسي التي أصابت الشباب المصري، فضلا عن ما تعانيه الأحزاب

ذاتها من ضعف وبعد عن الشباب. والثانية تمتع الحزب الحاكم بأعلى نسبة عضوية بين الأحزاب السياسية، وربما يرجع ذلك إلي توفر الإمكانيات المادية والسلطوية التي تمكنه من جذب قطاعات عريضة من المجتمع. وهذا المستوى المنخفض للمشاركة السياسية من خلال عضوية الأحزاب يوجب إعادة النظر في بعض السياسات، كتعديل قانون الأحزاب حتى لا يحد ولا يقيد من المشاركة وأيضا ضرورة إعادة النظر في السياسات التعليمية، والاهتمام بالتنشئة السياسية، وكل هذا يشكل مناخ الثقافة السياسية، فهناك ارتباط – بلا شك – بين السلوك السياسي غير المشارك وبين الثقافة السياسية السائدة، والتي قد تؤدي في النهاية إلي الانسحاب التام من جانب الشباب من الحياة السياسية وسيادة حالة من الاغتراب واللاانتماء. ولكن هذا لا يحدث في كل الأحيان، بل قد يحدث العكس، إذ أن هذه الثقافة السياسية قد تؤدي إلي ظهور أشكال أخري من السلوك كالعنف الاجتماعي الذي يأخذ صور عديدة كالاعتصام أو المظاهرات والعنف السياسي باختلاف صوره.

معوقات المشاركة السياسية الفعالة للشباب

1- الموروث التاريخي للحياة السياسية عامة في الدول العربية، ووجود شكوك لدي الشباب بأن مشاركته السياسية غير ذات جدوى، بالإضافة إلي ضعف معارفه ومعلوماته حول الحياة السياسية وسبل المشاركة فيها. كما أن تزوير الانتخابات جعلها في نظر الشباب عبث ولا جدوى لها، فهي من وجهة نظره تعبير عن إرادة الحكومة بصرف النظر عن إرادة الناخبين.

2- القوانين المعوقة للمشاركة السياسية، مثل قانون مباشرة الحقوق السياسية (رقم 73لسنة 1956) فمصر، فبرغم التعديلات الكثيرة التي أدخلت عليه خلال السنوات الماضية فإنه لا تزال هناك العديد من التعليقات والانتقادات التي وجهت إليه، ومن بين حالات الغبن الواقعة في قانون مباشرة الحقوق السياسية الدور الذي تقوم به بعض الجهات الإدارية والاستثنائية في منع إدراج الناخبين في القوائم الانتخابية، ونشير في هذا الصدد إلي منع من أدين أمام المحاكم العسكرية (قضاء استثنائي) من مباشرة الحقوق السياسية. ومن بين مواضع عدم الدستورية في القانون المادة "50" ؛ فهي تذهب إلي سقوط الدعوى العمومية في الجرائم الانتخابية بمضي 6أشهر من يوم إعلان نتيجة الانتخابات، وهذه المادة غير دستورية لمخالفتها نص المادة "57" من الدستور، والتي تنص علي أن كل اعتداء علي الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للمواطنين وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكلفها الدستور والقانون جريمة لا تسقط الدعوى المدنية والجنائية الناشئة عنها بالتقادم وتكفل الدولة تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الاعتداء".

3- النظام الانتخابي المشوه وغير المستقر، حيث عرفت مصر منذ عودة التعددية السياسية نظامين للانتخابات، أولهما نظام الانتخابات الفردي وذلك للأعوام 1976 و1979 و1995 و2000، وثانيهما نظام الانتخابات بالقائمة النسبية الحزبية المشروطة في انتخابات مجلس الشعب لعامي 1984 و1987، ويطبق حاليا نظام الانتخاب الفردي الذي يكتنفه العديد من المثالب والعيوب، مثل: اختيار نواب مجلس

الشعب الذي لايتم بناء علي البرامج والمواقف السياسية للمرشحين بل يعتمد علي الصفات الشخصية للمرشح والعوامل التقليدية من الانتماء للعائلة، أو القبيلة أو العشيرة، وسهولة ممارسة سطوة المال والبلطجة، وقد ظهر ذلك بوضوح في انتخابات مجلسي الشعب 2000 و 2005. ويستغل المرشح الظروف الاقتصادية العسيرة – إن وجدت – لاجتذاب الأصوات مقابل المال، وبذالك يفوز بالمقعد النيابي الأكثر ثراء، وليس الأقوى انتماء أو أكثر وطنية أو الأفضل سياسيا.

4- هيمنة الحزب الحاكم علي كافة مؤسسات الحكم مع الإبقاء علي بعض الأحزاب والسماح لها بمتنفس ضئيل جدا كي تمارس أنشطتها، فهي أحزاب شكلية وديكوريه، مما يثير التساؤلات حول طبيعة دور الأحزاب في الحياة السياسية العربية.

تفاقم المشاكل الاجتماعية والاقتصادية وتأثيرها القوي في تبديل اهتمامات الشباب وانحسار كل اهتماماتهم في محاولات تأمين لقمة العيش أو انهاء التعليم والخصول على الشهادة التعليمية، وهو ما جعل أغلب الشباب ينظرون لمسألة المشاركة السياسية علي أنها ضرب من ضروب الرفاهية ينبغي عدم التفكير فيها، وبمعني أخر أن المسارات الاقتصادية والاجتماعية في الدول العربية قد اتجهت نحو مزيد من تركز الدخل والثروة وتزايد الهوة بين الفقراء والأغنياء.

وقد أثمرت العوامل سالفة الذكر عن عدة ظواهر منها:

أ- عدم التوازن بين الحزب الحاكم باعتباره حزبا كبيرا وأحزاب أخرى بالغة الصغر والمحدودية. فالملاحظ للتجربة الحزبية العربية ومنها مصر يجد أن الاتحاد الاشتراكي العربي الذي أنشئ عام 1962 لم يزل هو الحزب الحاكم في مصر، وأن الأحزاب الأخرى ماهي إلا أحزاب ديكوريه وشكلية، بل هي أقرب إلي كيانات سياسية تمارس مهامها خارج دائرة السلطة لا تملك من الإمكانيات الواقعية أو المحتملة ما يؤهلها للوصول إلي السلطة أو المنافسة عليها، بل أنها أيضا لا تملك من الوسائل ما يمكنها من الرقابة علي الحكومة أو محاسبتها، فهي ليست سوى جماعات سياسية قد تمارس الضغط، أو أنها جزء من منظمات المجتمع المدني أكثر من كونها جزءاً من النظام السياسي بالمعني المتعارف عليه في السياسة المقارنة.

ب- التشابه في البرنامج الحزبي للأحزاب المصرية؛ وهو ما يجعلها لا تصلح كبدائل من وجهة نظر الناخبين، فجميعها تتفق علي مجموعة واحدة من القواسم المشتركة، والاختلاف يكون في تفاصيل جزئية أو سياسيات فرعية لا تسمح أن يوجد مبرر للتعددية الحزبية.

ج – غياب الممارسة الديمقراطية السليمة داخل الأحزاب، وتركيز عملية صنع القرارات في دائرة ضيقة تشمل رئيس الحزب وعدداً محدوداً من نخبته، ومما لا شك فيه أن علاقة أكيدة ومباشرة بين تعثر ديمقراطية النظام وهبوط مستوى الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب.

قائمة المراجع

أولا : الوثائق

1. الدستور المصرى الصادر فى سبتمبر 1971.
2. بيانات الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، مصر، سنوات متفرقة.
3. مجلس الوزراء، وثيقة مصر والقرن الحادى والعشرون، 15 مارس 1997.
4. قانون الطفل المصرى، مجلس الشعب 2007 / 2008.
5. اتفاقية حقوق الطفل: الجريدة الرسمية، العدد 7، 14 فبراير 1991.
6. الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعي لغربي آسيا: موقع القطاعي الهامشي غير المنظم ودوره فى تنمية المجتمعات المحلية العربية، نيويورك 1998.
7. المجالس القومي المتخصصة: ملاحظات فى شأن قانون ألأحداث، تقرير للعرض على المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية، القاهرة 1994.
8. المجلس العربي للطفولة والتنمية: أطفال الشوارع، القاهرة 2000.
9. قواعد طوكيو: قوائم الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير الاحتجازية، منشورات الأمم المتحدة، 1989.

ثانيا: الكتب

1. أحمد جمال طاهر، المرأة العربية، عمان، دار الكندي، 1987.
2. بشري قيس، المرأة في التاريخ والمجتمع، بيروت، دار أمواج للنشر والتوزيع، 1995.

3. د. جمال محمد ابو شنب , التعددية الحزبية والمشاركة السياسية فى العالم الثالث , القاهرة 2002.
4. أبو بكر مرسي: ظاهرة أطفال الشوارع، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولي، القاهرة 2001.
5. أحمد صديق: مبادرة المدينة لرعاية أطفال العمل الهامشي، الجزء الأول، مركز حماية وثيقة الطفل وحقوقه، القاهرة 1990.
6. احمد صالح، الطفولة فى مصر بين الواقع والتحديات، الدار العربية، القاهرة، 2008.
7. أحمد عبدالله: طفل الشارع والطفل العامل، مشروع التصدي لظاهرة أطفال الشوارع بالعالم العربي، المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة 1998.
8. أحمد وهدان وآخرون: الأنماط الجديدة لتعرض الأطفال للإنحراف (أطفال الشوارع)، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة 1999.
9. إقبال السمالوطي: التنمية الاجتماعية أساسيات واتجاهات حديثة، المعهد العالي للخدمة الاجتماعية، القاهرة 1998.
10. د. السيد احمد مبارك، دراسة فى عمالة الاطفال فى مصر، الدار الدولية الحديثة، القاهرة، 2008.
11. د. جمال عطيه، المشردون فى العالم العربى، دار التراث الحديث، عمان، 2007.
12. د. سمير عكاشه، نحو طفل عربى سليم، الدار المتحدة للنشر، القاهرة، 2008.
13. عزة خليل: أطفال الشوارع فى العالم العربي، أسباب المشكلة: الحجم – المواجهة – عمل الأطفال، دراسة غير منشورة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.

14. عزة كريم، عمل الأطفال، دراسة غير منشورة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.
15. د. ليلى البرعى، مشاكل الاطفال فى مصر، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2007.
16. محمد عبد المتعال: ورقة مقدمة إلى ورشة العمل الإقليمية بشاءن التصدي لظاهرة أطفال الشوارع عربيا، القاهرة 14–16 سبتمبر 1999.
17. محمد سيد فهمي: أطفال الشوارع الأسباب والدوافع، مجلة الطفولة والتنمية، المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة 2001.
18. محمد محمود مصطفي: أطفال الشوارع، نحو برنامج مقترح للتدخل المهني للخدمة الاجتماعية، مجلة الخدمة الاجتماعية، العدد الثامن، الجزء الأول، القاهرة 1997.
19. مدحت أبو النصر: مشكلة أطفال الشوارع فى مدينتي القاهرة والجيزة، بحث مقدم لمؤتمر العلمي السنوى الخامس للممارسة المهنية فى الخدمة الاجتماعية بالفيوم، 1992.
20. نادر فرجاني, واخرون: الالتحاق بالتعليم الابتدائي واكتساب المهارات الأساسية فى القراءة والكتابة والرياضيات، مسح مبدئي فى ثلاث محافظات فى مصر منظمة الأمم المتحدة (اليونيسيف)، القاهرة.
21. على خليفة الكوارى واخرون، الديمقراطية داخل الاحزاب فى البلدان العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، اغسطس 2004.
22. فريدة بنائي، المرأة العربية في مواجهة العصر، القاهرة، دار المرأة العربية للنشر، 1996.
23. مجلس التعاون الخليجى بعد عشرين عاما من انشائه (القاهرة: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية) الطبعة الاولى , 2001.

24. محمد الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، القاهرة، دار الشروق، الطبعة السادسة، 1996.
25. د. محمود اسماعيل، المدخل الى العلوم السياسية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1991.
26. مريم سليم، المرأة العربية بين ثقل الواقع وتطلعات التحرر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
27. أحمد الجاسم، الشباب والتنمية، الكويت : ب.ن، 2001.
28. ريتشارد داوسن،، ترجمة د. مصطفى عبد الله، التنشئة السياسية. دراسة تحليلية، بنى غازى، جامعة قار يونس، 1990.
29. سعيد التل، مقدمات فى التربية السياسية لأقطار الوطن العربى، عمان، دار اللواء للصحافة والنشر، 1987.
30. عبد الرحمن العيسوى، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، الاسكندرية، دار الفكر الجامعى، 1985.
31. عبد الله النفيسى، الحركة الاسلامية.. ثغرات فى الطريق، الكويت، بدون ناشر، 1999
32. عبد الله سليمان عبد الله العتيقى، جمعية الاصلاح الاجتماعى ودورها فى المجتمع وتحرير الكويت، الكويت : الرمز للدعاية والاعلان، 2006.
33. د. عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية فى العالم الثالث. نظريات وقضايا، العين، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988.
34. عبد الهادى الجوهرى، دراسات فى علم الاجتماع السياسى، اسيوط، مكتبة الطليعة، 1989.
35. د. فؤاد البهى حسن، الاسس النفسية للنمو، القاهرة، دار العربى، 1995.
36. د. كمال المنوفى، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، 1987.

37. د. مانع البريدى، الشباب والسياسة. دراسة تطبيقية لدول الخليج، بيروت : مؤسسة المعرفة، 1999.
38. محمد على محمد، أصول علم الإجتماع السياسى. أسس نظرية وأساليب واقعية، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ط2، 2000.

ثالثا: الرسائل العلمية

1. أمنة خليفة العطية، المرأة والوظيفة العامة في دول مجلس التعاون الخليجي مع التركيز على حالة قطر، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2000.
2. ايمان محمد حسن , وظائف الاحزاب السياسية فى نظم التعددية المقيدة , رسالة ماحستير غير منشورة، (القاهرة : جامعة القاهرة، كلية لاقتصاد والعلوم السياسية، 1993).
3. د. ثروت مكى، وسائل الاتصال الجماهيرى والمشاركة السياسية فى الدول النامية. دراسة حالة للتجربة المصرية، رسالة دكتوراه غير منشورة , (القاهرة : جامعة القاهرة , كلية الاقتصاد والعلوم السياسية).
4. عائشة أحمد العبد الله، المرأة وإدارة العمل الأهلي في دولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، جامعة القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2002.
5. غادة على موسى، التعددية السياسية والانفتاح الاقتصادى واثرها على المشاركة السياسية. دراسة الحالة المصرية، رسالة ماحستير غير منشورة , (القاهرة: جامعة القاهرة , كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. 1996).
6. هدى صادق , المشاركة السياسية فى النظم المحلية، رسالة ماجستير غير منشورة (القاهرة جامعةالقاهرة, كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1977).

7. عائشة محمد الفلاحى، التنشئة السياسية فى دولة الامارات، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1991.
8. عمار على حسن، التنشئة السياسية فى الجماعات الصوفية، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 1993.

رابعا: الدوريات

1. انور الياسين، مجلس الشورى السعودى تجربة رائدة، مجلة العربى الكويتية ع 454 سبتمبر 1996.
2. د. السيد علوة , د. منى حلمى، المشاركة السياسية, سلسلة موسوعة الشباب السياسية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، العدد 4، القاهرة 2000.
3. د. ايهاب سالم، الاحزاب السياسية وحق تكوينها، مجلة قضايا برلمانية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، العدد 30، القاهرة، 1999.
3 -سماء سليمان، المشاركة السياسة للمراة الخليجية الواقع والتحديات واستراتيجيات التفعيل، مجلة شؤون خليجية، عدد26 صيف 2001.
4 -مايسة محمد الديب, المشاركة الانتخابية.... الواقع والتطلعات, مجلة قضايا برلمانية, مركز الدرسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، العدد 45، القاهرة ديسمبر 2000.
5 -احمد جمال ظاهر، اتجاهات التنشئة السياسية والاجتماعية فى المجتمع الاردنى، الكويت، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 14، عدد 3، 1986.

6 د. عبد المنعم المشاط التنشئة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة: تحليل كتب الدراسات الاجتماعية، مجلة شؤون اجتماعية، العدد 19 شتاء 1988.

7 فيصل السالم، التنشئة الاجتماعية فى الكويت، الكويت، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلة العلوم الاجتماعية، السنة الثامنة، العدد 23، 1980.

8 محمود احمد موسى، دور نظام التعليم فى تنشئة الطفل العربى، مجلة المستقبل العربى، بيروت، العدد 100، صيف 1987.

9 كمال المنوفى، التنشئة السياسية فى الفقة السياسى المعاصر، القاهرة، مجلة مصر المعاصرة، سنة 65، العدد 355، 1974.

خامسا: الندوات والمؤتمرات

1 د. ابراهيم فؤاد الشيخ , الاحزاب السياسية على المستوى المحلى، (المؤتمر السنوى الثامن) السياسة والنظام المحلى فى مصر, القاهرة، 3- 5- ديسمبر 1994.

2 السعدية بلمير، وضعية المراة والاسرة فى التشريعات العربية والنصوص الجارى بها العمل. الواقع والافاق، المنتدى الاول لمؤتمر قمة المراة العربية، البحرين 28-29 ابريل 2001.

3 المنظمة المصرية لحقوق الانسان، مؤتمر اولويات وآليات الاصلاح فى العالم العربى، القاهرة، 5-7 يوليو 2004.

4 د. بهية الجشى، ورشة العمل الاقليمية حول النوع الاجتماعى والتحول الديوقراطى فى الوطن العربى، المركز الاقليمى للامن الانسانى 11-13 اذار / مارس 2002 عمان , الاردن.

5 -د. عنايات إبراهيم حافظ، تدعيم دور المرأة في التنمية المتواصلة، المؤتمر الثاني لكلية التجارة (بنات) بجامعة الأزهر، القاهرة، 23-24 سبتمبر 1998.
6 -د مصطفى الفقى، المراة والقانون التحديات والاليات، للمنتدى الاول لمؤتمر قمة المراة العربية، البحرين 28- 29 ابريل 2001.
7 -د. معصومة المبارك، ندوة المراة والسياسة ودورها فى التنمية، الدوحة. قطر الفترة من 21- 23 ابريل 2002.
8 -هيا بنت راشد ال خليفة، حقوق المراة فى الدساتير العربية دراسة مقارنة، المنتدى الاول لمؤتمر قمة المراة العربية البحرين 28-29 ابريل 2001.

أضحى مفهوم حقوق الإنسان من المفاهيم شائعة الاستخدام في الأدبيات السياسية الحديثة وفي الخطاب السياسي المعاصر بشكل عام، وإن كانت العديد من الكتابات التي استخدمت هذا المفهوم لم تهتم بتأصيله، بل أصبح لشدة شيوعه يستعمل بدون تمحيص وكأنه لا مجال لمراجعته؛ وقد استقرت أفكار حقوق الإنسان في العالم وأصبح لها في الثقافة العربية مكان ثابت، ولها أيضا جذور عميقة في التاريخ العربي منذ حلف الفضول الذي عقده العرب قبل الإسلام لنصرة المظلومين وحماية الناس. وفي بداية تشكل قيام المجتمع الإسلامي في المدينة كانت وثيقة المدينة دستورا ينظم الحقوق والواجبات ويستوعب بتسامح غير المسلمين.

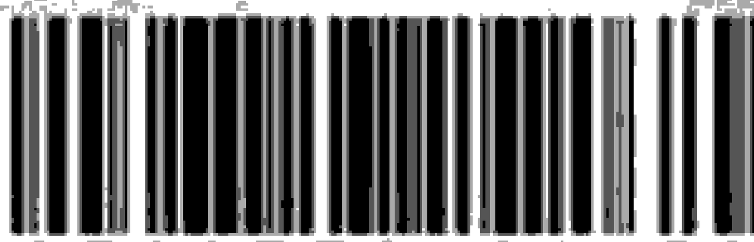
وفي عالمنا العربي بدأ الاهتمام الرسمي والشعبي بحقوق الإنسان في السبعينيات من القرن الماضي، وتنص جميع الدساتير العربية على احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، ولكن ميثاق الجامعة العربية تجاهل مسألة حقوق الإنسان ولم يتخذ قرارا بإنشاء لجنة خاصة بحقوق الإنسان إلا في عام ١٩٦٦ كضرورة للمشاركة في برنامج الاحتفال العالمي بحقوق الإنسان. ولم تنجح الجامعة بالإتفاق على نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلا في عام ١٩٩٤.

ولقد برزت إشكاليات معاصرة فى قضية حقوق الإنسان داخل دولنا العربية، فما بين أطفال بلا هوية ولامأوى تمتلىء بهم الشوارع العربية وبين تجارة للرقيق فى شكلها الجديد، وما بين انقسامات داخل الجسد الإسلامى الواحد من ظهور للطائفة التى إعترف على تسميتها بالشيعة وبين واقع ممارسة الحقوق السياسية للشباب فى الدول العربية. وأخيرا فما بين حصول المرأة على حقوق سياسية واسعة إصطلح على تسميتها بالكوتا وبين نساء باعت ما تملك للحصول على المال. ما بين كل ذلك يأتى هذا الكتاب ليلقى الضوء على واقع تلك الإشكاليات المعاصرة لحقوق الإنسان فى العالم العربى. إنها محاولة متواضعة للقراءة فى واقع عربى متأزم.

غلاف: حاتم عرفة



٦٠ شارع القصر العيني (١١٤٥١) - القاهرة
تليفون: ٢٧٩٥٤٥٢٩ - ٢٧٩٢١٩٤٣ - فاكس: ٢٧٩٤٧٥٦٦
٤٢ ميدان البصرة - أول شارع دجلة - المهندسين
تليفون: ٣٧٤٩٢١٤٥ - ٣٧٦١٨٣٨١ - فاكس: ٣٧٦١٨٣٨١
email: alarabi@link.net


9789773191152